

٢٠١٦  
٢٠١٦  
٢٠١٦



الجامعة الاردنية  
كلية الدراسات العليا  
قسم الدراسات العليا  
للعلوم الانسانية والاجتماعية

جرد

تطور الفكر السياسي عند اهل السنة  
- فترة النكوبين : من بدايته حتى الثلث الاول  
من القرن الرابع الهجري -

اعداد  
خير الدين يوجه سوى

اشراف  
الاستاذ الدكتور عبد العزيز الدوري

تموز ١٩٩٠  
ذو الحجة ١٤١٠

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير  
في التاريخ بكلية الاداب في الجامعة الاردنية

## الرموز

جزء .	:	ج
صفحة .	:	ص
طبعة .	:	ط
مجلد .	:	م
تحقيق .	:	تج
بدون تاريخ .	:	د.ت
بدون مكان .	:	م.م
مؤلف مجهول .	:	م.م
المؤلف نفسه .	:	م.م
نفس المصدر .	:	ن.م
مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق .	:	م.م.ل.ع.د
دائرة المعارف الاسلامية .	:	د.م.ا
مجلة كلية الآداب والعلوم ببغداد .	:	م.ك.أ.ع.ب

EI(2)	:	Encyclopedia of Islam New Edition .
IA	:	Islam Anskilopedisi .
IJMES	:	International Journal of Middle East Studies .
B.D.O	:	Bulletin De'tudes Orientales .

يقتصر على الاسم الاول او المشهور في ذكر اسماء المؤلفين :  
محمد بن جرير الطبري : الطبري ، صالح بن احمد بن حنبل : صالح .

يقتصر على الكلمة الاولى او على الكلمتين الاوليين او على العنوان  
المشهور في ذكر اسماء الكتب والمقالات :  
تاريخ الرسل والملوك : تاريخ .  
صدر الاسلام والدولة الاموية : صدر الاسلام .

يقتصر على ذكر رقم الجزء والقسم والصفحة كالتالي :  
٢٥٠-١/٤ (الجزء ٤ القسم ١ الصفحة ٢٥٠) .

يقتصر على ذكر الجزء والصفحة كالتالي :  
٢٥٠/٤ (الجزء ٤ الصفحة ٢٥٠) .

يقتصر على ذكر الصفحة كالتالي : ٢٥٠ .

## 'تطور الفكر السياسي عند اهل السنة'

- فترة التكوين : من بدايته حتى الثلث الأول من القرن الرابع الهجري -

المدخل :

- ٥ - ٤ \_\_\_\_\_ . مقدمة .  
٢٤ - ٦ \_\_\_\_\_ . دراسة المصادر .

الفصل الأول : الخلفية السياسية والفكرية : تطور مؤسسة

الخلافة من البداية حتى منتصف القرن الثالث الهجري .

- ٣٠ - ٢٦ \_\_\_\_\_ . الخلافة في عصر الراشدين .  
٣٨ - ٣١ \_\_\_\_\_ . الخلافة في العصر الأموي .  
٤٦ - ٣٩ \_\_\_\_\_ . الخلافة في العصر العباسي .  
٧١ - ٤٧ \_\_\_\_\_ . هوامش الفصل .

الفصل الثاني : بدايات المفاهيم : نشأة الفكر السياسي وتطوره عند اهل السنة في القرن الأول والثاني للهجرة .

- ٨٣ - ٧٣ \_\_\_\_\_ . ظروف ظهور الفكر السياسي .  
٩٣ - ٨٤ \_\_\_\_\_ . محاولات تحديد اطار الفكر السياسي : بدايات المفاهيم .  
١٠٨ - ٩٤ \_\_\_\_\_ . هوامش الفصل .

الفصل الثالث : تكون المفاهيم الاساسية : تطور الفكر السياسي عند اهل السنة من اوائل القرن الثالث حتى الثلث الاول من القرن الرابع الهجري .

- ١١٩ - ١١٠ \_\_\_\_\_ . مؤثرات جديدة في الفكر السياسي .  
١٣٩ - ١٢٠ \_\_\_\_\_ . تكون المفاهيم الاساسية في الفكر السياسي .  
١٥٦ - ١٤٠ \_\_\_\_\_ . هوامش الفصل .

الفصل الرابع : اصول الفكر السياسي وثوابته .

- ١٦٧ - ١٥٨ \_\_\_\_\_ . اصول الفكر السياسي وثوابته .  
١٧٣ - ١٦٨ \_\_\_\_\_ . هوامش الفصل .

ثبت المصادر والمراجع .

١٧٥ - ١٩٨	المصادر الاولية
١٩٩ - ٢١١	المراجع
٢١٣ - ٢١٣	الملخص

# المدخل

## المقدمة

مر الفكر السياسي لدى أهل السنة بفترات مختلفة كان لكل منها أثر فيه ، وقد أخذ هذا الفكر طابعه واطاره العام في فترة تكوينه ، في المرحلة التي تكونت فيها أسس الثقافة والحضارة الإسلامية بمعناها الواسع . ولم يكن هذا التكون الشامل دون هزات وصراعات بين فئات المجتمع وتياراته السياسية والفكرية ، كما لم يكن بمعزل عن تطور المجتمع الطبيعي الاجتماعي والاقتصادي . وهذا يفضي بالبحث الى دراسة تطور الفكر السياسي في ظروفه المحيطة به، والعوامل المؤثرة عليه، ضمن اطاره التاريخي العام في القرون الثلاثة الأولى من الهجرة .

وتهدف هذه الدراسة الى تبين الاتجاهات والمفاهيم الأساسية والاطر العامة للفكر السياسي لدى أهل السنة، في نطاق تطوره منذ بداياته حتى الثلث الأول من القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي، وهي الفترة التي اعتبرت الدراسة مرحلة تكون هذا الفكر.

ولهذه الدراسة طابعها واتجاهها الخاص ، فهي تجمع في دراسة الفكر السياسي بين التاريخي والسياسي والفقهية ، وتحاول تبين امكانية التنسيق بين هذه التخصصات ، وذلك باستخدام المنهج التاريخي . ولعل هذه الدراسة تختلف في نتائجها عما وصلت اليه الدراسات السياسية والفقهية ، وقد تؤكد وتنبه الى نقاط لم يكن بإمكان النظرة السياسية والفقهية فحصها أو التنبه اليها . وتؤكد هذه الدراسة في النهاية على ضرورة استخدام المنهج التاريخي في دراسة الفكر السياسي ، وترى ان اي دراسة تغفل آليات هذا المنهج في دراسة الفكر السياسي لا يمكنها التوصل الى نتيجة موضوعية . ولا يعني ذلك وجود منهج تاريخي ثابت وموحد ، بل ان النظرة التاريخية تتأثر كذلك -بدرجة كبيرة- بالخلفيات الفكرية ، والظروف الموضوعية المحيطة بالباحث .

لقد وضعت عن الفكر السياسي لدى أهل السنة دراسات من مختلف التخصصات ، وتناول معظمها الفترة التالية لفترة هذه الدراسة . اما ما تناول منها فترة هذه الدراسة نفسها ، فلم يكن سوى مقالات ومقدمات للموضوع ، وتختلف تلك الدراسات من حيث جديتها ودقتها وقيمتها ، ولم تكن اي منها متخصصة في الفكر السياسي لدى أهل السنة في فترة تكوينه، تغطي جوانبه المختلفة ، ولذا فان هذه الدراسة قد تسد ثغرة في هذا المجال .

تفترض هذه الدراسة ان الفكر السياسي نشأ وتكون نتيجة لعلاقات معقدة ومتطورة بين الفقهاء وبين الخلافة بمراحلها الثلاث (الراشدون، والأمويون ، والعباسيون)، وبين الفقهاء وبين الاتجاهات السياسية والفكرية الإسلامية الأخرى، وبينهم وبين الموروث المحلي في البلاد المفتوحة وقد جرت هذه العلاقات على شكل صراعات حيناً وتفاعل حيناً آخر. واتخذ الفكر السياسي شكله ومضمونه نتيجة لهذا الصراع والتفاعل ، ونتيجة لدوافع الفقهاء.

وهذا يوصلنا الى نقطة أخرى ، وهي ان اصول مصادر الفكر السياسي تختلف في نوعيتها وقيمتها ، وقد لاحظت الدراسة ثلاثة اصول رئيسية: اسلامية (القرآن ، والسنة - الحديث - ) ، وتاريخية (وهي فترة الراشدين، والاجماع) ، وعملية (وابرز عناصرها مبدأ الضرورة). وقد شهد كل اصل من هذه الاصول تطوراً داخلياً، ولم يكن جامداً او واضحاً منذ البداية.

وقد أدى اختلاف قيمة الأصول الى اختلاف الأهمية في محاور الفكر السياسي ، فلم تكن الأفكار المطروحة كلها من المستوى نفسه، وإنما كان منها الثابت والمتغير ، والأساس والفرع . وقامت الدراسة على معلومات واسعة ومتنوعة في اهتماماتها واتجاهاتها ، وتأثرت المصادر بمعتقدات مؤلفيها المذهبية واتجاهاتهم الفكرية والسياسية ، ولذلك لم يكن سهلا عدم الانخراط في ميولها والدخول في منظومتها الفكرية. وكان على الدراسة فهم آرائها والكشف عن اسبابها ودوافعها دون الانخراط في جو الفرق الفكري، ثم وضع معلومات هذه المصادر في نسق يبعد الاضطراب والتناقض، ويفسر الواقع والفكر عبر تطوره .

لقد جاءت دراسات حديثة من اتجاهات وتخصصات مختلفة شوه بعضها الصورة وأربكها، بسبب المعتقدات الفكرية الطاغية عليه. وجزأ بعضها الآخر الموضوع ولم يتمكن من ملاحظة صورة متكاملة للفكر السياسي . وكان قسم من هذه الدراسات سجيناً لمنهجه وتخصصه ، فبتر الموضوع أو حمله ما لا يحتمل . وهذا وضع الدراسة امام صعوبة من ناحيتين : فكان لا بد من فحص هذه الدراسات وتبيين مدى دقتها في اقتراحاتها وتفسيراتها من ناحية ، واقتراح نظرة بديلة في الموضوع اذا كانت اقتراحات هذه الدراسات غير كافية او غير مقنعة من ناحية أخرى. ولم تقم هذه الدراسة بمناقشة الآراء المعارضة -الا حين الضرورة- تجنباً للاطلالة ، وخوفاً من بتر الآراء المطروحة في البحث .

هذا وقد وجدت الدراسة منذ بدايتها حتى ظهرت في شكلها الحالي عناية وعونا كبيرين من استاذي الفاضل الدكتور عبد العزيز الدوري . ولولا توجيهاته وارشاداته القيمة لما وصلت الى غايتها ، فهي مدينة له ولجهوده بالكثير . وتقديراً لذلك ، وعرفانا بالجميل، واعترافاً لصاحب الفضل بفضله ، فاني اقدم هذه الدراسة هدية متواضعة له .

ولا يسعني في هذا المجال الا ان اشكر السيد حامد الزغول الذي صحح بعض اخطائي اللغوية، وساعدني في اعداد هذه الدراسة للطباعة . واشكر السيد محمد المومني والسيد علي فرج على مساعدتهما في مختلف مراحل الطباعة . كما لا انسى الشكر لموظفي مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية على مساعدتهم في توفير الجو المطلوب للدراسة خلال اعدادي الرسالة .



## دراسة المصادر

اعتمدت هذه الدراسة على مصادر متنوعة من حيث مواضيعها واهتماماتها ومجالاتها . ويمكن حصرها في العناوين التالية :

- ١- كتب التاريخ .
- ٢- كتب الانساب والطبقات والتراجم والسير .
- ٣- كتب الأدب والمعارف العامة .
- ٤- كتب الاحكام السلطانية والسياسة الشرعية .
- ٥- كتب الفرق والمقالات .
- ٦- كتب الكلام والعقيدة .
- ٧- كتب الحديث والفقه .

ويحسن بنا ان نعرف باهم هذه المصادر ، وأن نبين قيمتها في الدراسة .

### كتب التاريخ

تمدنا بمعلومات وفيرة عن الخلافة ومراحل تطورها، وتعطينا صورة عامة عن اتجاهاتها . فهي تتحدث بأسهاب عن الصراعات التي دارت حول الخلافة، وتعرفنا على مراكز القوى السياسية والفكرية والاجتماعية التي لعبت دورا في الصراعات السياسية .

فهذه الكتب تتحدث عن انتخاب ابي بكر وظروف انتخابه، وتمدنا بمعلومات واسعة عن الشورى ثم عن الفتنة ، وعن صراعات علي ومعارضيه، وتعطينا معلومات عن انتقال الخلافة الى الامويين ، وعن الامصار وحوادثها، وعن مراكز القوى فيها . ثم تبحث في الازمات التي واجهتها الخلافة الاموية في مختلف مراحلها . وتوجه اهتماما كبيرا للصراعات السياسية على الخلافة داخل الأسرة الاموية . وتتكلم عن كيفية تعيين او اختيار الخلفاء ، وتقدم صورة حية عن أزمة الخلافة بعد وفاة معاوية الثاني ، وتبين الاتجاهات السياسية التي شاركت في صراعاتها .

وتحدثنا هذه الكتب عن محاولات الامويين في ترسيخ قاعدة حكمهم ، وعن نشاطهم السياسي والاقتصادي والعقبات التي واجهوها . وتمدنا بمعلومات عن الازمات التي انتهت بسقوط حكمهم ، وتعرفنا على القوى التي لعبت دورا فيه . وتتحدث عن تحركات القبائل ، وعن الثورات التي قامت بها باسم الشورى والعمل بالكتاب والسنة، ولا تغفل القوى التي كانت تقف بين الامويين والشوار . وتخبّرنا عن مواقف فقهاء مشهورين وأدوارهم في الصراعات القائمة في ثنايا كلامها عن الأحداث .

وتتحدث ايضا عن الدعوة العباسية وما عرفت من مفاهيم وآراء ، ثم تعطينا صورة شاملة عن الظروف التي قامت فيها الخلافة العباسية . وتنتقل الى التحدث عن الأحداث والأوضاع العامة وعن الصراعات في العصر العباسي . وتساعدنا في تبين هوية مراكز القوى الجديدة وحجمها ، وتهيء المعلومات التي يمكن التعرف من خلالها على التحولات التي جرت في المجتمع .

وتعطي هذه الكتب فكرة عن اتجاه العباسيين في بداية أمرهم ، كما تشير الى مشكلة ولاية العهد . وتعطينا كذلك معلومات عن دور الكتاب والوزراء في العصر العباسي الأول، وعن الثورات والفتن وأثرها على الخلافة ، ثم عن دخول الأتراك في الصراعات السياسية الداخلية. وتعرفنا على ظروف الخلافة العباسية في فترتها الثانية . وعلى أثر الجند في الصراعات السياسية على الخلافة . ولا تعني كتب التاريخ بالفكر السياسي بشكل خاص، ولا تبدي اهتماما كبيرا بالأراء المتمثلة في الاتجاهات السياسية الفكرية ، وانما تتحدث عن حركات ممثليها وثوراتهم، اذ تناقش الأحداث بأسباب ، وتتابع تطورها ، غير أنها لا تعطينا تفسيراً لها ، ولا تحدد دورها وأثرها على سير الخلافة ، فهي لا تضع اطاراً للقوى السياسية والفكرية والاجتماعية التي دفعت عجلة الخلافة . وعلى الباحث السعي لمعرفة ذلك ، والتقاط اتجاه التطور والقوى المؤثرة عليه. ولما كانت الروايات في كل أزمة سياسية واجهتها الخلافة خلال تطورها متضاربة ، فان من المهم ان يعرف الباحث ميول الرواة والمؤرخين واتجاهاتهم.

ويمكن القول باختصار ان كتب التاريخ تمكنا من تشكيل قاعدة تكون خلفية سياسية للأفكار ، وتساعدنا على متابعة تطور الفكر والعوامل المؤثرة على اتجاهه، لذا كانت هذه الكتب مصدر المادة الأساسية للفصل الأول الذي بحث في تطور مؤسسة الخلافة.

يعطينا ابن اسحق (١٥١هـ/٧٦٨م) معلومات عن حادثة السقيفة وعن بيعة ابي بكر. وتمثل نظرتة المدرسة المدنية-الاتجاه الاسلامي-حسب تصنيف الدوري(١).

وتعطينا متابعة رواياته صورة حسنة عن الآراء التي كان الفقهاء يتداولونها في الفترة الأموية . ونلاحظ تأكيداً على بعض المفاهيم السياسية كالثورى والاختيار والبيعة والحكم بالعدالة.

ويتحدث ابن عبد الحكم (٢١٤هـ/٨٢٩م) عن "سيرة عمر بن عبد العزيز" الخليفة الذي مثل توسع نفوذ الاتجاه الاسلامي داخل الأسرة الأموية . ويرسم وهويتحدث عنه صورة نموذجية للامام العادل ، ويعطينا معلومات عن مواقف فقهاء فترته وآرائهم ، ويهيء المعلومات لتقييم طبيعة علاقة الفقهاء بالخلافة الأموية . الا ان هذا الكتاب محصور في سيرة عمر بن عبد العزيز، وبالتالي فانه لا يمكننا من اكمال الصورة عن فترة خلافته ومكانتها في سير الخلافة الأموية.

ويعرض خليفة بن خياط (٢٤٠هـ/٨٥٤م) في تاريخه معلومات قريبة ومعاصرة للأحداث ، ويتحدث عن تولية الخلفاء وعن الثورات والمشاركين فيها ، ويعطينا اسماء القبائل التي كانت في صفين بجانب معاوية وعلي ، ويحدثنا عن مقاومة الحجاز لمعاوية حين أراد تولية ابنه يزيد . ونلاحظ تصور الاتجاه الاسلامي فيما يتعلق بصفات الامام والثورى والاختيار وولاية العهد، والحكم بالكتاب والسنة والطاعة والفتنة. ويعطينا اسماء الفقهاء الذين اشتركوا في ثورة ابن الأشعث . ويطلعنا على جهود الأمويين في ترسيخ قاعدة حكمهم، ويعطينا صورة عامة عن علاقتهم بالحركات المعارضة والقبائل ، ويذكر محاولتهم تطوير الأجهزة الادارية ، ويخبرنا بالدعوة العباسية، وقيام الخلافة العباسية ، ويطلعنا على اتجاهها، ثم يتحدث عن أحداث العصر العباسي الأول بايجاز ويؤدنا بمعلومات مختصرة عن تاريخ الأمة ، ويرسم خطوطاً عريضة وعامة لسيرها دون توسع في تفاصيلها ، ولا يهتم بالفكر الا اذا استوجب السياق ذكره.

أما الزبير بن بكار (٢٥٦هـ/٨٦٩م) فهو مدني ، ويمثل في كتابه "الأخبار الموقيات" اتجاه تفكير أهل المدينة، ولم تكن نظرتة للأمويين حسنة، فهو يعطينا معلومات عن فقهاء العصر الأموي وعلاقتهم بالخلفاء الأمويين . وتصلنا أحيانا معلومات فريدة تفيد في الاطلاع على اتجاه تفكير فقهاء العصر الأموي ، ويتحامل على الأمويين في بعض رواياته(٢) . ويعطي -مقابل ذلك- نماذج من فترة الراشدين .

ويزودنا أبو زرعة الدمشقي (٢٨١هـ/٨٩٤م) في تاريخه بمعلومات فريدة عن محاولة الأمويين توحيد القضاء في الخلافة (٣) . وأبو زرعة شامي وتبدو ميوله الشامية ، ويسمي السنين بين مقتل عثمان وبيعة معاوية بسني الفتنة (٤) . ويذكر روايات عن مواقف الفقهاء من الأمويين ، ويؤكد على عدم تحييدهم الخروج .

ويتحدث الدينوري (٢٨٢هـ/٨٩٥م) "الأخبار الطوال" عن الحوادث المهمة في تاريخ الأمة (صفين ، ابن الزبير، المختار ، ابن الأشعث ، الدعوة العباسية ، قيام الخلافة العباسية) . ويورد معلومات عن تعيين الخلفاء الأمويين والعباسيين ، ويتحدث أحيانا عن الفكر السياسي في سياق ذكره للأحداث . وتطلعنا معلوماته على اسباب الثورات بشكل محدود، وتطورها وموقف الخلفاء منها ، لكن دوره يبقى ثانويا في البحث .

ويمدنا اليعقوبي (٢٨٤هـ/٨٩٧م) في تاريخه بمعلومات دقيقة عن ولاية العهد في العصرين الأموي والعباسي ، ويذكر الحركات المعارضة للأمويين ، والاضطرابات القبلية في أواخر حكمهم ، ويتحدث عن الدعوة والثورة العباسية ، ويتطرق الى المحنة ، ثم يذكر اخبارا عن الفترة العباسية الثانية، وتسلط الجند عليها . ويذكر الحوادث دون تفصيل . ويعتبر كتابه مهما في تكوين صورة عامة عن سير الخلافة، وعن القوى التي أثرت في اتجاهها .

ويحدثنا مؤلف مجهول من القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي عن "الامامة والسياسة" ، ويصب اهتمامه على الصراعات الدائرة حولها . فيبدأ من اختيار ابي بكر ، ويتدرج الى تولية عمر ثم اختيار عثمان ثم الفتنة والجمل وصفين وانفصال الخوارج، وينتقل الى الخلافة الأموية ، ويحدثنا عن ولاية العهد وعن المشاكل التي اثارها ابتداء من تولية معاوية يزيدا . ويذكر موقف اولاد الصحابة من البيعة، ثم يورد اقوال سعيد بن المسيب في ولاية العهد حين اراد عبد الملك تولية ابنه . ويذكر الثورات التي قامت باسم الشورى والعمل بالكتاب والسنة . ويعطينا معلومات عن الدعوة العباسية وقيامها واتجاهها، ويذكر معلومات فريدة ومهمة عن تفكير المنصور باعتماد موطأ مالك وفرضه على الفقهاء . ويذكر سبب احداث هارون الرشيد منصب قاضي القضاة وهو يحاول رسم صورة لسير الخلافة وما رافقها من مشاكل ، ويهتم بعلاقة الفقهاء بالعباسيين . لذا فان معلوماته مهمة في الكشف عن آراء الفقهاء في العصر العباسي الأول ، على الرغم من عدم اهتمامه بالفكر السياسي .

ولا شك في ان الطبري (٣١٠هـ/٩٢٢م) يأتي في طليعة المصادر التي زودت البحث -لاسيما الفصل الاول منه- بمعلومات وفيرة، فقد غطى معظم فترة دراستنا ، وهو مؤرخ جامع ، وتختلف مصادر رواياته في اتجاهاتها وميولها ، وبالتالي فقد أعطانا وجهات نظر مختلفة عن الصراعات الدائرة حول الخلافة . وقد أمدنا الطبري بمعلومات غزيرة عن سير مؤسسة الخلافة اثناء

حديثة عن الأحداث والوقائع ، فتحدث عن طرق اختيار الخلفاء وتعيينهم ، وعن ولاية العهد ، وأعطى تفاصيلها ، وتحدث عن الحركات المعارضة ، وبين طلباتها المتمثلة في : الشورى والعدالة والحكم بالكتاب والسنة والمساواة. واهتم بمواقف اولاد الصحابة والفقهاء خلال العصر الأموي ثم العباسي ، وتطرق الى ذكر آرائهم وأقوالهم في مناسبات عديدة ، وهو يتابع سير الأحداث وفقا لتسلسلها الزمني. ويشكل الطبري في تاريخه قاعدة أساسية في ملاحظة اتجاه كل من مراكز القوى السياسية والفكرية والاجتماعية في المجتمع خلال سير الخلافة . ويعطينا معلومات فذة تفيد في تكوين رأي عن مراسيم الخلافة وتقاليدها ، غير انه لا يضع اطارا لتطور الأحداث ، ولا يحاول استخلاص نتائجها ، ويترك ذلك للقاريء ، وهذا ما يجعل الباحث امام خطر الضياع بين تفاصيل الأحداث ، وبين ميول الرواة ودوافعهم. ولا يهتم الطبري- بشكل ملحوظ- بالفكر السياسي وانما بالحركات السياسية ، ويسوق الفكر حين الضرورة عند حديثه عن الوقائع. وبالرغم من ذلك فان الطبري مصدر اساسي في دراسة الفكر السياسي لا يمكن الاستغناء عنه.

ولا يزيد ابن اعثم (٣١٤هـ/٩٢٦م) في "الفتح" عن معلومات الطبري - وان اختلف في اتجاهه- فيما يتعلق بموضوع الدراسة-. اما المسعودي (٣٤٦هـ/٩٥٧م) في "مروج الذهب" فيعطينا معلومات حول الخلافة والقوى المتصارعة عليها. ولاخباره عن أحداث الفترة الثانية من الخلافة العباسية اهمية في اظهار اتجاه سير الخلافة . ولا يكتفي المسعودي بذكر الأحداث ، وانما يهتم ايضا بالفكر ويذكر آراء المعتزلة حول المنزلة بين المنزلتين ، والقرشية ، وحول مواضيع أخرى. ويحدثنا عن رسائل الجاحظ في الامامة وسبب تأليفها ، ويذكر آراء للزيدية ، ويورد أخباراً عن المرجئة ورأيها في القرشية. وهو يهتم بوضع اطار عملي لسير الخلافة. فيذكر العصبية بين اسباب سقوط الحكم الأموي ، ويحاول تقييم دور الجند في العصر العباسي الثاني . ويذكر المسعودي في "التنبيه والاشراف" رواية تفيد ميل الأمويين نحو الاستناد الى الموروث الساساني في الادارة (هشام بن عبدالمك) ، ويحاول اعطاء الخطوط العامة لسير الخلافة . ويؤكد على دور العصبية القبلية في العصر الأموي المتأخر ، ودور الجند في العصر العباسي الثاني ، ويلاحظ انحدار سلطة الخليفة واستيلاء الجند على الخلافة ، كما يلاحظ رسوخ مبدأ الوراثة في تعيين الخلفاء العباسيين.

ويهتم المقدسي (٣٥٥هـ/٩٦٥م) في "البدء والتاريخ" بآراء الجماعات الاسلامية (الخوارج ، والمعتزلة ، والمرجئة ، واصحاب الحديث ، والشيعه ، والمجبرة) ، ويورد تلخيصاً لاهم آرائهم السياسية . ويشير الى عمر المقصوص من القدرية ، والى اثره واثر اصحابه على معاوية بن يزيد في ترك الأمر شورى بين الناس . هذا اضافة الى ذكره الأحداث خلال سير الخلافة باختصار . ان اهتمام المقدسي بالفكر -وان كان موجزاً- يجعله ذا قيمة في دراسة الفكر السياسي .

ويكتسب كتاب "اخبار الدولة العباسية" لمؤلف مجهول أهمية خاصة في الدعوة العباسية ، في مختلف مراحلها ، وهو يمثل وجهة نظر العباسيين في الدعوة العباسية (٥).

ويهتم الاصفهاني (٣٥٦هـ/٩٦٦م) في "مقاتل الطالبين" بالطالبين الذين خرجوا على الخلافة ، ويذكر مواقف بعض الفقهاء من ثوراتهم. فيورد مثلاً روايات عن أبي حنيفة تفيد بأنه كان يرى الخروج ، وبأنه ايد ثورة زيد بن علي. كما يذكر روايات تفيد بتأييد مالك بن انس لثورة

محمد بن عبدالله . وهويهم باعطاء معلومات عن الذين خرجوا والذين ايدهم . وتحتاج رواياته عن موقف الفقهاء الى تدقيق .

ويحاول مكوية (٤٢١هـ / ١٠٣٠م) في "تجارب الامم" ان يلخص تجربة الأمة في الخلافة . ومعلوماته عن الفترة العباسية الثانية غنية ومهمة . وهو يلاحظ القوى المسيطرة على الخلافة ، وانحدار سلطتها امام توسع نفوذ الجند ، مما يساعدنا على فهم طبيعة تطور الخلافة في حقبتها الحرجة .

واستفاد البحث من الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ / ١٠٧٠م) "تاريخ بغداد" في روايته عن ابي حنيفة وابي يوسف وعمر بن عبيد ، فهو يورد روايات عن ابي حنيفة تشير الى انه كان يرى الخروج . ويذكر عن محمد بن الحسن الشيباني انه كان يرى خلق القرآن . ويذكر آراء لعمر بن عبيد وعلاقته بالمنصور ، اضافة الى معلومات أخرى يتصل بعضها بالفكر السياسي ، وبعضها بمؤسسة الخلافة . الا ان رواياته تحتاج الى تقييم وتحليل لا سيما تلك التي تتحدث عن ابي حنيفة .

ويمدنا ابن عساكر (٥٧١هـ / ١١٧٥م) في تاريخه بروايات وأحاديث عن الشام وفضائلها ، وعن الأمويين . ويترجم لبعض الفقهاء الذين جاؤوا اليها . ولديه ترجمة مطولة عن الزهري وعن عثمان بن عفان . وهو لا ينسى ذكر الأحداث التي تتصل بالأشخاص الذين يترجم لهم ، ولا يتجاهل مواقف بعض الفقهاء من الأمويين . وابن عساكر شامي وميوله شامية . وقد أفاد البحث في فصوله الثلاثة الأولى ، غير انه متأخر نسبياً ، وعلاقته بالفكر السياسي قليلة .

ويقدم ابن خلدون (٨٠٨هـ / ١٤٠٥م) في "كتاب العبر" معلومات عن الخلافة ، ويضع اطاراً يراه مناسباً لفهم سيرها . ويتكلم عن الخلافة والملك ، وعن العصبية ، والقوى المحركة لتطور الخلافة . ويتحدث عن الامامة ، ويورد أحياناً آراء تتعلق بفترة دراستنا . غير ان قيمته تأتي من تقييمه لسير الخلافة . كما أن الفكر السياسي سيصل عنده الى مرحلة مهمة يجب الالتفات اليها ، فهو مصدر لا غنى عنه في دراسة مؤسسة الخلافة ، وفي دراسة الفكر السياسي .

### كتب الانساب والطبقات والتراجم والسير

تمتاز هذه المصادر باعطاء صورة عن الشخص في الظروف المحيطة به ، وعن عصره وبيئته وصراعاته وأفكاره ومواقفه ، وتمكننا من معرفة الأفكار المعاصرة له ، والجو الفكري المحيط به ، مع اشارات الى التواريخ . ويدخل بعض هذه الكتب في اطار كتب التاريخ من حيث طبيعة ماديتها . وقد درسناها هنا بسبب طريقة سرد معلوماتها .

وقد أفادت هذه الكتب البحث بشكل كبير في الفصلين : الثاني والثالث ، في التعرف على آراء الفقهاء ورجال المعتزلة ، الا انها تشير بعض المشاكل في دراسة الفكر السياسي ، فهي تجعل الشخص محور الأحداث في غالب الأحيان ، وتجزئ التطور العام للحدث والفكر نتيجة لالتزامها بالأشخاص . كما أنها تتأثر بشكل كبير بميول مؤلفيها ورواتها ، وترسم صوراً تعكس نظرتهم واتجاههم الفكري ، وتسوق اخبارها للتدليل على ذلك . وهكذا فان بعضها ينطوي على تضارب فيما يتعلق بمواقف فقهاء العصر الأموي وآرائهم . فنلاحظ مثلاً روايات متناقضة حول فكرة القدر (حرية

الارادة)، ومواقف الحسن البصري ، وفكرة الخروج ، وآراء الفقهاء . وتتعدر الاستفادة منها في الفكر السياسي والمحاور المتصلة به، إذا أغفلت هذه النقاط . فغيلان الدمشقي بطل عند البعض، يدعو للمساواة والعدل ومسؤولية الفرد، وقدري وتلميذ نصراني وضال عند آخرين .

ثم ان هذه الكتب تتفاوت في دقتها في ايراد الآراء ونقل الأخبار ، كما أنها تختلف في زمن كتابتها بين مبكر ومتأخر ، وهي نقطة ينبغي الالتفات اليها . وهي تمثل اتجاهات فكرية مختلفة ، كما أنها تختلف في سبب تأليفها، فمنها ما يندرج تحت كتب الجرح والتعديل ، ومنها ما يهتم بالفقهاء أو بالأولياء أو بالقضاة أو بالأشراف أو برجال المعتزلة .

ويمدنا ابن سعد (٢٣٠هـ/٨٤٤م) في "كتاب الطبقات الكبير" بمعلومات عن اختيار ابي بكر والفترة الراشدية عامة . ويحدثنا عن تولية عمر واختيار عثمان وعلي، والمشاكل التي دارت حول الخلافة في عصرهم . ويورد روايات وأخبارا عن فقهاء العصر الأموي، ويشير الى آرائهم بين ثانيا حديثه عنهم . كما يذكر أخبارا عن الخلفاء الأمويين ، ويعطينا معلومات عن ثورة ابن الزبير ومواقف اولاد الصحابة من الصراع الدائر . ثم يذكر ثورة ابن الأشعث والفقهاء المشتركين فيها ، ويذكر موقف الحسن البصري من ثورتي ابن الأشعث ويزيد بن المهلب . ولمعلوماته عن الحسن البصري أهميتها . وهو يحاول ان يزيل تهمة القدر عن الحسن البصري . ويؤكد في رواياته على الشورى والاختيار والبيعة والعدالة وتطبيق احكام الدين . ولم تخل نظره للأمويين من معارضة ، لانه يمثل خط الفقهاء ومدرسة المدينة ، كما أنه مبكر ، عاش في جو لم تكن فيه النظرة للأمويين حسنة بين الفقهاء عموما .

ويحدثنا صالح بن أحمد بن حنبل (٢٦٥هـ/٨٧٨م) في "سيرة احمد بن حنبل" عن والده وعن المحنة بشكل خاص، ويمدنا بمعلومات حسنة عن مواقف احمد بن حنبل وآرائه . ومعلوماته مهمة لقربه من المحنة ، ولكونه ابن صاحب الترجمة، فهو يعيش الصراع ويؤيد أباه، ويعطينا معلومات عن ابيه في الطاعة والخروج وفي خلق القرآن والايمان والاسلام والخلافة . ويتحدث حنبل بن اسحق بن حنبل (٢٧٣هـ/٨٨٦م) عن "محنة احمد" ويذكر تفاصيلها ويورد آراء احمد عن المحنة وعن الطاعة والخروج . وهو يدافع عن احمد بن حنبل والفقهاء الآخرين الذين امتحنوا .

ويترجم ابن قتيبة (٢٧٦هـ/٨٨٩م) في "المعارف" لمجموعة من الفقهاء ، ولبعض رجال المعتزلة والقدرية والمرجئة . ويورد أخبارا عن الحسن البصري، ويقول بأنه قال بالقدر، ثم رجع عن قوله . ويتحدث عن بعض الفقهاء الذين شاركوا في ثورة ابن الأشعث . ويذكر فقهاء تعاملوا مع الأمويين ، وتسلموا مناصب قضائية، وبين ان الفقهاء لم يتخلوا عن الأمويين كليا . ولمعلوماته أهمية لانه مبكر . ويلاحظ وضوح في أخباره عن الفقهاء ، رغم أنه يميل الى الاختصار فيها . ويدخل كتابه في أطار المعارف العامة والتاريخ من حيث مادته ، اضافة الى كونه كتاب تراجم . وهو يمثل اتجاه الفقهاء .

ويمثل البسوي (٢٧٧هـ/٨٩٠م) اتجاه الفقهاء، ويترجم لهم . ويذكر رسالة للحسن البصري بعثها الى عمر بن عبد العزيز ، ويورد روايات تفيد اعتناق الحسن لفكرة القدر ، ويسوق مقابل ذلك روايات تنفي اعتناقه الفكرة . ويذكر معارضة سعيد بن المسيب لعبد الملك في ولاية

العهد، ويورد معلومات عن العباسيين تفيدنا في دراسة ولاية العهد في العصر العباسي .  
ويفيدنا البلاذري (٢٧٩هـ/٨٩٢م) بمعلوماته الفذة عن الخلافة وسيرها ، وعن الصراعات التي دارت حولها، ولا ينسى ذكر آراء الأحزاب والأشخاص في الصراعات الجارية. ويترجم البلاذري للخلفاء الراشدين والأمويين والعباسيين ، ويهتم بإيراد معلومات عن خلافاتهم، ويحاول توضيح نظرتهم لسلطتهم ، والأحداث التي جرت في خلافتهم . كما يهتم بإيراد معلومات عن الفقهاء البارزين في العصرين الأموي والعباسي . ويذكر أخبارا عن عمرو بن عبيد وعلاقته بالمنصور وأقوالا للحسن البصري في مواضيع مختلفة تتعلق بالفكر السياسي . كما يورد آراء للزهري ، ويذكر خطبا للخلفاء في مناسبات عديدة، ومصادر تمثل اتجاهات مختلفة. ولقد أفاد البحث في فصوله الثلاثة الأولى ، وتبرز قيمته في الفصل الأول خاصة .

ويتعمد أبو العرب التميمي (٣٣٣هـ/٩٤٤م) في "كتاب المحن" ذكر محن الفقهاء خلال العصرين الأموي والعباسي ، ويذكر الحسن البصري وسعيد بن المسيب والفقهاء الذين اشتركوا في ثورة ابن الأشعث ، وأبا حنيفة ، ومالك بن أنس ، ومحنة أحمد بن حنبل ، ويدافع عنهم ، ويورد آراءهم حول الخلافة والخروج والطاعة، ويشير الى بعض النقاش المتصل بالفكر السياسي . وهو مصدر مفيد في دراسة الفكر السياسي، إذ يعطينا ملخصا لبعض المشاكل بين الخلافة والفقهاء .  
ويفيدنا أبو القاسم البلخي المعتزلي (٣٨٩هـ/٩٩٨م) في "باب ذكر المعتزلة" بمعلومات عن طبقات المعتزلة وعن آرائهم ، ويعطينا قائمة طويلة بأسماء الفقهاء الذين يرون القدر من أهل المدينة والبصرة والشام ومكة . ويترجم للحسن البصري وواصل بن عطاء وعمرو بن عبيد وغيرهم من رجال المعتزلة ، ويعطينا معلومات-وان تكن قليلة- عن بعض أفكارهم السياسية . وهو قدرتي معتزلي ، الا انه معتدل .

وأخذ قاضي القضاة عبد الجبار الهمداني (٤١٥هـ/١٠٢٤م) معلوماته عن البلخي ("باب ذكر المعتزلة")، ولم يزد عليها كثيرا في طبقاته، وهو لا يراعي التطور الزمني للفكر ، ويورد رسائل للحسن البصري وغيلان الدمشقي تتصل بالفكر السياسي ، وهو يمثل فكر المعتزلة المتأخر .  
ويفيدنا أبو يعلى الفراء (٤٥٨هـ/١٠٦٥م) في "طبقات الحنابلة" بمعلومات وفيرة عن أحمد بن حنبل وبعض آرائه السياسية، وعن المحنة والخروج والفتنة والطاعة والقرشية وامامة الغلبة والامام الجائر ووظائف الامام . وهو مصدر مهم في دراسة آراء أحمد بن حنبل .

ويذكر محمد بن أحمد العبادي (٤٥٨هـ/١٠٦٥) في "طبقات الفقهاء الشافعية" أخبارا نافعة عن الشافعي تتصل بالفكر السياسي ، كامامة الغلبة ، وامامة المفضول ، والقرشية .  
ويترجم البيهقي (٤٥٨هـ/١٠٦٥م) في "مناقب الشافعي" ، والرازي (٦٠٦هـ/١٢٠٩م) في "مناقب الامام الشافعي" للشافعي ، ويستطردان في ذكر سيره وآرائه . ومع ذلك فان معلوماتهما عن الفكر السياسي قليلة . ويلاحظ عليهما الميل للمبالغة احيانا في ذكر بعض مواقف الشافعي ومكانته .

ويعطي ابن خلكان (٦٨١هـ/١٢٨٢م) في "وفيات الأعيان" معلومات مختصرة عن الفقهاء وبعض رجال المعتزلة ، و اشاراته الى الفكر السياسي قليلة، كما أنه متأخر نسبيا .

أما الذهبي (٧٤٨هـ/١٣٤٧م) فإنه متأخر ، ومعلوماته في "سير أعلام النبلاء" مستقاة في أغلب الأحيان من المصادر التي سبقتة . ومع ذلك فإنه يورد رواية عن نشأة الأرجاء لها أهميتها "عن أبي خلال عن قتادة قال : إنما حدث هذا الأرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث" (١) .

ويترجم ابن المرتضى (٨٤٠هـ/١٤٣٦م) في "طبقات المعتزلة" لرجال المعتزلة ، ويعطي قائمة طويلة بالذين اعتنقوا فكرة القدر، وبينهم فقهاء . ويشير إلى الفكر السياسي في ثنايا حديثه عن آراء المترجم لهم . ويورد قسماً من رسالة الحسن البصري في القدر ، ورسالة لفيلان الدمشقي بعثها لعمر بن عبد العزيز . وهو يحاول رسم صورة ايجابية للقدرية، ويدخل الفقهاء المشهورين في قائمته . وهو مفيد في التعرف على رجال المعتزلة وآرائهم رغم أنه متأخر ، وميوله في القدر والاعتزال واضحة .

### كتب الأدب والمعارف العامة

تلقي كتب الأدب ضوءاً على الجو الثقافي والفكري للمجتمع بمختلف اتجاهاته وفئاته وصراعاته . وهي ضرورية في دراسة الفكر السياسي ، إذ تعرفنا على بعض الآراء والاتجاهات الفكرية، ويتطرق بعضها إلى الصراعات السياسية مما يفيدنا في تبين الجو السياسي المحيط بالأنكار . وهي لا تغير وجهة الدراسة لطبيعة مادتها، ولكنها تزيد المعلومات وتؤكد الاتجاه . وقد تكون لمعلوماتها - أحياناً - دلالة مهمة ، ويصدق هذا على الشعر بالدرجة الأولى .

وهذه الكتب والمعارف من ناحية أخرى ، لا تخلو من الميول والاتجاهات الفكرية ، وهذا ما يفرض التدقيق الحذر في الأفادة من معلوماتها .

يفيدنا جرير (٦٤٤هـ/٦٨٢م) بأشعاره التي تكشف عن نظرة الأمويين لسلطتهم ، ولمعارضيتهم ، ولصفاتهم ومزاياهم ومكانتهم بين العرب عامة وقريش خاصة . وتساعدنا على فهم جانب من طبيعة مقاومتهم لمعارضيتهم .

ويمكن الإشارة إلى الأخطل (١٩٢هـ/٧١٠م) ، والفرزدق (١١٤هـ/٧٣٢م) إذ لا غنى عنهما في دراسة الخلافة الأموية والصراع الفكري الذي دار حولها .

وتفيدنا رسائل عبد الحميد بن يحيى الكاتب (١٣٢هـ/٧٤٩م) في الكشف عن اتجاه جديد بدأ أثره يظهر على الخلافة ، وهو التراث الساساني في الإدارة والحكم . ولم تكن رسائل عبد الحميد آثاراً أدبية بالمعنى الفني فحسب ، فقد كتبها في مناسبات عديدة بعضها ملحة ، وهي تعكس بجلاء نظرة الكتاب الأوائل إلى الحكم والإدارة ، ولا يمكن اغفالها في دراسة الفكر السياسي ، لا سيما في دراسة تطور مؤسسة الخلافة . كما أن رسائله تعطينا معلومات مهمة عن الدعوة العباسية وطبيعتها واتجاهها .

أما ابن المقفع (١٤٢هـ/٧٥٩م) فيمثل اتجاه الكتاب على أحسن وجه، وتبرز لديه الملامح والأطر العامة للموروث السياسي والإداري الساساني . فهو يورد في كتابه "الأدب الصغير والأدب الكبير" بحثاً بعنوان "باب السلطان"، وأبواباً أخرى تتعلق بالحكم والإدارة، ويسرد أفكاراً إدارية وسياسية يراها مناسبة للتطبيق، وهي مستوحاة من الموروث الساساني للحكم .



ويبرز اتجاه ابن المقفع في "رسالة الصحابة" ، وهي مجموعة اقتراحات وجهت الى المنصور تتناول تدبير شؤون الخلافة (كالجيش والادارة والخراج والقضاء) ، وهذه الرسالة مهمة لمعرفة اتجاه الكتاب ، ووضع الخلافة العباسية في فترتها الاولى .

ويكشف سهل بن هارون (٢١٥هـ/٨٣٠م) في قصة "النمر والثعلب" عن مفهوم الكتاب لطبيعة علاقة الخلافة بالامصار، وطرق حل المشاكل بين الخلافة والقوى الموجودة في الامصار . ويطلعنا على وضع الخلافة في بداية العصر العباسي الثاني .

ويعرفنا الجاحظ (٢٤٠هـ/٨٥٤م) في "البيان والتبيين" ببعض آرائه السياسية ، ومواقفه من الخلافة العباسية . ويعطينا معلومات عن بعض آراء المعتزلة والخوارج والفقهاء . ونلاحظ بين رواياته صدى الصراع بين الاتجاه الاسلامي والشعوبية . أما رسالته في ذم أخلاق الكتاب ، وكتاب الحجاب ، فتكشف لنا عن هذا الصراع وموقع الجاحظ نفسه منه ، وهما رسالتان مهمتان لمعرفة تصور الاتجاه الاسلامي في صراعه مع الشعوبية ، وفي فهم نظرة الشعوبية للحكم ، ونقاط ارتكاز الاتجاه الاسلامي في معارضة الشعوبية . أما رسالته في الفتيا فتعرفنا على نظرتة للخلافة العباسية ، وعلاقة المعتزلة بالخلافة ، وعلى موقف المعتزلة من المحنة .

ويحدثنا الجاحظ في رسالة "مناقب الترك" عن طبيعة القوة الجديدة التي ظهرت على مسرح الأحداث ، ويعرف فيها بالقوى الموجودة في دار الخلافة ، ويقدم للخلافة اقتراحات للتنسيق بينها . وينوه بأهمية الأتراك في هذه المرحلة الجديدة . وهي رسالة مفيدة في فهم الأوضاع والقوى القائمة في بداية العصر العباسي الثاني .

ويدافع الجاحظ في "رسالة في النابتة" عن الخلافة العباسية ، ويرد على العامة ، ويهاجم الفقهاء ، ويصفهم بالنابتة . وتساعدنا رسالته هذه على فهم طبيعة العلاقة بين العباسيين والمعتزلة . وهذه الرسالة تدل على نفوذ الفقهاء بين العامة في تلك الفترة . وتحتوي على آراء ومواقف سياسية للجاحظ تتصل بخلق القرآن والقدر والخلفاء الراشدين والأمويين . وهذه معلومات ضرورية لدراسة الفكر السياسي في مرحلة مهمة بالنسبة للعباسيين والمعتزلة والفقهاء . هذا ولم تخل الرسالة من معارضة الشعوبية .

ويتضح أثر الكتاب على الفكر السياسي بشكل عام ، وعلى قسم من الفقهاء بشكل خاص في كتاب ابن قتيبة (٢٧٦هـ/٨٨٩م) "عيون الأخبار" الذي جعل فيه بابا باسم "كتاب السلطان" . ولكن تأثير جانبي لم يمس الاتجاه العام لدى الفقهاء . ويفيد كتاب ابن قتيبة في التعرف على آراء الكتاب والموروث الساساني في الحكم والادارة ، ويحتوي على معلومات حسنة عن ابن المقفع ، وعن بعض فقهاء العصر الأموي ، وعن الخلفاء الأمويين في مجالات تتعلق بالفكر السياسي . ويورد أخبارا عن العباسيين وعن نظرتهم الى سلطنتهم .

ولابن قتيبة كتاب آخر باسم "أدب الكاتب" ، وهو كذلك من آثار تفاعل الفقهاء مع تيار الكتاب ، وقد يمثل رغبة الفقهاء في تغيير طبيعة الكتابة المرتبطة باتجاه الكتاب الفكري .

ويفيدنا المبرد (٢٨٥هـ/٨٩٨م) في "الكامل في اللغة والأدب" بمعلوماته المبكرة عن الخوارج ، وعن رسائل المنصور ومحمد بن عبدالله العلوي ، ويروي أقوالا لها صلة بالفكر السياسي

عن بعض الفقهاء .

ويمدنا ابن عبد ربه (٣٢٨هـ/٩٣٩م) في "العقد الفريد" بمعلوماته المتنوعة والمنتشرة في ثنايا أخباره ورواياته عن بعض مواقف الفقهاء وآرائهم ، وعن الشيعة والخوارج ، وعن الصراعات الدائرة حول الخلافة ، وعن سياسة الأمويين والعباسيين تجاه معارضيتهم . ويستخلص منها معلومات في الفكر السياسي ، وفي نظرة الخلفاء لسלטنتهم . غير أن استخلاص ذلك متعب لانتشار المعلومات على نطاق واسع بين المواضيع الأدبية والتاريخية والفكرية . لكن ابن عبد ربه مبكر . ومعلوماته قيمة ، وهو يميل لاتجاه الفقهاء .

أما ابن أبي الحديد (٦٢٢هـ/١٢٢٥م) فهو ذو اتجاه شيعي معتزلي ، كما أنه متأخر . غير ان مصادر معلوماته مبكرة ولها أهمية كبيرة عن فترة علي بن ابي طالب وعن ظهور الخوارج . هذا وفيه اشارات حسنة الى بعض الآراء السياسية للمعتزلة .

### كتب الاحكام السلطانية والسياسة الشرعية

تساعدنا هذه المصادر في التعرف على مؤسسة الخلافة ، وعلى اتجاه سيرها ، فهي مصادر ضرورية لدراسة الخلافة كمؤسسة سياسية . وقد لا تهتم بعض هذه المصادر بالفكر السياسي بشكل كبير ، وتتوجه الى النواحي الادارية والعملية ، الا انها تكتسب مكانا رئيسيا حين تدرس بالمقارنة مع المصادر الاخرى وعلى ضوءها . وهكذا تعطينا معلومات عن مراحل تطور الخلافة وتغييراتها واتجاهها .

لقد وضعت هذه الكتب بدوافع شتى ، كما كانت لمؤلفيها ميول واتجاهات فكرية متباينة مما يوجب الدقة والتحري في دراستها والخذ عنها .

ومن هذه الكتب "كتاب التاج في اخلاق الملوك" الذي نسب خطأ للجاحظ ، وهو في الحقيقة لمؤلف مجهول من القرن الثالث . ويمثل هذا الكتاب التقاليد الساسانية في الحكم والادارة ، ويقدم صورة شاملة لهذا الاتجاه . ولعله يساعدنا في فهم جانب من الخلافة ، وسبب معارضة الفقهاء الشديدة لاتجاه الكتاب . كما أنه يكشف لنا وجوها في الصراع بين الشعبية والاتجاه الاسلامي .

ويحدثنا الجهشيارى (٣٣١هـ/٩٤٢م) في "الوزراء والكتاب" عن الكتاب والوزراء حتى عصر المأمون . وينقل اخبارا عنهم وعن الاحداث التي دارت حولهم . ويفيدنا في تقييم دورهم في سير الخلافة . ويزيد من قيمته احتواؤه على رسائل وأقوال للكتاب والوزراء . ويمكننا ان نستشف منه الصراع الخفي بين ممثلي الاتجاه الاسلامي والشعبوية في محاولة التأثير على سير الخلافة . ويلاحظ الجهشيارى بدايات ضعف الخلافة بعد هارون الرشيد .

ويدافع الماوردي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م) في "الاحكام السلطانية" عن الخلافة العباسية ، لاعادة سلطانها من جديد (٧) . ويكشف لنا عن تقاليد ادارية وسياسية تراكمت خلال سير الخلافة حتى زمنه . وهذا الكتاب مصدر أساسي لدراسة الفكر السياسي لدى أهل السنة . وله أهمية بالنسبة لفترة دراستنا اذ يشير الى السوابق التاريخية ، والى آراء الفقهاء القدامى للتدليل على رأيه . كما أنه

يمثل مرحلة من مراحل تطور الفكر السياسي عند أهل السنة. ولا يمكن اغفاله في دراسة الفكر السياسي .

ويتبعه الفراء (٤٥٧هـ/١٣٠٩م) في "الاحكام السلطانية" في خطه ومادته، الا ان وجهته حنبلية . ويفيدنا كتابه في معرفة بعض آراء ابن حنبل السياسية المهمة .

أما ابن الطقطقا (٧٠٩هـ/١٣٠٩م) وكتاب "الفخري" فانه فريد من نوعه في ملاحظاته وتقييمه للتطورات ، وفي تعاريفه الحسنة للظواهر السياسية . فهو لاغنى عنه في دراسة المؤسسة في مختلف مراحلها . ويفيدنا بمعلوماته عن نظرة الخلفاء لسلطتهم ، وعن فترات الضعف والقوة في الخلافة ، وعن تحولاتها . ويورد معلومات عن الوزراء والكتاب والجيش والقوى المعارضة وولاية العهد والفتن الداخلية وأثرها على الخلافة ، ويهيء المعلومات لتبيين العناصر التي أثرت في اتجاه سير الخلافة .

ويحتوي كتاب القلقشندي (٨٢١هـ/١٤١٨م) "مآثر الانافة" -أحيانا- على معلومات غير خالية من الفائدة في دراسة مؤسسة الخلافة خلال فترة بحثنا .

### كتب الفرق والمقالات

لا تهتم هذه المصادر بالزمن، ولا تراعي التطور في الأفكار ، وانما تسوق الآراء المترامية حتى زمن مؤلفيها وكأنها قائمة منذ البداية . وتبرز فيها ميول مؤلفيها واتجاهاتهم بشكل واضح . وقد كتب بعضها ردا على الفرق وعلى الاتجاهات المعارضة ، مما يجعلها مكان حذر في نقطتين : أولاهما : الوقوع فيما وقع فيه مؤلفوها حيث اسقطوا الآراء المتأخرة على الفترات السابقة مما قد يربك الدراسة ويغير مجراها ، وهذا ما أوقع بعض الدارسين في متاهات يصعب الخروج منها . وثانيهما : الانجراف مع ميول مؤلفيها في أخبارهم وآرائهم .

وتحتوي كتب الفرق على معلومات وأخبار واسعة عن آراء الفرق وتفكيرهم السياسي ، وتجمل القول أحيانا عن الفرق كلها، وتفصل أحيانا أخرى فتتحدث عن كل رجل شهير من الفرقة . وقد يوجد في الكتاب الواحد آراء متعارضة لرجل واحد. فهي مصادر ضرورية لدراسة الفكر السياسي شريطة ان يحذر من تعميماتها وميولها ، وأن ينتبه الى مبكرها ومتأخرها في ملاحظة تطور الفكر . وقد تنبعت الدراسة الى طبيعتها ، وحاولت ربط معلوماتها باطار يتماشى والفترة التي نبحت فيها .

نشر يوسف فان اس رسالة للحسن بن محمد بن محمد بن الحنفية (حوالي ١١٠هـ/٧١٨م) في "الرد على القدرية"، ورسالة لعمر بن عبد العزيز (١٠١هـ/٧١٩م) في "الرد على القدرية" ، وهما رسالتان فريدتان في هذا المجال، نطلع فيهما على طبيعة النقاش حول القدر وحرية الارادة والجبر في الفترة الأموية. ولذلك لا يستغنى عنهما في دراسة الفكر السياسي في العصر الأموي سواء من جانب الأمويين أو الاتجاهات الفكرية في المجتمع. وهما -بشكل عام- تمثلان نظرة الأمويين والقوى المؤيدة لهم في مشكلة القدر . ونشر اس ايضا رسالة للحسن بن محمد بن الحنفية عنوانها "كتاب الارزاء" تفيدنا في تبين آراء المرجئة الأولين ، ونقاط الخلاف بينهم وبين التيارات الفكرية

الأخرى ، كما تساعدنا في فهم علاقة المرجئة بالأمويين .

ونشره ريتير رسالة للحسن البصري (١١٠هـ/٧٢٨م) سماها رسالة القدر . وهي تعطي نظرة الحسن البصري في هذه المشكلة ، ولها قيمتها الخاصة في تقييم الاتجاه الاسلامي في العصر الأموي في مسألة حرية الإرادة والقدر، وابعادها السياسية ، ونطاق نقاشها الفكري . وليس هناك ما يدل على انها ليست من تأليف الحسن البصري ، سوى زعم الشهرستاني (٨) ، وهذا لا يكفي لتفني نسبتها اليه .

ويمدنا الجاحظ (٢٤٠هـ/٨٥٤م) بمعلوماته وآرائه الفذة ، ومادته الغزيرة في كتابه "العثمانية". وهو كتاب يرد فيه على آراء الشيعة في تفضيلهم عليا على ابي بكر وعمر وعثمان، ويدافع عن تفضيلهم على علي ، ويستعمل الأسلوب الجدلي (ان قالوا - قلنا) ، ويستخدم الأدلة بدقة ، ويتقصاها ويحللها . كما نجد معلومات غير قليلة تكشف ابعادا مهمة من فكره السياسي . وهو مصدر اساسي في دراسة فكر الجاحظ السياسي والمعتزلة بشكل عام، في فترة كتابته . (وجوب الامامة ، النص، الاختيار، القرشية، صفات الامام ، تعدد الامامة ، امامة الباغي). ويعرفنا من ناحية أخرى على آراء العثمانية في المسألة .

وهناك رسائل أخرى للجاحظ تتعلق بالفكر السياسي لا يمكن اغفالها ، مثل : "رسالة في الحكمين، وتصويب أمير المؤمنين علي بن ابي طالب في فعله"، و"رسالة في علي بن ابي طالب وآله من بني هاشم"، و"رسالة في تفضيل بني هاشم على من سواهم"، و"رسالة في اثبات امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام"، و"رسالة في مقالة الزيدية والرافضة"، وفي استحقاق الامامة"، وفي الجوابات في الامامة: يحكى فيها قول من يجيز اكثر من امام واحد". ويلاحظ ان هذه الرسائل تتعلق بشكل مباشر بالفكر السياسي .

وكتب البخاري (٢٥٦هـ/ ٨٦٩م) "خلق افعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل" ليعرض وجهة نظر الفقهاء ، وليروي احاديث حول هذا الموضوع. وكتب الدارمي (٢٨٠-٢٨٢هـ/٨٩٣-٨٩٥م) احد المحدثين كتاب "الرد على الجهمية" . وهو يرد آراء المعتزلة الذين سماهم بالجهمية . ويسوق آيات واحاديث وأخبارا للسلف في الرد عليهم ويكشف الكتاب لنا جانباً من طبيعة علاقة الفقهاء بالمعتزلة بعد فترة المحنة وتباين آرائهم في المسائل الكلامية .

أما الناشء الأكبر (٢٩٣هـ/٩٠٥م) (مسائل الامامة) فهو مصدر اساسي لا يمكن اغفاله في الدراسة . فقد تعرض لكثير من آراء المعتزلة والخوارج والشيعة والمرجئة وأصحاب الحديث في مختلف مواضيع الفكر السياسي . كما أنه يورد معلومات عن سبب نشأة بعض الأحزاب والفرق الاسلامية لها دلالتها وقيمتها . وتمتاز معلوماته بالدقة والوضوح ، غير انه لا يراعي في غالب الاحيان التطور في الفكر ، ويعتبر الافكار المكتوبة موجودة منذ البداية . وتحتاج معلوماته في هذه الحالة الى دعم من المصادر الأخرى ، والى تحليل وتقصى . وهو يمثل اتجاه المعتزلة .

وأبو حسين الخياط (٣٠٠هـ/٩١٢م) معتزلي آخر يرد في كتابه "الانتصار" على ابن الراوندي. ويفيدنا كتابه في التعرف على علاقة المعتزلة بالشيعة. وتتمحور بعض المسائل في الكتاب حول الامامة والصحابة ، وهذا يجعله مكان اهتمام في دراسة الفكر السياسي لدى المعتزلة .

أما النوبختي (٣١٠هـ/٩٢٢م) فهو شيعي ومبكر . وعلى الرغم من اسم كتابه "فرق الشيعة" إلا أنه لا يقتصر على الشيعة وفرقها ، وإنما يدرس الفرق الإسلامية الأخرى ، ويورد أخباراً عن نشأة المرجئة والمعتزلة والجماعة . ولأخباره أهمية في دراسة نشأة هذه الفرق . ويحتوي كتابه على معلومات مفيدة عن الإمامة في مختلف مسائلها . وهو يعكس نظرة الشيعة في المسألة إلا أنه معتدل في سرد آرائه .

وأما الأشعري (٣٢٤هـ/٩٣٥م) فيمثل اتجاه الفقهاء ، وهو يورد في كتابه "مقالات الإسلاميين" آراء الفقهاء والفرق الإسلامية حول مسائل كلامية وسياسية . والأشعري دقيق وواسع الاطلاع . وعلى الرغم من تحامله على الفرق المعارضة له ، إلا أنه معتدل يورد آراءهم بموضوعية ودقة . ويلخص أفكاره - في كتابه - في المسائل الكلامية والسياسية . ويفصل آراء الفرق في الإمامة دون أن يصرح برأيه في بعض الأحيان . وكتابته مصدر أساسي في دراسة فكره وفكر الفقهاء حول الإمامة ، ولا يستغنى عنه في معرفة آراء الاتجاهات الأخرى في المسألة . وإضافة إلى ذلك فإن كتابه يمثل نمطاً جديداً بين أهل السنة من حيث طرق معالجته للمسائل .

ويورد الأشعري في كتابه "اللمع" على معارضي أهل السنة في المسائل الكلامية ، ويفتح باباً في الإمامة حيث يناقش إمامة أبي بكر وعمر ، ويوضح وجهاً من الصراع الفكري بين الفرق الإسلامية في مسألة الإمامة بشكل عام . ويلاحظ أن مشكلة إثبات خلافة أبي بكر لم تزل موضوع صراع حي بين الفرق الإسلامية ، وهي العقدة الأساسية بين الفقهاء والشيعة . ويورد الأشعري معلومات عن مسائل كلامية تكشف لنا عن اتجاه الكلام السني وطبيعته ، فهو يدافع عن آراء الفقهاء واتجاههم بأسلوب المتكلمين .

ويتم كتاب الملطي (٣٧٧هـ/٩٨٧م) "التنبيه" بسمات كتب الفرق ، ويسرد الآراء دون مراعات تطورها ، ويهاجم الفرق المعارضة ، ويسوق آيات واحاديث لدعم موقفه ، ولا يحتوي على معلومات كثيرة عن الفكر السياسي . وهو من اتجاه أهل السنة والجماعة ، ومعلوماته تحتاج إلى نظر وتقييم نتيجة اهتمامه بالرد على الفرق المعارضة أكثر من اهتمامه بإيضاح آرائهم وتبيانها .

أما كتاب البغدادي (٤٢٩هـ/١٠٣٧م) "الفرق بين الفرق" فلا يخرج عن خط كتب الفرق رغم معلوماته الحسنة والمعتدلة . ويظفي على الكتاب هم توضيح المسائل الكلامية ، ولم تجد المسائل السياسية حيزاً كبيراً فيه . ومع ذلك فإن معلوماته مهمة فيما يتعلق بالفرق واراتها الأساسية . كما نجد له روايات مهمة عن بعض آراء الأشعري والقلاسي ورجال من المعتزلة .

وكتاب الشهرستاني (٥٤٨هـ/١١٥٣م) "الملل والنحل" يتابع خطوات البغدادي في كثير من الجوانب وهو نموذج جيد لكتب الفرق ، وتنتشر المعلومات عن الإمامة بين ثنايا حديثه عن الفرق ورجالها . ويورد أحياناً معلومات مفيدة في الفكر السياسي لدى المعتزلة والفقهاء ، وتكون الفائدة أكبر حين يخص ، إذ أن تعميماته قد تضر على الدارس أن لم يتمكن من حصرها في فترة أو في فئة معينة ، فهو يورد الآراء بشكلها المتكامل في وقته ، ويفترضها موجودة منذ البداية . وبالرغم من ذلك فإنه مصدر مهم في دراسة الفكر السياسي .

ولا يخلو كتاب ابن الجوزي (٥٩٧هـ/١٢٠٠م) "تلبيس الأبليس" ، وكتاب الرازي

(٦٠٦هـ/١٢٠٩م) " اعتقادات فرق المسلمين والمشركين " ، وكتاب ابن تيمية (٧٢٨هـ/١٣٢٨م) "منهاج السنة النبوية" ، وكتاب ابن القيم الجوزية (٧٥١هـ/١٣٥٠م) "اجتماع الجيوش الاسلامية على غزو المعطلة والجهمية" وكتاب الكرمانى (٧٨٦هـ/١٣٨٤م) "الفرق الاسلامية" من فائدة في البحث ، الا انها متأخرة ، وتتحدث عن عقائد راسخة .

وشرح ابن المرتضى (٨٤٠هـ/١٤٣٦م) كتاب الشهر ستاني في "المنية والامل في شرح الملل والنحل" و اضاف آرائه ، وبعض معلومات أخرى عن الفرق الاسلامية لم تكن من غير فائدة . ويورد المقدسي (٨٨٨هـ/١٤٨٣م) في "الرد على الرافضة" اخبارا عن فقهاء فترة دراستنا في مواضيع شتى لها صلة بالفكر السياسي . كما لا ينسى ايراد بعض آراء المعتزلة والمرجئة ، ولكن همه الاساسي هو الرد على الروافض .

ولا يتعدى كتاب ابن حجر الهيتمي (٩٧٤هـ/١٥٧٦م) "الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة" نطاق ما جاء في الكتب المعتمدة في الحديث فيما يتعلق بتفضيل الصحابة . ويستخدم كل ما تيسر له للرد على الشيعة ، ولكنه لم يزد على معلومات المصادر شيئا يذكر .

### كتب الكلام والعقيدة

ترسم كتب الكلام والعقائد اطارا شاملا لما يجب اعتقاده وما يجب تجنبه في العقائد، وتأخذ مسألة الامامة والمسائل المتعلقة بها مكانا في هذه المصادر . وهي ليست نمطا واحدا في الاسلوب والشكل . كما أن الآراء المطروحة فيها -حتى في الاتجاه الواحد- مختلفة ومتباينة ، وذلك لتباين ميول مؤلفيها واتجاهاتهم الفكرية والمذهبية . وهناك كتب كلامية للمعتزلة ، وكتب عقائد وكلام لأهل السنة والمرجئة والشيعة . وتباين -بكشل ملحوظ- عبر تطورها الزمني بين مبكرها ومتأخرها . اذ نلاحظ ان افكارا تركت في المتأخرة مع أنها وردت في المبكرة ، وأن افكارا جديدة اضيفت ، ولم تكن موجودة في الكتب المبكرة، مما يستدعي الدقة والاهتمام .

وتختلف هذه الكتب في الاسلوب والشكل، حيث يظهر بعضها بأسلوب كلامي جدلي ، يعتمد سؤال الخصم والجواب عليه، وتتخلل ذلك آيات قرآنية وأحاديث . وقد استقر هذا النمط عند أهل السنة منذ الأشعري ، بينما وجد بين المعتزلة من قبل . وبعضها يعتمد سرد الآراء والردود دون نقاش ، وبعضها الآخر يعتمد أحاديث وآيات قرآنية للتعبير عن آرائها دون اهتمام بمناقشتها .

ولا تهتم كتب الكلام بتطور الفكر، وانما تسردها كما جاءت الى مؤلفيها ، الا حين تضطر الى التدليل على فكرة جديدة ، حيث ترجع الى ما قبلها لتستقي ادلتها ، وذلك ان لم تجد دليلا كافيا في القرآن . وكل ذلك يتسوجب الدقة في أخذ المعلومات عن هذه الكتب ، لتجنب الاسقاطات واللبس والتعميمات . او لملاحظة اساس المسألة عند نشأتها ، وطبيعة تطورها عبر الزمن . والا فالباحث سيبقى داخل المنظومة الفكرية المتكونة متأخرا يسقطها على الفترات الاولى ويعيد الكرة . لذا فان الدراسة أكدت على استخدام النصوص المترجمة للحدث او للشخص أو الفئة ، وتجنب النظر بالمنظور المتأخر للفكر أو الحدث ، وان استخدمت -بضرورة الحال- ما وجد في

المصادر المتأخرة. وهكذا قد تخرج الدراسة بنتائج غير مطابقة تماما لما تكوّن متأخرا في القدر والاختيار والجبر ، وفي نقاش خلافة الصحابة وتفضيلهم ، وفي بعض محاور الفكر السياسي .  
تساعدنا رسائل ابي حنيفة (١٥٠هـ/٧٦٧م) : "الفقه الأكبر" و "الفقه الأبسط" و "العالم والمتعلم" و "وصية الى ابي عثمان البتي" في التعرف على آرائه في بعض المسائل السياسية والكلامية المتصلة به، كما تساعدنا على ملاحظة فكرة الارجاء وتطورها . وهي مهمة في التعرف ايضا على بعض آراء الفقهاء في العصر العباسي المبكر ، ومواضيع النقاش التي اهتموا بها وعالجوها .

ويكشف عبدالله بن وهب بن مسلم (١٩٢هـ/٨٠٧م) في كتابه "كتاب القدر وما ورد في ذلك من آثار" عن التطور الحاصل بين الفقهاء في مسألة القدر . ويروي أحاديث وأثارا في القدر ويشبهه . ويؤكد أبو عبيد (٢٢٤هـ/٨٣٨م) في "كتاب الايمان" على أن الايمان قول وعمل ، يزيد وينقص . ويرد على آراء المرجئة والمعتزلة والخوارج ، ويروي احاديث ، ويلخص افكار الفرق المعارضة . وهو كتاب مفيد في الاطلاع على جو الصراع الفكري بين الاتجاهات الفكرية ، وفي ملاحظة الآراء التي تدور بين الفقهاء وبين التيارات الفكرية الأخرى في تلك الفترة .  
وكتب ابن ابي شيبة (٢٣٥هـ/٨٤٩م) "كتاب الايمان" ليوضح آراء الفقهاء حوله ، ويروي احاديث عن الرسول (ص) .

ويطلعنا المحاسبي (٢٤٥هـ/٨٥٩م) على آراء بعض الفئات من بين الفقهاء والمعتزلة في مسألة الطاعة والكسب تحت حكم السلطان الجائر ، ويكشف جانبا من المواقف والآراء السياسية .  
وكتاب المحاسبي مفيد وممتع في دراسة الفكر السياسي .  
وكتب ابن قتيبة (٢٧٦هـ/٨٨٩م) كتاب "الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة" ، وناقش فيه مسألة خلق القرآن والقدر وخلق الأفعال . وتطرق الى اختلاف الفقهاء حول علي . وهو يدافع عن الفقهاء الا انه يبين خطأ من ذهب الى الافراط في آرائه في رده على معارضيه . ويكشف الكتاب عن الصراع المحتدم بين الاتجاهات الفكرية ، وان لم يحتو على معلومات مباشرة عن الفكر السياسي .

ويوضح الأشعري (٣٢٤هـ/٩٣٥م) أفكاره في كتابه "الابانة عن اصول الديانة" في المسائل الكلامية ، ويتطرق الى مناقشة خلافة ابي بكر ، ويدافع عن شرعيتها . ويبرز كتابه الأسلوب الكلامي الجدلي ، ويسوق الأدلة اثناء مناقشته للمسائل .

ويفيدنا الماتريدي (٣٣٢هـ/٩٤٣م) في "كتاب التوحيد" في التعرف على تيار آخر بين الفقهاء في المسائل الكلامية . ويعطينا معلومات في كتابه "شرح الفقه الأكبر" وفي "رسالة في العقائد" عن بعض آرائه السياسية .

ويدافع الأجرى (٣٦٠هـ/٩٧٠م) في "الشريعة" عن عقائد اهل السنة وآرائهم ، ويروي روايات عن السلف في مواضيع كلامية ، وحيانا سياسية . وكتب ابن مندة (٣٩٥هـ/١٠٠٤م) "كتاب الايمان" ، وروى فيه أحاديث عن الايمان ليوضح رأي اهل السنة فيه .

ويقدم الباقلاني (٤٠٣هـ/١٠١٢م) في "الانصاف" بحثا عن الامامة الا انه لا يشير

بوضوح الى مصادر معلوماته. وهذا يجعل فائدته بالنسبة لفترتنا قليلة . ويصدق ذلك ايضا على الحليني (٤٠٣هـ/١٠١٢م) في كتاب "المنهاج في شعب الايمان".

ويأتي عبد الجبار (٤١٥هـ/١٠٢٤م) ، وهو معتزلي كبير ، ويبحث في الامامة في مجلدين كبيرين في كتابه "المغني في أبواب العدل والتوحيد". وهو غني في رواياته عن أبي علي الجبائي وأبي هاشم الجبائي . كما يروي آراء لمعتزلة آخرين ، وهو مصدر مهم لا يمكن اغفاله في دراسة الفكر السياسي لدى المعتزلة في فترة دراستنا . لا يخلو كتابه "تشبيبت دلائل النبوة" من فائدة.

وكتب البغدادي (٤٢٩هـ/١٠٣٧م) "اصول الدين" ، وفصل القول في الامامة في باب يحمل هذا العنوان، ورجع الى اسلافه في توضيح رأيه ، وروى عنهم بعض الآراء ، مما يجعله مهما في دراسة الفكر السياسي خلال فترتنا فيما يتعلق بأهل السنة والمعتزلة . غير أن عبارته مثل : قال أصحابنا ، وقال جمهور العلماء ، لا تخلو من اشكال في تحديد نطاقها ونسبتها .

أما الفراء (٤٥٨هـ/١٠٦٥م) في كتابه "المعتمد في أصول الدين" فيفيدنا بشكل كبير في التعرف على آراء احمد بن حنبل ، اذ يروي عنه اقوالا في مختلف مواضع الفكر السياسي . ويدافع البيهقي (٤٥٨هـ/١٠٦٥م) في "الاعتقاد على مذهب السلف اهل السنة والجماعة" عن اعتقادات أهل السنة ، ويناقش خلافة الصحابة ، ويذكر آراء للسلف .

ولم يخل كتاب الشهرستاني (٥٤٨هـ/١١٥٣م) "نهاية الاقدام في علم الكلام" من معلومات عن آراء بعض رجال المعتزلة في الامامة . اما الصابوني (٥٨٠هـ/١١٨٤م) فيفيدنا في روايته عن الشافعي في الامامة ، وذلك في كتابه "كتاب البداية من الكفاية في الهداية في اصول الدين".

ويجب ذكر الرازي (٦٠٦هـ/١٢٠٩م) "محصل افكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين" ، والايجي (٧٥٦هـ/١٣٥٥م) "المواقف في علم الكلام" ، والتفتازاني (٧٩٢هـ/١٣٨٩م) "شرح العقائد النسفية" وان كانت آثارهم قليلة الفائدة بالنسبة لفترتنا .

### كتب الحديث والفقہ

تحتوي كتب الحديث والفقہ على معلومات مهمة في دراسة الفكر السياسي عند اهل السنة ، ويشمل بعضها ابواب في الامامة او الامارة . وتتوزع المادة بين ثنايا ابوابها ورواياتها. عن مختلف المواضيع الفكرية والفقہية ، وتتجمع بشكل كبير في ابواب : الامارة ، والامامة ، والفتن والجهاد ، والطاعة ، والسير ، فضائل الصحابة ، وصفة الأئمة ، فضائل قريش ، والبيعة . ولا تخلو ابواب الايمان والاسلام ، والقدر من معلومات في الفكر السياسي او المواضيع المتعلقة به . ويأخذ الفكر السياسي مكانه في كتب الفقہ في مقدمة هذه الكتب ، او بين ثنايا الحديث عن مشاكل الخلافة العملية كالحرب والسلم ، وعن مسائل ادارية ومالية مختلفة . وقد ألفت جل كتب الحديث والفقہ المتعمدة لدى أهل السنة في الفترة التي تتناولها الدراسة ، فهي مصادر أولية مباشرة . ولم تركز الدراسة على توثيق الأحاديث فذلك خارج نطاقها ، وانما نظرت اليها على أنها



تمثل آراء فقهاء أهل السنة في المرحلة التي تناولها . وهكذا ، فقد يكون للحديث الضعيف دلالة تاريخية عند الاستناد اليه أكثر من الحديث الصحيح . وتمكننا متابعة كتب الحديث والفقهاء خلال القرون الثلاثة الأولى من تبيين الأطر العامة الشاملة التي اعتنقها الفقهاء ودافعوا عنها . ومن هنا فإن أهمية كتب الحديث في بحثنا تتحدد في كونها أسندت أفكاراً وآراء اعتنقها الفقهاء في فترة وضعها .

ومن ناحية أخرى ، لابد من التأكيد على ملاحظة، أن كتب الفقه الحديث وضعت في ظروف كانت الحاجة الفعلية اليها ملحة، كما كان الصراع الفكري بين الاتجاهات الفكرية محتدماً، وينتظر ان يكون لذلك أثر عليها. فدالتها اذن تفهم بشكل جيد بملاحظة خلفيتها العملية السياسية والفكرية، وليس باعتبارها مجردة. وتفهم دلالتها ايضا بملاحظة تطور خلفيتها ضمن المنظومة الفكرية السياسية لدى الفقهاء خلال القرون الثلاثة الأولى .

فمالك بن أنس (١٧٩هـ/٧٩٥م) يعطينا في "الموطأ" معلومات عن البيعة والطاعة والخروج والجماعة، ويضع كتاباً باسم "كتاب القدر" ، ويروي احاديث عن كل ذلك . ويعطي ابو يوسف (١٨٢هـ/٧٩٨م) في مقدمة "كتاب الخراج" آراء في الفكر السياسي ، ويروي احاديث عن الرسول (ص) ، واخباراً عن السلف الصالح وعن عمر بن عبد العزيز . ويضع الشيباني (١٨٩هـ/٨٠٤م) في "السير الكبير" قواعد فقهية بشأن البغاة ، ويتحدث عن الطاعة ولزوم الجماعة والخروج .

ويحدد الشافعي (٢٠٤هـ/٨١٩م) في "الرسالة" وفي "جماع العلم" مبدأ الاجماع ويوضحه . ويذكر رواية عن وجوب الامامة وتعددتها ، ويسند مبدأ وحدة الامامة الى الاجماع . ويتحدث في كتاب "الام" عن صفة القرشية والطاعة ومعاملة البغاة وبعض وظائف الامام . ويتوسع الصنعاني (٢١١هـ/٨٢٦م) في "المصنف" في تقديم معلومات تتعلق بدراستنا ، فيضع كتاباً في المغازي والسير، ويروي اخباراً عن فترة الخلفاء الراشدين وخلافتهم ، والمشاكل التي دارت حول الخلافة . ويورد اخباراً عن فقهاء الفترة الاموية والعباسية، ويتطرق الى صفة القرشية ، والى وظائف الامام وصفاته ، والى البيعة والطاعة ولزوم الجماعة والخروج ، وينم الفرق . وهو مصدر مهم في دراسة الفكر السياسي في الفترة العباسية الأولى .

ويتبع ابو عبيد (٢٢٤هـ/٨٣٨م) منهج ابي يوسف ، ويضع افكاره السياسية في مقدمة كتابه الاموال ، ويروي بعض الآيات والاحاديث والآثار في ذلك ، كما يقدم نصائح للامام . أما "مسند" أحمد بن حنبل (٢٤١هـ/٨٥٥م) و "كتاب السنة" فهما غنيان بمادتهما عن الفكر السياسي ، وتنتشر المعلومات في مجلدات المسند ، وبين ثنايا الروايات . وهو يروي في "المسند" احاديث عن الطاعة والجماعة والخروج والفتنة القرشية والبيعة وتعدد الامامة ووظائف الامام والعدالة وتطبيق احكام الدين . ويؤكد على فترة الراشدين . اما كتابه "السنة" فهو ملخص لأرائه في مواضيع مختلفة. ولا يقتصر على رواياته ، بل يورد أخباراً عن فقهاء آخرين ، ويشير الى آرائهم .

ويتابع ابن زنجويه (٢٥١هـ/٨٦٥م) خطوات ابي عبيد، ويورد آراءه في مقدمة كتابه "الاموال" .

ويعطينا البخاري (٢٥٦هـ/٨٦٩م) في "الجامع الصحيح" روايات عن الرسول (ص) والصحابة ، تتعلق بالامامة وبالمواضيع الكلامية التي أشرنا اليها ضمن بحثنا . وتتمحور الروايات حول الجماعة والطاعة والخروج وصفات الامام ووظائفه والشورى والبيعة والعدالة وتعدد الامامة وتطبيق احكام الدين . ويؤكد البخاري على فضائل الصحابة ، وينقل أخباراً عن ممارساتهم ، ويروي احاديث عن القدر والايمان .

ويتابعه مسلم (٢٦١هـ/٨٧٤م) في "الجامع الصحيح" ، وابن ماجه (٢٧٣هـ/٨٨٦م) في "السنن" ، وابو داود (٢٧٥هـ/٨٨٨م) في "السنن" والترمذي (٢٧٩هـ/٨٩٢م) في "السنن" ، وابن ابي عاصم (٢٨٧هـ/٩٠٠م) في "كتاب السنة" والنسائي (٣٠٣هـ/٩١٥م) في "السنن" في معلوماته . وتلاحظ روايات مختلفة عند كل واحد منهم في بعض المواضيع . كما نلاحظ ان الاحاديث المطروحة في الكتاب الواحد لم تكن في الاتجاه نفسه ، وهذا له دلالة . وتتوزع المادة في هذه المصادر بين مجلداتها العديدة تبعاً لترتيب الأبواب .

وفي النهاية يجب ذكر مصادر الخط الفلسفي في الفكر السياسي . ويمثل كتاب يوحنا بن البطريق (٢٠٥-٢١٠هـ/٨٢٠-٨٢٥م) "كتاب السياسة في تدبير الرياسة المعروف بسر الاسرار الفه ارسطوا طاليس لتلميذه الملك اسكندر" النموذج الأول لهذا الاتجاه . لقد كان يوحنا بن البطريق مولى للمامون ومترجماً له ، وهناك اختلاف في نسبة الكتاب او اقسام منه الى ابن البطريق (٩) ، غير انه يمثل الخط الفلسفي اليوناني في النصف الأول من القرن الثالث الهجري ، وأهميته تكمن في ذلك .

ويخصص قدامة بن جعفر (٣٢٨هـ/٩٣٩م) باباً واسعاً للنظرية السياسية في كتابه "الخراج وصناعة الكتابة" ، وهو خطوة مهمة في هذا الاتجاه ، حيث تكتمل أطر الصورة عنده الى حد ما ، ويتجاوز النصائح والارشاد .

ويورد أحمد بن يوسف (٣٣١-٣٤٠هـ/٩٤٢-٩٥١م) عهداً يونانية ، ويضيف اليها في كتابه "العهد اليونانية" ، المستخرجة من رموز كتاب السياسة لأفلاطون وما انضاف اليه" وهو كتاب مجزأ غير مكتمل الصورة .

أما الفارابي (٣٣٩هـ/٩٥٠م) فيعطينا صورة كاملة عن الخط الفلسفي في كتابه "آراء أهل المدينة الفاضلة" ، وهو من مؤلفاته المتأخرة ، وان لم يكن الأخير . وتتوضح الصورة بشكل أكبر في هذا الكتاب بالمقارنة مع كتبه الأخرى: "كتاب السياسة المدنية" ، وكتاب "الفصول المدني" ، وكتاب "تحصيل السعادة" و "كتاب الملة" .

وهناك مصادر أخرى في المجالات السبعة التي ذكرنا نماذج منها ، لم يكن بالإمكان عرضها ، ونشير اليها في ثبت المصادر .

## هوامش الفصل

- (١) انظر لملاحظة الاتجاهات الرئيسية في كتابة التاريخ في العصور الأولى للإسلام، الدوري، بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ١٩ وما بعدها .
- (٢) انظر ابن بكار: الاخبار الموقيات ١٨٦ : "عن المدائني : قال سليمان بن عبد الملك عجبت لهذه الاعاجم ملكوا الف سنة ولم يحتاجوا اليها ساعة واحدة في سياستهم وملكنا مئة سنة لم نستغن عنهم ساعة".
- (٣) انظر الدوري: ضوء جديدة على الدعوة العباسية م.ك.ا.ع.ب (١٩٥٧/٢) ٦٤ وما بعدها .
- (٤) ابو زرعة : تاريخ ١٨٨/١ .
- (٥) ن.م: ٢٠٢/١، ٦٠١ .
- (٦) الذهبي : سير اعلام النبلاء ٢٧٥/٥ .
- (٧) انظر جب: دراسات في حضارة الاسلام ١٩٨ وما بعدها، الدوري: النظم الاسلامية (١٥) ٧٥ وما بعدها .
- (٨) الشهرستاني : الملل والنحل ٤٧/١ .
- (٩) عبد الرحمن بدوي : مقدمة تحقيق الكتاب الاصول اليونانية للنظريات السياسية في الاسلام ٣٨-٣٩ .

**الخلفية السياسية والفكرية  
تطور مؤسسة الخلافة من البداية  
حتى منتصف القرن الثالث الهجري**

## الخلافة في عصر الراشدين

جاء الاسلام للعالم والمجتمع والانسان بتصور جديد، تمثل بعد فترة وجيزة في نظام سياسي ، واتجه الى تكوين بنية جديدة حسب مفاهيمه ومبادئه، مراعيًا الظروف المحيطة به. وما لبث ان اصطدم بمعارضة، كانت في بدايتها معارضة قبلية، ثم توسعت. وقد أدى ذلك الى رفع راية الجهاد ، حفاظًا على كيان الجماعة الاسلامية، وبسط سيادة الاسلام، وحقق نجاحًا واضحًا في توحيد العرب، وفي الفتوح، وانشأ نخبة تمثلت روح مبادئه واهدافه لتحملها وترعاها وتبلغها الى البشر. ونجد في القرآن الكريم، وفي سنة الرسول (ص) أن الاسلام اكد مبدئيًا على التوحيد والعدالة والمساواة والحرية والشورى والجهاد، ووجه أنظار المؤمنين نحو مفهوم الجماعة والأمة، ووظيفتها في مسيرة التاريخ (١).

وقد رحل الرسول (ص) دون أن يوصي لاحد برئاسة الأمة، تاركًا وراءه المفاهيم والمبادئ الاساسية المتمثلة في القرآن والسنة، وخبرات واسعة من التجربة التي مرت بها الأمة في الفترة المدنية.

وقد تصحورت الأزمة التي واجهتها الأمة فور وفاة الرسول (ص) حول ثلاث نقاط اساسية، هي: شخصية الرئيس الجديد للأمة، ومهامه وصلاحياته، وصفاته. اما فكرة عدم ضرورة السلطة فلم ترد بين صحابة الرسول (ص)، ولكنها كانت نقطة انطلاق لحركة الردة التي برزت فيها للمرة الاولى، وبشكل جدي، مقاومة المفاهيم القبلية للاتجاه الاسلامي (٢).

وكان لاجتماع السقيفة والتطورات التي تلت أثر كبير على الوجهة التي اتخذتها مؤسسة الخلافة في عصر الراشدين، فقد اختير ابو بكر بالانتخاب، ورفضت فكرة تعدد الرؤساء، وأكدت فكرة وحدة الامامة للأمة الواحدة (٣).

ويلاحظ في انتخاب ابي بكر ان الصفات التي لوحظت في المرشح كانت مزيجًا من العرف العربي والمفاهيم الاسلامية (٤). كما كان في انتخابه حسما عمليا لقرشية الخلافة، على الرغم من عدم استقرار ذلك في الفكر السياسي حتى القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي. وببيع ابو بكر بيعة خاصة في السقيفة، ثم اخذ البيعة العامة في المسجد الجامع، واصبحت البيعة الخاصة والبيعة العامة تقليدًا متبعًا في مراسيم البيعة، خلال الفترات اللاحقة (٥).

اتخذ ابو بكر لقب خليفة رسول الله ليحدد مهامه في الخلافة (٦). فهو خليفة الرسول (ص) باستثناء النبوة التي انتهت بوفاة، وتتلخص مهامه في تطبيق الاحكام بعدالة، وتنظيم الجهاد ضد العدو، وحراسة دار الاسلام، والصلاة بالمسلمين، وقسمة الفبيء (٧) وهي مهام- كما يلاحظ- سياسية وعسكرية، ولم يتول مهمة اخرى تتعدى ذلك، فهو فرد من الأمة، له الحقوق وعليه الواجبات نفسها تجاه ربه. ولكنه يمتلك صلاحيات خاصة تمكنه من القيام بواجباته التي اختير للقيام بها.

هذا وقد اعترف ابو بكر بحقوق الأمة، ودورها في تقويم اعمال الخليفة وتصحيحها اذا خالف الشرع، لان البيعة انما هي عقد بين الأمة والخليفة، يقوم الخليفة بموجبه بالحكم بكتاب الله وسنة

رسوله (ص)، الا ان الطريق لذلك لم يكن محددًا، كما لم يرد ذكر امكانية عزل الخليفة ان هو انحرف، كما لم تذكر كيفية ذلك (٨).

ويظهر من عهد ابي بكر لعمر ان اسلوب الاختيار لم يستقر على الشكل الذي اختير به ابو بكر. وان الظروف القائمة في المدينة هي التي حددت اسلوب اختيار الخليفة الجديد. فقد استشار ابو بكر الصحابة قبل ان يولي عمر، ولما ولاه وجد فعله قبولًا من الأمة (عمليا من الجماعة التي كانت في المدينة). ويلاحظ في هذه العملية نقطتان اساسيتان هما: الاستشارة وتبين رأي الجماعة قبل تولية المرشح، ثم رضا الجماعة عنه، وقبولها، بعد ان يرشحه الخليفة (٩).

وقد اتخذ تطبيق مبدأ الاختيار شكلا اخر حين عهد عمر بهذه المهمة لستة اشخاص من المهاجرين القرشيين البارزين، على ان يولوا احدهم الخلافة (١٠). ويبدو ان هؤلاء الستة كانوا رؤساء مراكز قوى في المدينة من حيث النفوذ والقدرة والشهرة، وان الخلاف المحتمل وقوعه في امر الخلافة سيدور حول هؤلاء الاشخاص انفسهم، وبالتالي فان عمر عندما عهد بهذه المهمة اليهم كان يشعر بانهم يمثلون ميول هذه القوى (١١).

أما علي فلم يتول الخلافة بعهد سابق، وانما اختير في ظروف سببتها الفتنة، ويبدو ان القوى الموجودة في المدينة بعد مقتل عثمان واعتباراتها قد أثرت في اختياره (١٢). وهذا يفضي الى ملاحظة التطورات العامة السياسية في المجتمع والى تبين العوامل المؤثرة على تغير اسلوب الاختيار.

لقد رسخ ابو بكر وعمر وعثمان مبدأ الجهاد، وحققت الجيوش الاسلامية انجازات مهمة في الفتوح، ادت الى بروز السلطة السياسية المركزية في المجتمع، ووحدت صفوف الجماعة الاسلامية، ودفعت القبائل باعداد متزايدة الى الامصار حيث استوطنت، وانشغلت بالجهاد (١٣)، وبذلك ارتاحت الحكومة المركزية من الانشغال بها وبما يمكن ان تسببه من مشاكل، وتفرغت الى ايجاد اجهزة ادارية وعسكرية للقيام بمهامها المختلفة (١٤) كما تمكن الاتجاه الاسلامي من تعميق مفاهيمه في المجتمع.

وفي اواسط خلافة عثمان توقفت موجة الفتوح، وأدى ذلك الى ظهور مشاكل حال دون ظهورها وتوسعها من قبل انشغال الأمة بالفتوح، ومواجهة الخطر الخارجي من ناحية، واستمرار تدفق الدخل على القبائل نتيجة لتلك الفتوح من ناحية اخرى. فلما التفتت الانتظار الى الداخل، بدأت الانتقادات توجه لسياسة عثمان في الامصار، وفي المدينة نفسها. وكان الذين ينتقدون هم رجال القبائل، وبعض الصحابة. ثم توالى الاحداث وتفاقت الفتنة بمقتل عثمان على ايدي رجال القبائل الذين جاؤوا الى المدينة (١٥).

وتضع هذه الفتنة امام الدارسين تساؤلات كثيرة: ما هي اسبابها؟ ما هي دوافعها الاصلية التي اختفت وراء معارضة سياسة عثمان الادارية والاقتصادية؟ هل هي تعارض مصالح المكيبين مع مصالح القبائل؟ ام هي تعارض مصالح اهل السابقة والروادف بالامصار؟ ام انها مشكلة بين المركز والاطراف، أم بين المركزية والكيان الذاتي (١٦)؟ ام انها كانت نتيجة لتصادم بين الاتجاه الاسلامي وبين المفاهيم والاتجاهات القبلية (١٧)

ان دراسة الاسباب والدوافع، ومحاولة التوصل الى حقيقتها تخرج بنا عن نطاق الدراسة، ولكن علينا ان نلاحظ ان الاسباب التي طرحت هنا تجد مكانا لها في الفتنة وتفسر جانبها منها. غير انها

تحتاج الى ترتيب حسب قيمتها، وحسب اطوارها المرجعي الذي يمكن ان توضع فيه. وقد قدم الدوري تفسيراً مؤهلاً لان يكون ذلك الاطار المرجعي الذي ترجع اليه الاسباب الاخرى، ويستوعب التفسير الثانوية، حيث بين ان الدوافع الحقيقية للفتنة هي صراع الاتجاه والمفاهيم الاسلامية بالاتجاه والمفاهيم القبلية وصدامها معها في الحياة العامة (١٨)، اما الظواهر الاخرى فمرتبطة بهذا الجذر الايدلوجي.

لقد تسبب توقف الفتوح في قطع الغنائم عن القبائل المتوطنين في الامصار، فاضطرت الى الاكتفاء بالعطاء المحدود، بينما تمكنت قريش من جمع ثروات من وراء التجارة، وادركت بسرعة اهمية الارض في كسب الثروة. مما ادى الى معارضة فعلية للحكومة المركزية (١٩). لكن الامر الذي يميز بين اتجاهين في المعارضة هو المدى الذي وصل اليه المعارضون في التعبير عن ارائهم. لقد انتقد الاتجاه الاسلامي سياسة عثمان، وعارض بعض المظاهر التي رآها مخالفة لتفكيره، مثل جمع القرآن، وتقريبه للامويين، الا ان ذلك لم يؤد الى التفكير في قتل الخليفة، والى ايجاد فوضى سياسية من اجل تحقيق المفاهيم التي يؤمن بها كما فعل رجال القبائل. فالمشكلة لا تنحصر في تعارض المصالح فقط، وانما ترجع الى الجذر الايدلوجي الذي يكون وجهة نظر التيار بمشاكل المجتمع في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية العامة.

لقد سبب حرص الخلفاء على المركزية ورغبة القبائل في الاستقلال الذاتي مشكلة يمكن تحديدها في علاقة المركز بالاطراف، وبدت هذه المشكلة -كظاهرة سياسية- تفسر علاقة المدينة بالامصار، ولكن هل تفهم الجذور الفكرية بتعارض المصالح او بمفهوم المكين للسلطة مقابل طلبات القبائل (٢٠)؟ ام هي في الاساس تعارض بين المفهوم الاسلامي للسلطة وبين المفهوم القبلي لها؟ ان دراسة اتجاه التيار الاسلامي خلال فترة الراشدين تدل على ان وحدة السلطة السياسية ومركزيتها كانت نتيجة لتأثير المفاهيم الاسلامية، لا نتيجة لعنصر غامض كمفهوم المكين للسلطة. وان الخلفاء الراشدين هم الذين تجسد فيهم الاتجاه الاسلامي، بينما كان جنوح القبائل الى الاستقلال الذاتي يستمد اصوله من المفهوم القبلي الذي لم يعترف بالسلطة المركزية (٢١).

وهكذا نجد ان الدوافع التي ادت الى الفتنة انما كانت رد فعل التقاليد والاعراف القبلية للمفاهيم الاسلامية، وان مقتل عثمان كان انتصاراً لهذه المفاهيم. وقد ادى مقتل عثمان الى طفيان القبلية وتصاعد قوتها، وتضاؤل قوة المدينة -معقل للاتجاه الاسلامي- امام تصاعد قوة الامصار. واختير علي في هذه الظروف التي اضطرت الى نقل مركز الخلافة الى الكوفة، ليستند على القوى القبلية في وجه معارضيه، وهو امر بينت التطورات انه لم يكلل بالنجاح.

وإذا تتبعنا القبائل المحشودة في جيش علي ومعاوية اللذين التقيا في صفين وجدناها في الغالب القبائل نفسها في الجانبين الكوفي والشامي (٢٢)، وقد ادت العصبية القبلية التي اثرت في هذه القبائل الى خذلان علي. ويبدو ان العصبية القبلية، والدوافع القبلية، والسخط على قريش لاستثارتها بالسلطة كانت وراء قبول التحكيم، وانفصال الخوارج (٢٣).

لقد استمدت حركة معاوية فاعليتها من المفاهيم القبلية اضافة الى استنادها على المطالبة بدم عثمان، لكون معاوية ولها له، ولان عثمان قتل مظلوماً. ولذلك كله كان نجاح معاوية امراً

منتظرا. اما علي فقد حاول السير حسب المبادئ الاسلامية مستندا على قاعدة قبلية في حين استخدم معاوية المفاهيم القبلية وهو مستند على قاعدة قبلية ايضا، ولذلك فقد اصطدم علي بظروفه وبمعاوية في آن واحد، بينما كانت الظروف مواتية لمعاوية الذي سار على سياسة قبلية في وسط قبلي (٢٢). وكان قبول التحكيم انتصارا لمعاوية، وبداية لاستلامه الخلافة (٢٥)، اما قوة علي فقد تراجعت بعد صفين الى ان قتل، مما اكد مفهوم الثورة من اجل تغيير الخليفة، وقد كان مقتل عثمان بداية هذا المفهوم.

هذا، ولم تستقر بيعة اهل الكوفة للحسن بن علي بعد مقتل والده، وذلك لتوسع نفوذ معاوية وازدياد قوته، وشعور الحسن -مقابل ذلك- بالضعف، وبتضاؤل نفوذه وقوته، وخاصة انه شاهد الفوضى القبلية التي تعبت بالمفاهيم الاسلامية. واضطر الحسن امام هذه المعطيات الى التنازل عن الخلافة لصالح معاوية، وبايعة في النهاية على ان يعمل بكتاب الله، وسنة نبيه، وسيرة الخلفاء الصالحين، وعلى ان لا يعهد لاحد من بعده، وان يكون الامر شورى (٢٦).

لقد كان الخيار امام الحسن -ممثل التيار الاسلامي- بين ان يرضى بخلافة معاوية الذي اصبح مسيطرا على مقاليد الامور، وبين ان يقاومه مستندا على القوى المتبقية لديه من القبائل فاسحا المجال بذلك امام طغيان القبلية التي ستقضي بالضرورة على رسالة الأمة، وعلى رمز سيادتها الموحد المتمثل في الخلافة. واختار الحسن -في هذه الظروف التي لم يستطع تغييرها- البيعة لمعاوية، حتى يتسنى للاتجاه الاسلامي اعادة الامر الى نصابه (٢٧).

وهكذا يتبين ان انتقال السلطة الى الامويين كان نتيجة طبيعية لظروف وتطورات عامة داخل المجتمع. وقد اتخذت مؤسسة الخلافة شكلها وسط هذه الظروف والتطورات متأثرة بها ومؤثرة فيها. ويعد هذه الملاحظات يمكننا ان نلقي نظرة على التقاليد التي اتبعت في مؤسسة الخلافة في عصر الخلفاء الراشدين.

لقد كانت الخلافة في عصر الراشدين انتخابية، لكن طرق الانتخاب اختلفت بين اختيار حر، كما يلاحظ في اختيار ابي بكر وعلي. وبين التسمية التي تسبقها الاستشارة وتناكد بالبيعة، وهي اظهار الرضى، كما يلاحظ في اختيار عمر، وبين اختيار الخليفة شوري من بين رجال بارزين من قريش، يمثلون مراكز القوى في المجتمع، ينتخبون من يتفقون عليه من بينهم، على النحو الذي اختير به عثمان. وهكذا نجد ان مبدأ الاختيار لم يستقر على اسلوب معين، اذ تحكمت الظروف القائمة في تحديد اشكاله.

ولوحظ في الخليفة بعض المواصفات التي تمثل التيارين الرئيسيين في المجتمع، فهذه المواصفات كان بعضها اسلاميا (مثل: السابقه في الاسلام، والقرب من الرسول (ص)، والتقوى، والفقهاء). بينما كان بعضها الآخر عربيا (مثل: السن، والحكمة، والخبرة، والقدرة، والنسب). اما القرشية فهي مستقرة عمليا في الصفات المطلوبة من المرشح.

ولا بد هنا من الاشارة الى ان اجتماع الاعراف القبلية مع المفاهيم الاسلامية يبين لنا امكانية استيعاب المفاهيم الاسلامية لهذه الاعراف في الحياة العامة، ومن ثم توجيهها وجهة اسلامية، وتحويلها شيئا فشيئا عن خلفيتها القبلية.

وقد روعي في عملية الاختيار مبدأ العقد والبيعة، ويدل هذا المبدأ على اتفاق بين الخليفة



والأمة على سياسة الامور حسب كتاب الله، وسنة نبيه، (ودخلت سنة السلف بعد وفاة ابي بكر). ويلاحظ ان عملية الاختيار انحصرت عمليا في المدينة بين الصحابة، وبين الذين وفدوا اليها من الامصار، وقد حدث ذلك مثلاً في اختيار علي.

وانحصرت وظيفة الخليفة في الامور السياسية والادارية والمالية والعسكرية، فأم في الصلاة، ووزع الفيء، ونظم الجهاد، وطبق الاحكام (٢٨). فالخليفة هو خليفة رسول الله (ص)، وامير المؤمنين. وقد خلفه في جميع الامور الدنيوية، اما النبوة فقد انتهت -كما ذكر سابقاً- بوفاة الرسول (ص)، تاركاً وراءه بعض المفاهيم والمبادئ القرآنية التي تحتاج الى تفسير وتطبيق. فهل من حق السلطة السياسية ان تفسر هذه المفاهيم والمبادئ وتطبقها حسب ذلك التفسير؟ ام ان هذا العمل من صلاحية الأمة؟ ان الجواب على ذلك يكمن في تتبع علاقة المؤسسة السياسية مع الفقهاء خلال القرون الثلاثة الاولى للهجرة. مع ذلك يمكن القول ان السمة البارزة في فترة الراشدين هي تقييد الخلفاء بمهامهم السياسية والعسكرية والمالية والادارية.

هذا ولم تكن هناك فترة محددة لحكم الخليفة، كما لم يحدد سبب او اسلوب لعزله. وبدلاً من ذلك اتجهت القبائل الى الثورة لتحقيق رغباتها، ولعل من المفيد هنا ان يذكر ان عثمان بن عفان قد قال حينما طلب منه الذين دخلوا المدينة وحاصروا داره ان يخلع نفسه: "ما كنت لانتزع قميصاً قمصيه الله" (٢٩).

ويلاحظ ان فترة الراشدين انتهت دون ان تظهر مؤسسات سياسية تشارك في السلطة وتسندها او توجهها. وهذا يعني ان المؤسسة السياسية بقيت خاضعة للظروف ولتوجه التيار القبلي او الاسلامي، ولميول القوى السياسية في المجتمع، وهي ليست منظمة ولا محددة.

غير ان الصراع الذي جرى في الفترة المتأخرة من عصر الراشدين تسبب في ظهور قوى سياسية جديدة، تطورت لتصبح عقائد سياسية واضحة فيما بعد. مثل الخوارج، والشيعة. وهناك بذور اخرى ظهرت في العصر الاموي بشكل اوضح كالمعتزلة، والعثمانية (٣٠). ومع ذلك فان فترة الراشدين كانت المثل الاعلى والمعيار النموذجي عند معظم الفرق الاسلامية في الفترات اللاحقة، وان لم يتفق على ما اذا كانت تلك الفترة كلها داخلة في اطار ذلك النموذج (٣١).

## الخلافة في العصر الأموي

قامت الخلافة الأموية نتيجة لتطورات عامة في المجتمع سياسية، واقتصادية، واجتماعية. وساعدت في ذلك شخصية معاوية وحكته السياسية، فقد اثبت قدرته على توجيه الامور، وكسب الدعم (٣٢).

وكان قيام الخلافة الأموية انتصارا للاتجاه القبلي الذي تصاعد منذ الفتنة، ولكن تحت راية قرشية، وشخصية قوية تمكنت من السيطرة على الفوضى، وتحقيق المركزية في اراضي الخلافة الواسعة. مثلما تمكنت من وضع حد لطغيان القبلية. وهذا الوضع، اضافة الى حرص التيار الاسلامي على دفع خطر القبلية الذي يهدد أهم مفاهيم التيار الاسلامي في الحياة السياسية والاجتماعية، أدى الى اتخاذ ذلك التيار موقف الحياء المؤقت في أيام علي، وبعد مقتله وقف الى جانب معاوية. ويعني ذلك ان الخلافة الأموية ظهرت الى الوجود نتيجة لاتفاق محدد بين التيار الاسلامي، وبين القوى التي مثلها معاوية من اجل ابعاد خطر الفوضى القبلية (٣٣).

ومن ناحية أخرى فقد شكل استمرار الاتجاهين، الاسلامي والقبلي في الفترة الأموية خلفية فكرية للتطورات في العصر الأموي، وهي خلفية تبرز لا سيما في علاقة الخلافة الأموية بالقبائل وبالأحزاب المعارضة وبالاتجاه الاسلامي العام (٣٤). وينتظر ان يكون لهذه الخلفية والتطورات أثر على مؤسسة الخلافة.

ولم تكن لدى الأمويين في البداية فكرة واضحة عن الخلافة (٣٥)، لذا فقد تطورت المؤسسة السياسية نتيجة لتطور علاقة الأمويين بالعناصر الثلاثة التالية: القبائل، والأحزاب المعارضة، والتيار الاسلامي العام، وذلك اضافة للظروف القائمة والمستجدة في الحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية. ويلاحظ هذا التطور في دراسة ثلاث نقاط اساسية هي: ولاية العهد، تحقيق المركزية، اثبات الشرعية. ان القوة التي استند عليها معاوية للوصول الى الحكم قد وجهته الى التعامل مع القبائل على أساس قبلي، فقد حاول ان يصل الى نقطة التقاء بين سياسته وبين رغبات القبائل وطلباتها، وساعده في ذلك أستئناف الجهاد، وارسال القبائل الى الفتوح، وتوافر الغنائم، واشراك هذه القبائل -لا سيما- اليمانية في مناصب عسكرية وادارية هامة (٣٦). وسعى معاوية كذلك الى التفاهم مع قوى المعارضة السياسية الحزبية، وخاصة ان تلك المعارضة لم تصل الى حد تهديد سلطانه (٣٧)، غير انه لم ينجح في هذا المجال مع الخوارج، مما دفعه الى استخدام القوة العسكرية لدفع خطرهم (٣٨).

وكان عهد معاوية ليزيد خطوة حاسمة في تحديد علاقة الخلافة الأموية بمراكز القوى القبلية والاسلامية في المجتمع. كما كانت هذه الخطوة مهمة من حيث نتائجها على مؤسسة الخلافة نفسها في الفترات اللاحقة. وقد ارتبطت ولاية العهد بثلاثة عناصر رئيسية، لعبت دورا في تطورها، وهي: دوافع معاوية في اتخاذ هذا القرار، ثم موقف مراكز القوى منه، وبعد ذلك مدى اثر القرار على مؤسسة الخلافة والفكر السياسي.

وتذكر المصادر ان المغيرة بن شعبة هو الذي اشار على معاوية بتولية يزيد، وذلك لاسباب عملية تتعلق بمشاكل المجتمع، ونظام الحكم نفسه، ومن ذلك تصارع التيارات المختلفة الحزبية والقبلية على السلطة. وعدم وجود اسلوب محدد للوصول الى الحكم (٢٩)، هذا اضافة الى رغبة معاوية في ابقاء الخلافة في اسرته.

وعلى الرغم من التمهيدات الطويلة لهذه الخطوة (٤٠)، الا انها اثارت معارضة القبائل، حتى الامويين انفسهم (٤١)، كما اثارت معارضة ممثلي التيار الاسلامي عامة، وخاصة في الحجاز (٤٢). بيد ان المبدأ القبلي لا يعترف بالوراثة المباشرة من الاب الى الابن، وان اعترف بحق حفظ السلطة في القبيلة او الفخذ (٤٣). ومن هنا نفهم سبب معارضة القبائل والامويين لولاية العهد، الا ان النهاية كانت لصالح معاوية، فقد توصل الى تفاهم مع القبائل، وخاصة الشامية، وكذلك مع الأسرة الاموية على تولية يزيد (٤٤). وخطت الحكومة المركزية بذلك خطوة مهمة في فرض رأيها على القبائل في الامصار، واثبتت قدرتها على توجيه الامور.

اما المدينة -معقل ابناء الصحابة- فلم ترض عن العهد ليزيد، واعتبرت عمل معاوية مغايرا للسنة، ولمفهوم الشورى، والاختيار الذي عرف زمن ابي بكر وعمر، واعتبرت ايضا ان يزيد ليس مؤهلا للخلافة. ورأى ابناء الصحابة ان ما قام به معاوية نوع من القيصرية (الكسرية او الهرقلية) (٤٥). ولم يستطع معاوية الوصول الى حل مرض معهم، وانما فرض رأيه عليهم بالقوة، مما سيكون له نتائجها فيما بعد (٤٦).

ويعني نجاح معاوية في تولية ابنه، ومحاولته اضعاف شرعية (وان كانت صورية) على هذا العمل، ادخال مبدأ الوراثة في تقاليد الخلافة بدلا من مفهوم الشورى الذي اتبع زمن الراشدين. ومن ناحية ثانية كان عمله سببا مهما في احداث صراع داخل الأسرة الاموية على السلطة في الفترات التالية.

وابتداء تقليد ثان في مراسيم الخلافة حين جددت البيعة ليزيد بعد وفاة معاوية (٤٧). وتؤكد مبدأ الوراثة حين بايع يزيد لابنه معاوية بولاية العهد (٤٨).

ومن ناحية اخرى كانت فترة خلافة يزيد نقطة تحول في موقف القوى السياسية المعارضة، لا سيما بعد ثورة الحسين، الذي خرج تحت راية الشرعية، وباسم ابناء الصحابة الاولين، ففي المدينة اعلن ابن الزبير رفضه ليزيد، وتمسك بمبدأ الشورى (٤٩)، وزاد التذمر في الكوفة، وبدأت فكرة آل البيت تتبلور لدى اهلها مرتبطة -بدرجة كبيرة- بامجادها ايام خلافة علي (٥٠). اما الخوارج، فانهم -بعد هدوء نسبي- انفجروا في ثورات بعد وفاة يزيد (٥١).

ورفض معاوية بن يزيد ان يعهد لاحد بالخلافة، وترك الامر شورى بين الناس ليختبوا من يرتضونه (٥٢)، وبذلك ادخل الخلافة الاموية في ازمة، وفتح المجال امام القوى السياسية لتتصارع حول الخلافة. ويمكننا الموروث السياسي الذي انتقل الى الامويين، ودور الامويين انفسهم في توجيه المؤسسة السياسية، من تبين ثلاثة اتجاهات اساسية لعبت دورا في الازمة، وتتصارت حول السلطة، وهي: المبدأ الاسلامي الذي مثله ابن الزبير، والمبدأ القبلي الذي مثله -بالدرجة الاولى- مروان بن الحكم (اضافة الى عمرو بن سعيد الاشدق)، ومبدأ الوراثة الذي مثله خالد بن يزيد (٥٣).

وكان اختيار مروان بن الحكم في النهاية، انتصاراً للمبدأ القبلي، ويدل ذلك على ان التيار القبلي ما زال يعمل بقوة في توجيه الاحداث، على الرغم من اصطدامه بين حين وآخر بالمبدئين الآخرين: الاسلامي، والوراثة. وقد كانت تولية خالد بن يزيد، ومن بعده عمرو بن سعيد الاشدق اعترافاً بمبدأ الوراثة، وتسوية بين الفروع الأموية القوية، وفي اطار التيار القبلي (٥٤). وشكلت التسوية التي تم تحقيقها في الجابية بين المبدأ القبلي ومبدأ الوراثة حاجزاً أساسياً امام التيار الاسلامي، وأدت في النهاية الى فشله، وذلك على الرغم من امتداد نفوذ ابن الزبير، ممثل المبدأ الاسلامي، اي الشورى، في تلك الفترة حتى الشام معقل الأمويين، واقتصار نفوذ الأمويين -ابتداء- على جند الأردن (٥٥).

لقد حسمت معركة مرج راهط امر الخلافة لصالح الأمويين، كما كانت انتصاراً لليمانيين على القيسيين الذين انحازوا الى جانب ابن الزبير. وقد زاد هذا الصراع وتلك المجابهة المسلحة بين الأمويين وممثلي المبدأ الاسلامي الفجوة بين الخلافة وبين التيار الاسلامي الذي اتسع اثره في المجتمع، وازدادت قوته. اما المعارضة الحزبية المتمثلة في الخوارج والشيعة فقد استمرت في استعمال القوة للتعبير عن آرائها (٥٦).

وحاد مروان بن الحكم عن التسوية التي تمت في الجابية، وعزل خالد بن يزيد، وعمرو بن سعيد عن ولاية العهد، وعهد بها لابنيه: عبد الملك، وعبد العزيز (٥٧). وكانت توليته العهد لأكثر من واحد بداية تقليد جديد في الخلافة (٥٨). ولم يحقق اعتراض عمرو بن سعيد شيئاً، وذلك لوقوف القوى القبلية في صف مروان بن الحكم.

ومع ان مروان بن الحكم استطاع ان يعود الى مبدأ الوراثة المباشرة، الا ان عبد الملك فشل في ذلك عندما اراد خلع اخيه عبد العزيز، واخذ البيعة لابنه الوليد (٥٩)، غير ان فشله لم يكن انتصاراً للمبدأ القبلي، وانما كان بسبب الصدام بين فكرة الوراثة المباشرة، وفكرة الوراثة في الاسرة. هذا ولم يتمكن عبد الملك من البيعة لابنيه الوليد وسليمان الا بعد وفاة اخيه عبد العزيز (٦٠).

وفشل الوليد بن عبد الملك بدوره في تنحية اخيه سليمان حين دعا الناس الى بيعة ابنه عبد العزيز، اذ لم يجبه احد سوى الحجاج، وقتيبة بن مسلم، وخواص من الناس (٦١).

وهكذا كان مجيء سليمان تبعاً لمبدأ الوراثة في الاسرة. -ويلاحظ- من خلال تولية سليمان العهد لعمر بن عبد العزيز، ان المفاهيم الاسلامية اصبحت فعالة، وذات اثر في اختيار ولي العهد، حتى داخل الاسرة الأموية، وكان ذلك ايضا موافقاً للتقاليد القبلية. وقد اعترف سليمان بمبدأ الوراثة في الاسرة، حينما ولي يزيد بن عبد الملك العهد بعد عمر بن عبد العزيز (٦٢).

وجاء هشام بن عبد الملك، والوليد بن يزيد حسب مبدأ الوراثة في الاسرة (٦٣)، وحين استخلف الوليد، وبإيع لابنيه الحكم وعثمان بولاية العهد، اثار عمله هذا معارضة الأمويين "لأنهما غلامان لم يحتلما" (٦٤). فوقف الوليد في وجه المشاعر القبلية، واستخف بأشراف اليمانية، وجرح مشاعر الأمويين، وفي ذلك يقول الطبري: "وكان من اعظم من جنى على نفسه، حتى اورث ذلك هلاكه، افساده على نفسه بني عميه بني هشام، وولد الوليد بن عبد الملك بن مروان مع افساده على نفسه اليمانية، وهو عظم جند اهل الشام" (٦٥). وانحازت يمانية الشام نتيجة لذلك الى جانب يزيد بن الوليد، وشاركت في ثورة ادت الى مقتل الوليد وابنيه من بعده (٦٦).

لقد كان مجيء يزيد بن الوليد ضربة لمبدأ الوراثة، ونجاحا للمبدأ القبلي والاسلامي. ويبدو ان بعض القوى الحزبية (القدرية) قد ساعدته في ثورته، وهو ما يتضح من مناداته بالشورى، والعدالة، واتباع الكتاب والسنة، وتوزيع الفتي (٦٧).

وحين احتضر يزيد بن الوليد اقترح عليه القدرية ان يعهد لآخيه ابراهيم، ولعبد العزيز بن عبد الملك من بعده، فعهد اليهما مراعاة للظروف والضرورة، وتجنباً للفتنة كما قالت له القدرية (٦٨). ولكنه زاد بذلك من مشاكل الأمويين، اذ لم يعترف مروان بن محمد بابراهيم، كما لم تعترف به القوى القبلية، سواء تلك التي كانت في الشام ام في الامصار، وقد "كان يدخل عليه (على ابراهيم) قوم يسلمون بالخلافة، وقوم يسلمون بالأمرة، وقوم لا يسلمون بالخلافة ولا بالأمرة، وجماعة تابع، وجماعة يأبون ان يبايعوا" (٦٩)، فلم تستقر بيعته.

وجاء مروان بن محمد عبر ثورة تستند الى القوة القبلية، فكان مجيئه حسب المبدأ القبلي. اما ابراهيم فقد خلع، واما عبد العزيز فقد قتل، وذلك يعني فشل الأمويين في ترسيخ مبدأ الوراثة في الحكم (٧٠).

وهكذا كانت المبادئ الأساسية الثلاثة التي اشير اليها، هي المحرك في تطور مؤسسة الخلافة في العصر الأموي: المبدأ الاسلامي، والمبدأ القبلي، ومبدأ الوراثة. ويبدو ان المبدأ القبلي هو الذي كان يسيطر عملياً على اتجاه تطور المؤسسة من حيث طرق الوصول الى الحكم، سواء اكان ذلك تأثيراً مباشراً كما رأينا في اختيار مروان بن الحكم، ومجيء يزيد بن الوليد، ومروان ابن محمد. ام تأثيراً غير مباشر، مثل: استشارة معاوية لأشراف القبائل قبل ان يولي يزيد، وكسب مروان ابن الحكم دعم القوى القبلية في تنحية خالد بن يزيد، وعمرو بن سعيد ولاية العهد. وقد اختلفت طرق الوصول الى الحكم وتنوعت، ويمكن تلخيص هذه الطرق فيما يلي: استشارة اشراف القبائل حول مرشح معين، مثل: استشارة معاوية في تولية يزيد، واتفاق اشراف القبائل على احد المرشحين، مثل: اختيار مروان بن الحكم، والوراثة المباشرة، ويمثل ذلك مجيء عبد الملك بن مروان، والوليد ابن عبد الملك، والوراثة غير المباشرة، او الوراثة في الاسرة، مثل مجيء سليمان بن عبد الملك وهشام بن عبد الملك، والثورة المسنودة بالقوى الحزبية القبلية، مثل: ثورة يزيد بن الوليد، والقبلية مثل: ثورة مروان بن محمد. ويدل ذلك على ان الأمويين لم يتمكنوا من ترسيخ اسس ثابتة للوصول الى الحكم (٧١).

ويظهر ان مفهوم الانتخاب والشورى كان اداة قوية في يد المعارضة. ويلاحظ ذلك في حركة ابن الزبير. لقد رأى جل التيار الاسلامي -في الفترة السفيانية- ان الخلافة حق لأولاد الصحابة، وان الشورى هي التي تقرر المؤهل للخلافة. ورأى ان ممارسات فترة الراشدين، وخاصة فترة ابي

بكر وعمر، ومفاهيم تلك الفترة تشكل سنة صالحة يجب اتباعها. كما رأى ان المدينة -العاصمة الاولى للاسلام- يجب ان تبقى عاصمة لدار الاسلام (٧٢). ويبدو ان العاصمة استمرت في كونها صاحبة الكلمة الاخيره في الخلافة، رغم انتقالها من المدينة الى الكوفة، ثم الى الشام. ونلاحظ في المرشح -في الفترة الأموية- بعض الصفات الاسلامية مثل: السابقة، والاخلاق، والعلم، والفضل، والتقوى (٧٣). والعربية، مثل السن، والخبرة، والمقدرة السياسية والعسكرية، والشرف، والنسب. لقد رفض خالد بن يزيد لصغر سنه (٧٤). وكذلك اعترض على الحكم وعثمان، ابني الوليد بن يزيد لصغر سنهما. واختير مروان بن الحكم لسنه، وخبرته وتجربته، وشرفه، وعشيرته، وفقهه، وسابقته، ومكانته عند عثمان، ودفاعه عنه يوم الدار (٧٥). ولوحظت الصفات الاسلامية في عمر ابن عبد العزيز، اما تقليد الوراثة فقد بدأ يأخذ مكانه في العرف السياسي، اذ اعتبر خالد بن يزيد من معدن الملك، ومقر السياسة والرئاسة (٧٦).

ان ادخال الأمويين مبدأ الوراثة في الحكم كان بعدا جديدا اثر في اتجاه الصراع الدائر بين المفاهيم الاسلامية والمفاهيم القبلية التي مثلتها قوى سياسية وفكرية في العصر الأموي. ونتيجة للصدام الذي حدث بين هذه الاتجاهات: الاسلامية، والقبلية، والوراثة، ظهر رد فعل عند الأمويين برزت آثاره في مؤسسة الخلافة على مدى تطورها خلال العصر الأموي. وقد يتلخص هذا الأثر باتجاه الأمويين نحو تأكيد مفهوم الدولة، والتركيز عليه، وتحقيق المركزية في ادارة الاطراف وترسيخها، وفرض سيطرة المركز على الامصار. وقد استوجب ذلك -بالضرورة- توسيع سلطات الخليفة وصلاحياته، كما استوجب -مقابل ذلك- تضيق الكيان الذاتي للامصار، والقبائل المتوتنة فيها.

لقد كان انتقال السلطة الى الأمويين نتيجة لاستعلاء القوى والمفاهيم القبلية في وجه الاتجاه الاسلامي، لذا كان على الأمويين ان يضعوا سياسات تضمن لهم ابعاد خطر القبلية، ليحافظوا على وحدة الأراضي، ويحققوا المركزية في الادارة مقابل نزوع القبائل نحو الاستقلال الذاتي، هذا اضافة الى تكوين قوى يستندون اليها في وجه ممثلي التيار الاسلامي، والمعارضة الحزبية.

ولذلك اتجه الخلفاء الأمويين -ابتداء من معاوية- الى اتخاذ اجراءات ادارية لتحقيق اكبر قدر ممكن من السيطرة على الامصار، فوضع ديوان الخاتم، وأنشئ البريد. وقد ساعدتهم حركة الفتوح في تنفيذ سياساتهم (٧٧). ومع ذلك اتسمت فترة معاوية بنوع من المهادنة بين القبائل والمعارضة والأمويين لعدم رغبة المركز في منع الاستقلال النسبي الذي احتفظت به الامصار (٧٨).

الا ان التطورات السياسية -كمقاومة الخوارج، وثورة الحسين، وابن الزبير، وحركة التوابين والمختار- اثرت في اتجاه الأمويين -منذ انتقال الخلافة الى الفرع المرواني- نحو تأكيد المركزية، والسيطرة بصورة اقوى على الامصار.

يقول ابن الطقطقا: "كانت تلك الايام ايام فتن، ذلك ان مروان كان خليفة بالشام ومصر، ومبايعا جالسا على سرير الملك. وعبد الله ابن الزبير خليفة بالحجاز والبصرة ومبايع مع الجند والسلاح والمختار بن ابي عبيد بالكوفة، ومعه الناس والجنود والسلاح، وقد اخرج امير الكوفة عنها، وصار هو اميرها يدعو الى محمد ابن الحنفية" (٧٩).

ومن ناحية اخرى شعرت القوى القبلية -بعد ان حققت نجاحها في اختيار مروان بن الحكم- بالدور الذي يمكن ان تلعبه في تسيير الامور. وأعطاهما هذا النجاح دفعا قويا في اتجاهها وتحركاتها

### في العصر الأموي

واتجه الأمويين منذ زمن عبد الملك الى التركيز على سلطات الخليفة وصلاحياته، وسعوا الى تحقيق سيطرة الحكومة على انحاء الخلافة. ونتيجة لذلك جوبهت حركات المعارضة بالقوة العسكرية، وفرضت سيطرة المركز على الحجاز والعراق بالقوة نفسها، كما ضربت حركة الخوارج بالاسلوب نفسه (٨٠)، وبجانب ذلك اتجهت الخلافة الى تطوير الادارة لتحقيق هذا الغرض. وهكذا جاء تعريب الدواوين والنقود ليحقق رقابة الخلافة على شؤون الامصار، وليحقق الوحدة (٨١). ثم ان ربط الاجهزة الادارية بالخليفة ابرز من ناحية اخرى - مع مرور الزمن - شخصية الخليفة باعتباره المسؤول الوحيد في التنظيم السياسي، وتجلت آثار هذا الوضع في الفكر السياسي.

واتجه عبد الملك نفسه نحو كسب دعم التيار الاسلامي العام، فقرب الفقهاء وأقام معهم علاقات وثيقة، واكد على كونه خليفة لله، وطلب الطاعة ليكتسب قوة تساعد على تنفيذ سياساته (٨٢). الا ان توجه الخلافة الأموية نحو المركزية، وتركيز الأمويين على الوراثة مقابل الشورى، دفعا قسما من القوى المعارضة داخل التيار الاسلامي الى رفع شعار الشورى والعمل بالكتاب والسنة في ثورات مسلحة ضد الخلافة الأموية. وهكذا قامت ثورة المطرف بن المغيرة بن شعبة باسم الشورى والعمل بالكتاب والسنة (العراق ٧٧هـ/٦٩٦م) (٨٣)، وبعقبها ثورة ابن الاشعث التي اشترك فيها قسم من الفقهاء (انتهت في العراق ٨٢هـ/٧٠١م) (٨٤).

ومن ناحية اخرى حاول الأمويين في اتجاههم نحو تحقيق سيطرة المركز على الامصار، والتخلص من عناصر التوتر، حاولوا السيطرة على القضاء داخل اراضي الخلافة ليتمكنوا من ايجاد مؤسسة تسندهم. وهناك روايتان في تاريخ ابي زرعة الدمشقي تشير احدهما الى ان الوليد بن عبد الملك حاول ان "يحمل القضاء على قول خالد بن معدان" (٨٥)، وتشير الثانية الى محاولة عمر بن عبد العزيز جعل "احكام الناس والاجناد حكما واحدا" الا انه تراجع عن رأيه فيما بعد (٨٦)، تجنباً لمخالفة ما اقره الصحابة في الامصار من الاقضية التي كان القضاء يأخذون بها هناك. ويبدو ان الأمويين لم يتمكنوا من تحقيق رغبتهم هذه، وقد يكون حرص الفقهاء على الاحتفاظ بكيانهم المستقل احد اسباب فشلهم.

لقد منح الأمويين - بشكل ملحوظ - من تحقيق اهدافهم اعتمادهم في سياستهم على القبائل والقوى القبلية، لا سيما بعد ان شاركت القبائل في ثورات مسلحة، وبعد ان ازدادت النزاعات فيما بينها. وتزامن هذا التطور في وضع القبائل مع توسع نطاق التيار الاسلامي في المجتمع، والتحاق جماعات من الموالى بهذا التيار (٨٧). وهكذا شعر الأمويين بعدم قدرتهم على تنفيذ سياستهم بين توجه القبائل نحو الكيان الذاتي ونحو الثورة المسلحة لتحقيق رغباتها، وبين القوى السياسية والحزبية المعارضة التي تتحين الفرصة للقضاء على الأمويين. وكانت نتيجة هذا الفشل عدم استقرار المؤسسة السياسية على اسلوب معين في طريقة الوصول الى الحكم، وفي تحديد سلطات الخليفة.

وقد يكون مجيء عمر بن عبد العزيز نتيجة لهذا الوضع، رغبة من الأمويين في توسيع قاعدتهم التي كانت مقتصرة على القبائل الشامية. ويلاحظ ان عمر اهتم بالمفاهيم الاسلامية، واكد على العدالة والمساواة التي طلبتها القوى المعارضة، وقرب الفقهاء، واعاد تنظيم الخراج والجزية، كما

حاول ايضا انصاف المستضعفين (٨٨)، ويبدو انه حقق نجاحا في فرض سيادة المركز على الامصار، ووسع قاعدة الخلافة الأموية، الا ان مدة خلافته كانت قصيرة، فلم تتمكن الخلافة من تجسيد المفاهيم الاسلامية في اية مؤسسات.

وحاول قسم من خلفاء عمر (هشام بن عبد الملك) سد الشغرات بالعودة الى سياسة الفتوح، الا ان انكماش قوة الأمويين، وانتشار الاحزاب، وكثرة النزاعات القبلية حال دون رغبتهم. بل ان الأمويين انجروا في النهاية الى هذا النزاع، وفقدوا امكانية تحقيق هدفهم في ترسيخ قاعدة حكمهم، وتحقيق سياساتهم. وهكذا قامت الثورة على الوليد بن يزيد، وجاء يزيد بن الوليد ومن بعده جاءت ثورة مروان بن محمد نتيجة لانخراط الأمويين في النزاعات القبلية، ونتيجة لاستفحال القبلية. ومن ناحية اخرى يدل دعم القدرية ليزيد بن الوليد، وبروز دورهم في خلافته، على استمرار المفاهيم الاسلامية في المجتمع وتوسعها (٨٩).

وأثرت التقاليد الساسانية في الإدارة، في اواخر الخلافة الأموية، اذ توجه الأمويون ابتداء من هشام بن عبد الملك الى الاهتمام بالموروث الساساني (٩٠)، مما ادى الى رد فعل التيار الاسلامي، وتوسيع الفجوة بين الخلافة وبينه. ومع ذلك ينبغي التأكيد على ان قوة التيارين الاسلامي والقبلي اللذين كانا المحركين الأساسيين في الخلافة الأموية، لم يمكنا الأمويين من التوسع في توجههم نحو التقاليد الساسانية. هذا اضافة الى استفحال النزاعات والثورات في اواخر الخلافة الأموية التي حالت دون امكانية اتباع سياسة ثابتة.

وادت العلاقة بين الخلافة وبين القوى المعارضة (الاسلامية والقبلية) في النهاية الى عدم تمكن الأمويين من ايجاد مؤسسات سياسية توجه سير الخلافة. ولم تنجح حركات المعارضة بدورها في ايجاد مؤسسات، بل لجأت الى الثورة كسبيل لمواجهة السلطة، مما منع بدوره الاتجاه الى اقامة مؤسسات. واستمرت المشكلة متمثلة في تحقيق سيطرة المركز على الوضع، وفي التعبير عن الرأي بالثورة واصبحت القوة -نتيجة لذلك- الاسلوب المستخدم في تحقيق الاهداف (٩١).

ويمكننا بعد هذا العرض ملاحظة بعض المفاهيم في العصر الأموي، فقد اثرت علاقة الخليفة بالقبائل في تحديد سلطته، فهو بحكم اعتماده على القبائل وجد نفسه مضطرا لمراعاة التقاليد القبلية، ولاستشارة اشرافها، فكان لهم دور في حسم الامور الهامة. ان استناد الأمويين على القبائل، ونفوذ اشرافها، وادخالهم مبدأ الوراثة، اضافة الى استعمالهم القوة في وجه المعارضة للدفاع عن خلافتهم، كان سببا مهما لاتهام الفقهاء الحكم الأموي بانه ملك دنيوي. وقد كانت هذه النقطة من ابرز انتقادات العباسيين (٩٢).

. اما فيما يتعلق بشرعية الخلافة، فان معاوية لم يستلم الخلافة عن شوري، وانما اخذها بعد حرب. وقد كانت هذه النقطة مع ادخال الوراثة مصدر شرعية جل الحركات المعارضة للحكم الأموي، والمطالبة بالشورى، وبالعامل بالكتاب والسنة، فلم يجد الأمويين بدا من الاستناد الى مفاهيم اسلامية، ومن التركيز عليها -كالجماعة والوحدة والطاعة والفتنة- في وجه المعارضة. ان محاولة اسناد خلافتهم الى الوراثة عن عثمان، والتحكيم (٩٣)، والاشارة الى الرسول (ص) احيانا (٩٤) لم تكن الا محاولات لبناء قاعدته يستندون عليها في اضعاف الشرعية على خلافتهم. وقد اكدوا الى جانب ذلك بان الله يعطي الملك من يشاء (٩٥)، كما اكدوا على صفاتهم وقدرتهم وقوتهم التي تؤهلهم



للقيام بأمر الخلافة (١٦).

وفي الوقت نفسه اتجه الأمويين منذ خلافة معاوية الى الاستناد على فكرة الجبر التي ايدوها بآيات قرآنية، ففتحوا بذلك باباً لصراع فكري بينهم وبين الاتجاهات المعارضة وبين التيارات الفكرية نفسها. وقد جرى التأكيد على فكرة الجبر لايجاد مصدر شرعي للخلافة، ولتبرير سياسات الأمويين في وجه معارضيهم، فالخلافة الأموية قائمة بمشيئة الله وارادته، ولا مجال لتغييرها، وان الله هو الذي يرعى خطوات الخلفاء ويوجهها، فهم الذين جعلهم الله ملجأ وظلاً وسبيل هدى للناس (١٧). وكانت النتيجة الطبيعية لهذه الافكار ان توجه الأمويين الى طلب الطاعة، ولزوم الجماعة، وتجنب الفتنة، والرضى بقدر الله وعدم عصيانه (١٨). وهكذا استعملت هذه الافكار ضد حركات المعارضة.

واستعمل عبد الملك لقب (خليفة الله)، اذ ظهر ذلك على نقده (١٩). وحين عهد الوليد بن يزيد لابنيه الحكم وعثمان بولاية العهد، بعث رسالة الى الامصار اكد فيها ان خلافتهم قائمة بأمر الله، وانها واجبة الطاعة "... فتتابع خلفاء الله على ما اورثهم الله عليه من انبيائه، واستخلفهم عليه منهم، لا يتعرض لحقهم احد الا صرعه الله، ولا يفرق جماعتهم احد الا اهلكه الله، ولا يستخف بولايتهم ويتهم قضاء الله فيهم احد الا امكنهم الله من وسلطهم عليه" (١٠٠). واكد على جوهر الخلافة ومنزلتها ووجوب الطاعة لها اذ قال: " فبالخلافة ابقى الله من ابقى في الارض من عباده، واليها سيره، وبالطاعة من ولاه اياها سعد من الهمهما وانصرها، فان الله -عز وجل- علم ان لا قوام لشيء ولا صلاح له الا بالطاعة التي يحفظ الله بها حقه، ويمضي بها امره، وينكل بها معاصيه" (١٠١).

ويظهر ان الأمويين -باستعمالهم الألقاب، وتأكيدهم على فكرة الجبر، وعلى صفاتهم الخلقية والشخصية- استهدفوا رد معارضة التيارين الاسلامي والقبلي في آن واحد. الا ان القوى المعارضة لم ترض بتوجه الأمويين، وانما ذهبت الى مقاومتهم بالتأكيد على مبدأ الاختيار وحرية الارادة. وبذلك بدأ نشاط فكري بين تيارات فكرية اساسها اتجاه سياسي، فلم ينجح الأمويون في النتيجة في ترسيخ آرائهم التي ارادوا نشرها لتكون دعماً لهم في وجه معارضيهم.

لقد كان سقوط الخلافة الأموية نتيجة صراع بين الأمويين، وبين الاتجاهين الاسلامي والقبلي، ونتيجة تطور المجتمع اجتماعياً واقتصادياً، وعدم استطاعة الأمويين تطوير اجهزة الخلافة حسب هذا التطور (١٠٢).

## الخلافة في العصر العباسي

قامت الخلافة العباسية اثر دعوة منظمة انتهت بثورة قادها العباسيون، ووجدت اسنادا من قوى معارضة للحكم الاموي. وكانت الثورة -في اساسها- اسلامية، تدعو الى العمل بالكتاب والسنة والمساواة والعدالة وارجاع الحق الى امله. وسعى العباسيون الى نشر آرائهم حول ظلم الأمويين وجورهم، وحول ضرورة الجهاد ضدهم. كما نشروا دعايات عن الرايات السود، وعن المهدي، وعن ان الحكم سيعود اليهم (١٠٣). وقد حققت الدعوة نجاحا في الاقاليم الشرقية لبلاد الخلافة التي كانت اوضاعها مضطربة سياسيا واجتماعيا واقتصاديا، وكون العباسيون قبل اعلان الثورة جيشا منظما لنصرة الدعوة (١٠٤).

وبدخول الجيش الخراساني المتكون من العرب والموالي الكوفة انتقلت الدعوة العباسية من مرحلة الثورة الى مرحلة السلطة. وكان على النخبة التي قادت الثورة القيام بوظائفها ازاء مشاكل الدولة والقوى الاجتماعية الجديدة. وكان عليها ان تعلن خططها وسياستها واتجاهها في الحكم، فاعلن عن ابي العباس خليفة للدولة الجديدة، بعد ان فشل ابو سلمة (وزير آل محمد) في محاولته التي استهدفت تعيين احد العلويين لذلك المنصب (١٠٥).

لقد ورث العباسيون قوى اجتماعية وفكرية متباينة في اهدافها ونفوذها: الاحزاب والفتنات الاسلامية، والموالي، والقبليّة. وكان لاتجاهات هذه القوى، ولموقف العباسيين منها اثره في تحديد اطار الخلافة في العصر العباسي الاول (١٠٦). فهناك الشيعة والمعتزلة والفقهاء بين الفتنات الاسلامية، وكان على العباسيين اتخاذ موقف منها.

وفي الناحية الاخرى ظهرت كتلة الموالي كقوة جديدة لها ميولها واتجاهاتها غير الموحدة، ولها نفوذها نتيجة لدورها في الدعوة والثورة. اما القوية القبلية التي كانت من اسباب سقوط الأمويين، فقد تقلص نفوذها نتيجة التطور الاجتماعي وتغلغل المفاهيم الاسلامية، الا انه كان على العباسيين معالجتها. ثم كانت للعباسيين حاجة في تنظيم خلافتهم وتأسيسها بحيث تكون قادرة على القيام بمهامها. ومن الخطأ ان يفترض انه كان للعباسيين برنامج واضح محدد بشأن هذه المشاكل، وبشان تنظيم الخلافة نفسها، عدا مفاهيم ومبادئ عامة كالعدالة والمساواة وحقوق اهل البيت وتطبيق احكام الدين، وشارك المسلمين غير العرب في الادارة. لذلك كان تطور المؤسسة السياسية في العهد العباسي الاول نتيجة لتفاعل العباسيين مع العناصر او الاتجاهات القائمة.

واكد العباسيون في بيعة ابي العباس بانهم سيعملون بكتاب الله وسنة نبيه، وانهم سيحققون العدالة والمساواة، وسيوزعون الفئء على مستحقه، وانهم لن يجمروا الجنود في الثغور، وانهم سيوفون حقوق المسلمين غير العرب. واكدوا انهم حاربوا الأمويين لا لسلطان او مغنم، وانما لازالة الجور والظلم، وارجاع الحق الى نصابه. و اضافوا -توضيحا لاتجاههم- بان الله اختارهم لخلافته، كما انه كان قد اختارهم لنبوته، واذعب عنهم الرجس وظهرهم ورفع منزلتهم، وجعلهم الوارثين فلن يسلموا الراية الا الى عيسى بن مريم. واكدوا بعد ذلك على الانقياد لهم، ولزوم طاعتهم، والاعتراف بحقوقهم (١٠٧).

وتتسنى ملاحظة هذه الاهداف والمبادئ، وكيفية تطبيقها في هذه الفترة، من خلال دراسة عناصر

ثلاثة: أسلوب الوصول الى الحكم او طريق تغيير الخليفة، وعلاقة الخلافة بالاتجاه الاسلامي، او علاقة المؤسسة السياسية بالنظم الدينية، وعلاقة الخلافة بالموالي الذين تمثلوا في عتصرين اساسيين، كانا من اهم محركات التطور في العصر العباسي: الكتاب والجيش.

ويظهر ان العباسيون حرصوا منذ البداية على ان يبقوا الخلافة فيهم، ويشير تطور الخلافة الى نجاحهم في ذلك، يقول المسعودي (ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م): "لم يزل الخلافة من بني العباس بعد السفاح والمنصور الى وقتنا هذا من لم يكن ابوه خليفة الا المستعين والمعتضد" (١٠٨). وهذا يعني ان مبدأ الوراثة ترسخ في العصر العباسي، وان مفهوم الشورى والاختيار الذي كان سلاحا كبيرا في يد المعارضة في العصر الأموي قد تراجع في تأثيره على سير الخلافة.

لقد نصب ابو العباس في ظروف الثورة، واعلن عن رغبته في حفظ الخلافة في البيت العباسي حين عهد الى ابي جعفر المنصور وعيسى بن موسى (الشخصان البارزان في الاسرة) بولاية العهد (١٠٩). وتصرف ابي العباس هذا كان تكييفا مع الظروف المحيطة بالخلافة العباسية، ورغبة في حماية قاعدة الخلافة الجديدة من خطر الفراغ في السلطة. كما كانت هذه الخطوة استمرارا طبيعيا لتقاليد العصر الأموي من ناحيتين اثنتين: تولية الشخص البارز في الاسرة، والعهد لأكثر من واحد.

و بدأت المشكلة حين اراد المنصور ان يوولي ابنه المهدي، ولكنه نجح في النهاية في العودة الى مبدأ الوراثة المباشرة، وجعل العهد لابنه، ثم لعيسى بن موسى من بعده (١١٠). واضطر المهدي الى استعمال الجيش كقوة للضغط على عيسى بن موسى وحمله على التنازل عن حقه، ثم ولى ابنه الهادي والرشيد ولاية العهد تأكيدا للوراثة (١١١). واصطدم الهادي بالاعراف والتقاليد حين اراد ان يوولي ابنه جعفر (العودة الى الوراثة المباشرة) ويعزل اخاه الرشيد عن ولاية العهد. ويظهر ان الجيش لم يكن متحمسا لهذا التغيير، ولم يتسع الوقت للهادي، ولم يستطع تحقيق رغبته (١١٢).

وتحول الصدام بين مبدأ الوراثة المباشرة والوراثة في الاسرة الى صراع مسلح بين الامين والمأمون، بعد ان ولى هارون الرشيد ابناؤه الثلاثة ولاية العهد (الامين والمأمون والقاسم) على التوالي (١١٣). فحين قرر الامين عزل المأمون بدأت الفتنة، واستعملت القوة في حل المشكلة، وانتهى الامر بقتل الامين على يد جيش خراساني دخل بغداد. واتضح ان المؤسسة السياسية ما زالت تتطور حسب رغبات الذين يمتلكون القوة والقدرة (١١٤)، وان الخلافة لم تستقر على أسلوب معين في الحكم، ولم تظهر على الوجود اية مؤسسة تنظم امر الخلافة. وحين اراد المأمون ان يحدد عن مبدأ الوراثة وينقل الخلافة الى الفرع العلوي بان عهد بولاية العهد الى علي بن موسى الرضا، ثار العباسيون ببغداد، وخلعوا المأمون، ونصبوا ابراهيم بن المهدي للخلافة، وقالوا: لا نطعه على اخراج الامر من بيتنا، فاجتمعوا وبايعوا ابراهيم المهدي (١١٥). ولم يتمكن المأمون من تحقيق الاستقرار الا بعد وفاة علي الرضا (١١٦). ويدل ذلك على رسوخ فكرة البيت العباسي.

وقد كان استعمال الجيش -بهذه الصورة- في الصراع على الحكم، بداية سيئة في تقاليد الخلافة، فبعد فترة قصيرة تدخل الجنيد في شؤون البيعة للمعتصم، واصر على البيعة للعباسيين المأمون، لكن المعتصم استطاع في النهاية ان يبعد الخطر، ويعيد الاستقرار (١١٧). وعمل المعتصم بعد ذلك على ابعاد خطر الجنيد المتكون من الفرس والعرب باتخاذ مماليك اتراك، ونقل مركزه الى سامراء بعد ان ادرك ما سببه ذلك من قلق في بغداد، والاثر السلي لـ (١١٨). فكانت

محاولة المعتصم رغبة في ايجاد قاعدة وثيقة تستند اليها الخلافة. وبذلك دخل عصر جديد في الحياة العامة تجلت آثاره بسرعة على الخلافة، فحين توفي الواثق ولم يعهد، تدخل الجند والوزراء واختاروا المتوكل (١١٩).

وشهد عصر المتوكل تعاظما كبيرا في نشاط الجند، وازدياد تدخله في شؤون الخلافة. اما الفترة الممتدة ما بين مقتل المتوكل ودخول البويهيين بغداد (٣٣٤هـ/٩٤٥م) فتتطلب دراستها بحثا لا مجال له في هذه الدراسة، الا انه يمكن الاشارة الى عدة نقاط لعلها توضح بعض ملامح الفكر السياسي.

لقد كانت السلطة الحقيقية -باستثناء فترات قصيرة ومتقطعة- في يد الجند، وبدرجة اقل- في يد الوزراء والكتاب، ولم تكن للخليفة سلطة حقيقية، وكلما اقتربنا من العهد البويهي ازداد ضعف تلك السلطة، وكان اختيار جل الخلفاء بتأثير من الجند، او بتعيينه من قبلهم مباشرة. كما كان عزل بعضهم على ايدي الجند (بمثل العيون او بالقتل). وأدى هذا الوضع الى تراجع الخلافة، والى ظهور اتجاهات انفصالية، وقامت امارات مستقلة او شبه مستقلة، كالأدارة والأغالبة والظاهريين والصفارين والسامانيين والطولونيين (١٢٠). ولما شاهد امير الأندلس عبد الرحمن بن محمد انهيار الخلافة في المشرق بهذا الشكل اتخذ لقب (امير المؤمنين) (١٢١).

وجاء احداث منصب امير الامراء نتيجة لانهيار سلطة الخليفة، فأخذ امير الامراء ما تبقى من سلطات الخليفة الفعلية والتنفيذية، وجعل الخليفة موظفا يتقاضى راتبا معيناً منه. وانهارت سلطة المؤسسات الادارية امام تسلط الجند (١٢٢). ويمكن القول ان مجيء البويهيين الى بغداد كان -في الواقع- نتيجة طبيعية لتدهور الخلافة منذ عهد المتوكل. الا ان نتائج هذا الاحتلال كانت خطيرة على الخلافة وعلى الفكر السياسي (١٢٣).

ويمكن الاشارة -بعد هذا العرض- الى بعض اعراض الخلافة وتقلدها في الفترة التي تطرقنا اليها. يلاحظ مبدئيا انه لم يكن للشورى والاختيار مجال في مجيء الخليفة، وان شرعية الخليفة اعتمدت في الاساس على ولاية العهد، واتجه النظام بذلك نحو الوراثة. الا ان تطورات الفترة الثانية من الخلافة لم تبق لولاية العهد قيمة حقيقية، وذلك لتدخل الجند في تعيين الخليفة وعزله حسب رغباتهم ومصالحهم. ومع ذلك بقيت الخلافة في البيت العباسي، نتيجة للدعوات العباسية المستمرة حول مكانة الخليفة، وارتباط الخلافة بالعباسيين ورسوخ هذه الفكرة في شعور العامة (١٢٤).

اما تقليد البيعتين (الخاصة والعامة) في الخلافة فقد استمر، ولكن دون ان يبقى له مضمون حقيقي (١٢٥). واستمر العباسيون في تولية اكثر من واحد لولاية العهد رغم استقرار فكرة الوراثة، مما ادى الى صدامات بين الاخوة (الامين والمأمون)، وادى ذلك الى هزات عنيفة في المؤسسة السياسية. وقد لوحظ في المرشح توافر بعض الصفات الجسمية كان يكون كامل الاعضاء من حيث السمع والبصر والكلام، والخلقية، اذ يفترض ان يتميز في هذه الناحية، بل كان يفترض فيه ان يمتلك صفات يصعب وجودها في غيره (وهو من الشجرة المباركة ومن المختارين للخلافة). ويلاحظ ان القرشية في الخلافة ترسخت نتيجة تطور الاحداث، ودعم الفقهاء والدعايات الواسعة من جانب العباسيين (١٢٦).

كما احرز الخليفة قيمة سامية وقدسية رغم افتقاده -في الفترة الثانية- سلطاته الفعلية، فاصبح مصدر الشرعية الوحيد في الاعمال التي يجب استنادها الى مصدر شرعي، وكان ذلك سببا في سعي الامراء الى كسب تاييده، والى الحصول منه على الألقاب والخلع (١٢٧). وكان الخليفة حامي الدين، والمشرف على تطبيق الشريعة، وكان يرتدي بردة النبي(ص) في المناسبات لتدل على مكانته. وقد ضعف هذا الاشراف في الواقع تدريجيا في الفترة الثانية الى ان اختفى كليا بعد خلافة الرازي (١٢٨).

ولم يكن ممكنا -نظريا- عزل الخليفة الا ان يخلع نفسه، وقد جرى ذلك فعلا تحت تهديد الجند (١٢٩)، وكان هناك اعتباران اساسيان يوجبان العزل، اولهما: الفسق، وهو سبب مبهم يصعب تحديد نطاقه لاختلاف المعايير الممكنة، لذا يشار اليه بعبارات قليلة وغير واضحة (١٣٠). وثانيهما: فقدان احد الاعضاء (كالبصر). ولقد كان هذا السبب اكثر استعمالا من الاول، فقد سملت عيون بعض الخلفاء في الفترة الثانية من الخلافة العباسية ليجري عزلهم (١٣١). ويظهر ان القوة الفعلية هي التي كانت تتحكم في تعيين الخليفة او عزله.

لقد اتجه العباسيون -في الفترة الاولى- الى الاستئثار بالسلطة دون قيود، ومع ذلك كانت هناك اعتبارات واعراف تحد من سلطة الخليفة، يبدو ذلك حين اراد الهادي ان يعزل هارون الرشيد ويولي ابنه العهد، وهو صغير السن، فلم يستطع ذلك (١٣٢)، وكان للعباسيين دور يذكر في شؤون الخلافة، ويبدو ذلك في اختيارهم ابراهيم بن المهدي حين عهد المأمون الى علي الرضا بولاية العهد (١٣٣).

ثم ان تطور المجتمع كون مراكز قوى جديدة فيه (كالمعارضة والجيش والفقهاء) وقد لعبت هذه القوى دورها في تطوير الاحداث، وفي اتخاذ المؤسسة شكلها الذي آلت اليه، ولكن لم تظهر الى الوجود مؤسسات سياسية (اجتماعية) تعبر عنها وتجسد اراءها حسب المفاهيم الاسلامية، وتوجه الخلافة بطرق سليمة حسب تلك المفاهيم. لذا عادت هذه القوى الى فرض رأيها بالقوة حين تمكنت من ذلك، واختفت اذا شعرت بالضعف. واذا اصبحت القوة هي التي تقرر الاتجاه، فقد كان من الطبيعي ان يتجه العباسيون نحو فرض رأيهم في الاستمرار على مبدأ الوراثة في الفترة الاولى، وان يتجه الجيش الى فرض رغباته، وان يتحكم بالخلافة حين حقق سيطرته في الفترة الثانية (١٣٤).

ان تاكيد العباسيين على الكتاب والسنة جعلهم يشعرون منذ بداية خلافتهم بالحاجة الى الاستناد على قاعدة اسلامية واسعة تدعمهم، لان القوى التي قادوها اثناء الثورة لم تكن متجانسة الافكار والاهداف. ووجدوا هذه القاعدة في التيار الذي مثله الفقهاء، والذي كان من العناصر الاساسية في سقوط الخلافة الاموية. فاتجه الخلفاء العباسيون نحو تصفية صفوف انصارهم من الغلاة اولا، ثم ابتعدوا شيئا فشيئا عن العلويين، وقربوا الفقهاء.

ولعل القاء نظرة على تطور العلاقة بين العباسيين والعلويين يوضح اتجاههم فحين بويج ابو العباس في الكوفة، اعلن بان العباسيين خرجوا غضبا لآل علي، وان اهل الكوفة هم شيعتهم واهلهم، وانهم سيعيدون اليهم سلطانهم. كما صرح العباسيون بان عليا كان احق الناس بالخلافة (١٣٥). الا ان العلويين شعروا بخيبة امل حين اصبح الامر بيد العباسيين، وشعروا بان العباسيين اغتصبوا حقهم في الخلافة. ويتضح ذلك من الخطب التي القيت في بيعة ابي العباس (١٣٦).

ان استمرار العباسيين في التأكيد على حقهم في الخلافة، وازهارهم عدم رغبتهم في التخلي عنها، كان من اسباب اتخاذ العلويين موقف المعارضة التي انقلبت الى ثورة مسلحة في عهد المنصور. وبعد هذا توسعت الفجوة بين العباسيين والعلويين اذ لم يعد بإمكانهم القول بانهم يمثلون آل البيت، او تأكيد ما بشه البعض من ان الامامة انتقلت اليهم من فرع علوي (ابو هاشم - محمد بن الحنفية)، فاعلن المنصور ان العباسيين ورثوا الامامة عن جدهم العباس عم الرسول (ص) الذي كان احق بالامامة من علي (١٣٧)، وبذلك استطاع ان يكون مصدرا جديدا لشرعية الخلافة، مستقلا عن فكرة الامامة عند العلويين.

واتخذ العباسيون وجهة الحماة للدين، والحريصين على الالتزام به. واتجهوا الى مكافحة الزندقة، واقاموا علاقات وثيقة بالفقهاء (١٣٨)، واكدوا على اتجاههم الذي عبروا عنه في بيعة ابي العباس، بان خلافتهم هي بارادة الله وبتفويضه، وانهم اعدوا لهذه المتزلة، واختيروا لهذا المنصب. فقال المنصور في احدى خطبه: "ايها الناس، انما انا سلطان الله في ارضه، اسومكم بتوقيفه وتسديده، وتأييده وتبصيره" (١٣٩). وطلب الطاعة والانقياد من اجل ذلك، ومن اجل حمايتهم الدين من اعدائه، واهتمامهم به، ومقاومتهم الزنادقة والضالين. وقد كان لاسناد الفقهاء لهم اثر كبير في جلب عواطف العامة والتحاقها بصفوفهم.

لكن العلاقة بين العباسيين والفقهاء لم تبقى على هذا الشكل. ان اتجاه العباسيين نحو الاستبداد، وتوجه الكيانات الاخرى الفكرية والاجتماعية في المجتمع الى تحقيق استقلال نظمها عن سيطرة السلطة، كون -تدرجيا- لدى العباسيين سياسة يمكن تسميتها بمحاولة سيطرة النظم السياسية على النظم الدينية. وقد يكون للفكرة الساسانية التي مثلها الكتاب في العصر العباسي الاول اثر في هذا التوجه (١٤٠).

وكانت اول محاولة في هذا الاتجاه في خلافة المنصور، اذ تشير الروايات الى انه اعلن رغبته لمالك بن انس بان يجعل الموطأ مرجعا ويعممه، بحيث تمنع الآراء المعارضة له، ويصبح للخلافة فقه موحد تتمكن السلطة من السيطرة عليه. الا ان مالكا رفض هذا الاقتراح، واكد بان للفقيه استقلال في اجتهاداته، وان الاختلاف مشروع في الاجتهاد ليس لاحد ان يتحكم فيه "ان لكل قوم سلف وأئمة، فان رأى امير المؤمنين -اعزه الله ونصره- اقرارهم على حالهم فليفعل" (١٤١).

واتضح في عهد هارون الرشيد ان فشل المنصور في محاولته لم يكن نهاية لاتجاه العباسيين نحو تحقيق اشراف الخلافة على النظم الدينية، فقد احرز الرشيد نجاحا حين احدث منصب قاضي القضاة، وربطه باشراف الخلافة. وبذلك تمكن الخليفة من الاشراف على الشؤون القضائية، وان لم يستطع السيطرة على النظم الدينية كلها (١٤٢). وكان من نتائج احداث منصب قاضي القضاة ان توثقت الصلة بين الخلافة والفقهاء، وان اكتسبت الخلافة، دعما اسلاميا قويا.

وحاولت الخلافة فرض وجهتها على الفقهاء في خلافة المأمون حين تدخل في امور عقائدية، ولجأ الى القوة في فرض رأيه (القول بخلق القرآن)، ووصل العباسيون بذلك -وهم في اتجاههم نحو الشمولية- الى سياسة المحنة.

وهناك اسباب ممكنة اقترحها الباحثون في توضيح سياسة المحنة او تفسير جوانب منها، الا ان الخط الاساسي الذي انضوت تحته الاسباب الاخرى ما زال يحتمل الخلاف (١٤٣). ويبدو ان هناك

عنصرين أساسيين اديا الى المحنة: يتلخص احدهما في صراع السلطة السياسية مع النظم الدينية. وتمتد جذور هذا الصراع الى فترة الراشدين، الى خلافة عثمان، وقد ظهر نتيجة رغبة السلطة السياسية في ترسيخ وجودها في المجتمع وفي تحقيق المركزية (١٤١). واتضح بعد خلافة عبد الملك ان السلطة السياسية ما زالت ترغب في الاشراف على النظم الدينية، وبرز ذلك في رغبة الوليد بن عبد الملك وعمر بن عبد العزيز في توحيد القضاء وجعله على رأي واحد. ولكن لم تظهر هذه الرغبة الى الوجود لتثير صراعا علنيا حولها (١٤٥). وكان توجه الأمويين الى ذلك نتيجة حرصهم على ابعاد خطر المعارضة، وتحقيق المركزية في الخلافة. ثم جاءت محاولة المنصور ثم الرشيد ( احداث منصب قاضي القضاء)، ثم جاءت المحنة اثر تطور هذا الاتجاه في السلطة السياسية. وبناء على ذلك، يمكننا القول ان السبب الاول في مشكلة المحنة انما هو نتيجة لتطور المؤسسة السياسية الذاتي، الذي دفع الخلافة الى التوجه نحو السيطرة على النظم المستقلة التي لا تخضع لسultan المؤسسة السياسية.

اما العنصر الثاني فهو الظروف الموضوعية التي احاطت بالخلافة في عصر المأمون، فتوسع نفوذ الفقهاء بين العامة الذين قاوموه في بغداد، وانتشار حركات الزندقة، وصراع المعارضة على السلطة، وحرص المأمون على دعم سلطات الخليفة وتوسيعها بحيث يمكنه ان يكون مركز توفيق بين التيارات المختلفة فيها، وعلاقة المعزلة بالمأمون ورضاهم عن سياسته التي اتجهت الى تقريبهم وتأييد آرائهم ودعمهم في وجه معارضيتهم، ان كل هذه الاسباب هي التي شكلت الوجهة التي اتخذتها سياسة المحنة (١٤٦).

وهكذا فرض المأمون فكرة خلق القرآن على الفقهاء، واستمرت المحنة في عهد المعتصم والواثق، لكنها انتهت بالفشل نتيجة مقاومة الفقهاء لها. فقد كان تخلي المتوكل عنها انتصارا واضحا للفقهاء، وتحديد حاسما لسلطات الخليفة في الفترات التالية من الخلافة، وفشل العباسيون في ايجاد قاعدة عقائدية فقهية يسيطرون عليها. بل كانت المحنة سبب زعزعة القاعدة الاسلامية التي استند عليها العباسيون، وتوجه الفقهاء بعد المحنة نحو التأكيد على استقلالهم واستقلال نظمهم عن المؤسسة السياسية. وبقيت الخلافة -مقابل ذلك- دون حماية، وتركت لتطورها الذاتي دون ان يكون للمفاهيم الاسلامية تأثيرا يذكر على اتجاه سيرها (١٤٧).

ومن جهة اخرى فان الموالي قد اشتركوا في الثورة العباسية، من منطلقات اسلامية كالعادلة والمساواة (١٤٨)، ونتج عن ذلك ان توجه العباسيون الى اشراكهم في الحكم، واعطائهم مناصب قيادية في الخلافة. وقد يمثل هذا التوجه اتجاه العباسيون الاسلامي، وسياستهم في ضرب القبلية التي تقلص نفوذها امام توسع الاتجاه الاسلامي:

وقد انخرط قسم من الموالي الفرس في الاتجاه الاسلامي، واصبحوا جزءا منه. وانبعث تيار من قسم اخر يمثل في اتجاهه التراث الساساني في الحكم والادارة، وتوسع نشاطه لاستلامه مناصب ادارية وعسكرية هامة (الكتابة، والوزارة، وقيادة الجيش). وقد ظهرت بدايات في هذا الاتجاه في اواخر الحكم الاموي (هشام بن عبد الملك وخلفاؤه) (١٤٩)، الا ان القبلية وقوة الاتجاه الاسلامي لم تمكن من توسع مفاهيم هذا التيار في الخلافة الأموية. ويبدو ان الثورة العباسية اسرعت في توسع نفوذها، وفسحت المجال امام تأثيره.

وربما كان المنحى الذي اتخذته الكتاب في نظرتهم الى الحكم يتلاءم وظروف الخلافة العباسية،

فالمركزية الشديدة في الإدارة ومبدأ السلطات الواسعة للحاكم، كإشرافه على النظم الإدارية والعسكرية والدينية (١٥٠)، بدت للعباسيين مناسبة في تحقيق استقرارهم وتوطيد قاعدة حكمهم، إلا أن المشكلة كانت في عدم وجود مؤسسات تحمي الخلافة من سيطرة تلك المفاهيم عليها، وتضمن لها السير في اتجاهها الإسلامي.

ولعل رسالة الصحابة التي ألفها ابن المقفع، ووجهها إلى المنصور، تساعدنا في ملاحظة اتجاه تفكير الكتاب، وأثره على الخلافة في تطورها. فقد نبه الخليفة إلى أن الثورة العباسية كشفت عن مراكز قوى مختلفة في الخلافة: خراسان، والعراق (الكوفة، والبصرة)، وهما أساس الدولة وعصبه الخلافة وقاعدتها. ثم يذكر الشام والحجاز (١٥١). ويلاحظ أن تقسيمه لمراكز القوى جغرافي في الأساس، وذلك لا يعني -بالضرورة- أن العصبية الإقليمية هي الأصل. بل إن الشام تمثل القوى المؤيدة للأمويين، في حين أن الحجاز يبرز القوى التي تمثل تراث الصحابة، وفكرة موطن الإسلام الأول.

ويذكر ابن المقفع في مطلع الرسالة ضرورة إصلاح الجند، وتخليصهم من الفوضى التي تسودهم ويؤكد على أهمية ربطهم بالخلافة (١٥٢). ثم يذكر ضرورة تكوين إدارة مركزية تربط أجزاء الخلافة بالمركز، وذلك يتسنى بتوظيف ذوي الخبرة والكفاءة والتجربة (الكتاب). ويوصيه بأن يستعمل العباسيين والهاشميين عامة في الإدارة ليتسنى للخليفة الإشراف المباشر على شؤون الخلافة. ويعني ذلك إيجاد أسرة مالكة يربطها مبدأ الحفاظ على السلطة (١٥٣).

ويؤكد ابن المقفع على إيجاد صيغة فقهية موحدة في الأقضية والأحكام، يقرها الخليفة ويفرضها على الجميع، لإنهاء الاختلاف والتنوع الذي يشكل خطراً على "اجتماع الأمر" (١٥٤). ثم يذكر ضرورة إجراء إصلاح في الخراج وطرق جبايته (العودة إلى نظام المقاسمة)، وإخذ الجباية من الجند، وإعطائها إلى "ذوي الخبرة" (١٥٥).

وليس لدينا ما يدل على وصول رسالة ابن المقفع إلى يد المنصور، أو عزم المنصور على تنفيذ خطط ابن المقفع. والمهم هنا أن خطته تمثل اتجاه تفكير الكتاب في أمور الخلافة، ووجهة نظرهم في طرق حل مشاكلها.

لقد ساعدت الظروف التي مرت بها الدعوة والثورة العباسية على ظهور مؤسسة جديدة هي الوزارة، وذلك باتخاذ أبي سلمة الخلال لقب وزير آل محمد. ولقد كانت الظروف مهيأة لأن تكون الوزارة -إذا أخذنا ظروف نشأتها بعين الاعتبار- مؤسسة، بل وتكون مستقلة لا تخضع -بالضرورة- لسيطرة الخلافة. إلا أن التطورات التي حدثت بعد قيام الدولة، وحرص العباسيين على شمول سلطتهم، دفعت بالوزارة إلى أن تصبح منصبا إداريا يرتبط كلياً بالخليفة، دون أن يكون له كيان خاص به. وبذلك أصبحت الوزارة -ابتداءً- شبيهة بالكتابة التي عرفها العصر الأموي (١٥٦).

وحيث جاء المنصور، وبدأ بتنظيماته التي شكلت القاعدة الحقيقية للخلافة العباسية، ظهر واضحاً أن اتجاه العباسيين كان نحو سيطرة شاملة على شؤون الخلافة ونظمها. لقد شرع المنصور في تأسيس جيش نظامي من العرب والموالي يرتبط بالخليفة بالولاء الشخصي، وتخلص من خطر العصبية القبلية، إلا أنه أوجد في الوقت نفسه قوة ما لبثت أن هدت الخلافة نفسها. لقد ساهم الجيش في دعم الخلافة ومكنها من تنفيذ سياستها وضرب القوى المعارضة لها خلال القرن الأول من الخلافة العباسية، إلا أن عدم قيامه على أسس إسلامية ثابتة، وعدم وجود قوى تحد من سلطته عند الضرورة،





## هوامش الفصل الأول

(١) انظر عن فترة الرسالة : اكرم ضياء العمري : المجتمع المدني في عهد النبوة ٥٥ وما بعدها ، عبد العزيز الدوري : مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ٣٧ وما بعدها ، م.ن : النظم الاسلامية : الخلافة - الوزارة النظم المالية ، النظم الادارية ، ط ٢٠ ، وما بعدها ٦٨ وما بعدها ، م.ن : التكوين التاريخي للامة العربية : دراسة في الهوية والوعي ٣٧ وما بعدها ، محمد عبد الحي محمد شعبان : صدر الاسلام والدولة الاموية ١٣ وما بعدها ، ابراهيم بيضون : من الحاضرة الى الدولة في الاسلام الاول ٤٣ وما بعدها ، منتغمري وات : الفكر السياسي الاسلامي ٩ وما بعدها ، ت. و. ارنولد : الدعوة الى الاسلام : بحث في نشر العقيدة الاسلامية ٥١ وما بعدها .

Muhammed Hamidullah Islam Peygamberi ( Le prophet del Islam ) 1/189 ff ; 2/753 ff

Muhammed Hamidullah Islam Peygamberi ( Le prophet del Islam ) , 1/189 ff ; 2/753 ff, 881 ff ,

291 ff ; M.Hamidullah Islam Hukuku etudleri ( دراسات في الفقه الاسلامي ) 23ff;

Martin lings , Muhammad:his life based on the earliest sources 118ff; F.Mc.G. Donner The Early

Islamic Conguest , 51 ff; Hichem Djait The Origins of the Islamic State 74 ff , Montgomery Watt

Muhammad at Medina 221ff, 261 ff, 303 ff; Fredric Mathewson Denny The Meaning of the

Ummah in the Qur'an (History of Religion vol 15 no.1 aug 1975) 34 ff.

(٢) انظر عن حركة الردة : الواقدي ، محمد بن عمر : كتاب الردة ٣٧ وما بعدها ، البلاذري ، احمد بن يحيى : فتوح البلدان ٩٤ وما بعدها ، اليعقوبي ، احمد بن ابي يعقوب : تاريخ ١٤٤/٢ وما بعدها ، الطبري ، محمد بن جرير: تاريخ الرسل والملوك ٢٤٩/٣ وما بعدها ، الكلاعي ابو الربيع سليمان : تاريخ الردة ١ وما بعدها . وانظر الشافعي ، محمد بن ادريس : الرسالة ٨٠ : "لان كل من كان حول مكة من العرب لم يكن يعرف امارة وكانت تأنف ان يعطي بعضها بعضا طاعة الامارة فلما دانت لرسول الله بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله " وانظر للمراجع التالية : غيداء عادل خزنة كاتبي : الردة الفصل الرابع ١٢١ وما بعدها والفصل الخامس ١٦٥ وما بعدها ، الدوري : صدر الاسلام ٤٢ وما بعدها ، شعبان : صدر الاسلام ٣٠ وما بعدها ، ابراهيم بيضون : تكوين الاتجاهات السياسية في الاسلام الاول : من دولة عمر الى دولة عبد الملك ٢٥ وما بعدها .

(٣) انظر : الخطابي البستي ، محمد بن محمد : غريب الحديث ١٢٨/٢ : "وذلك سعدا انما احضر ذلك المقام لان ينصب اميرا على قومه على مذهب العرب في الجاهلية ان لا يسود القبيلة الا رجل منها وكان حكم الاسلام خلاف ذلك " ، وانظر ، ابن هشام : السيرة ٦٥٦/٢-٦٦٠ ، ابن سعد ، محمد بن سعد : كتاب الطبقات الكبير ٢/٢- ٥٥/٢٣ ، الدارمي : عبد الله عبد الرحمن : سنن ٧٩/١ ، الطبري : تاريخ ٢٠١/٣-٢٠٢-٢٠٣-٢٠٦ ، ابن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٣٠٧/٢ .

(٤) مثل السابقة في الاسلام والقرب من الرسول والتقوى والعلم ( اسلامية ) السن الخيرة النسب الخدمة ( عربية ) . وتلاحظ في طريقة البيعة ( المصافحة ) التقاليد العربية . وانظر لملاحظة تلك الصفات : ابن هشام : السيرة ٢/٦٦٠، ٦٦٢، ابن سعد : طبقات ٢/٢-٥٥، الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام: المصنف ٤٣٩/٥ وما بعدها ٤٥٠ وما بعدها، اليعقوبي: تاريخ ١٣٦/٢١ وما بعدها، الامامة والسياسة ٨-٢/١-١٠ وما بعدها، الطبري: تاريخ ٢٠٣/٣-٢١٨، ٢١٠-٢٢٣، المقدسي، مطهر بن طاهر : البدء والتاريخ ٦٤/٥ ١٢٣ ١٥١، ابن ابي الحديد : شرح ٩/٨-٢١/٢ وما بعدها، ٥/٦ وما بعدها، وانظر المراجع التالية : سمير محمود عبد اللطيف حمدان : الخلافة نشأتها وتطورها في المدينة زمن الراشدين ٢٤ وما بعدها، الدوري: صدر الاسلام ٤٧-٤٨، م.ن: النظم ٢٨ وما بعدها، شعبان : صدر الاسلام ٢٦ وما بعدها، بيضون : تكوين ١٣ وما بعدها، وات : الفكر ٥٠ وما بعدها، ارنولد : الخلافة ٧-٨ ، رضوان السيد : السلطة في الاسلام : دراسة في نشوء الخلافة ٣٩٩ وما بعدها، نبيه عاقل : مولد الحزبية السياسية ٨٢/١ وما بعدها .

W. Madelung Imama EI<sup>2</sup>3/1163; E.Tyan Bay'a EI<sup>2</sup>1/1113; C.L. Huart Bey'a IA 2/581-582; D. Sourdel Khilafa EI<sup>2</sup> 4/937 ; B. Lewis Islamda Siyaset ve savas (The war and the politics )123 ff.

(٥) ابن هشام : السيرة ٢/٦٦٠-٦٦١، ابن قتيبة ، عبد الله بن مسلم : المعارف ١٧٠، الطبري: تاريخ ٢١٠/٣ . وانظر الدوري: النظم ٣١ .

(٦) تشير بعض المصادر الى ان ايا بكر رفض استخدام لقب خليفة الله انظر الماوردي، علي بن محمد : الاحكام السلطانية والولايات الدينية ١٧-١٨، الفراء، ابو يعلى محمد بن الحسين : الاحكام السلطانية ٢٧، ابن تيمية، تقي الدين احمد : مجموع فتاوي شيخ الاسلام احمد بن تيمية ٣٥/٤٥، ابن خلدون، عبد الرحمن الحضرمي : كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم بن ذوي السلطان الاكبر ١/٣٣٩، القلقشندي، احمد بن علي : مآثر الانافة في معالم الخلافة ١/١٥٠ . واتخذ عمر لقب امير المؤمنين اللقب الذات الصيغة السياسية والعسكرية، ليبدل على مكانته ووظائفه داخل الجماعة المسلمة. انظر عن تفصيلات هذا اللقب : الطبري : تاريخ ٤/٢٠٨-٢٠٩ . انظر الدوري: النظم ٣٧ ارنولد: الخلافة ١٥-١٦ . A.J. Winsinck Amir Al-mu'minin IA 4/263-264.

(٧) قال ابو بكر حين اراد تولية عمر : " انا لا بد لكم من رجل يلي امركم ويصلي بكم ويقاقل عدوكم .يقسم بينكم فينكم " ابن هشام : السيرة ٢/٦٦١، الزبير بن بكار : الاخبار الموفقيات ٥٧٩، الامامة والسياسة ١٨/١ .

(٨) قال ابو بكر في المسجد بعد البيعة : "ايها الناس اني قد وليت عليكم ولست بخيركم فان احسنت فاعينوني وان اسأت فقوموني ... اطيعوني ما اطعت الله ورسوله فاذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم" ابن هشام : السيرة ٦٦١/٢، الصنعاني : المصنف ٣٣٦/١١، ابن بكار : الاخبار ٥٧٩، الطبري : تاريخ ٢١٠/٣ .

(٩) انظر الصنعاني : المصنف ٤٤٩/٥، الامامة والسياسة ١٦/١-١٩، الطبري : تاريخ ٤٢٨/٣-٤٣١، ابو هلال العسكري ، حسن بن عبد الله : كتاب الاوائل ١٢٠، ابن ابي الحديد : شرح ١٦٣/١، وانظر حمدان : الخلافة ٤٤ وما بعدها، الدوري : النظم ٣٢٢ م.ن : صدر الاسلام ٤٨، شعبان : صدر الاسلام ٣٩، ارنولد : الخلافة ٨ وات : الفكر ٥٥ .

(١٠) انظر : ابن هشام : السيرة ٦٥٣/١، الصنعاني : المصنف ٤٨٠/٥ وما بعدها، البلاذري : انساب الاشراف ١٥/٥ وما بعدها .

(١١) انظر : الطبري : تاريخ ٢٢٨-٢٢٩ : قال عمر لعثمان وعلي وسعد وعبد الرحمن بن عوف والزبير حين اراد تولية الشورى : "اني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الامر الا فيكم " .

(١٢) الامامة والسياسة ٤٧/١-٥٠، الطبري : تاريخ ٤٢٧-٤٣٥ . وانظر : حمدان : الخلافة ١٠٣ وما بعدها، الدوري : النظم ٣٥ م.ن : صدر الاسلام ٥٧-٥٨، شعبان : صدر الاسلام ٨١-٨٢ .

(١٣) قال ابو بكر في خطبته حين يبيع في المسجد : "لا يدع احد منكم الجهاد في سبيل الله فانه لا يدهه قوم الا ضربهم الله بالذل" انظر : ابن هشام : السيرة ٦٦١/٢ الصنعاني : المصنف ٣٣٦/١، الطبري : تاريخ ٢١٠/٣، ابن بكار : الاخبار ٥٧٩، الدارمي : سنن ٧٩/١ : يقول عمر : "يا معشر العرب الارض الارض انت لا اسلام الا بجماعة ولا جماعة الا بامارة ولا امانة الا بطاعة ... " وانظر عن الفتوح :

F. Mc. G. Donner The Early Islamic Conquests 91 ff; Patricia Crone Slaves on Horses : the evolution of the islamic polity 18 ff.

ارنولد : الدعوة ٦٣ وما بعدها، بياضون : تكوين ٣٥ وما بعدها، شعبان : صدر الاسلام ٣٩ وما بعدها، انظر البحوث المختلفة عن الفتوح المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام : بلاد الشام في صدر الاسلام ١٦-٢٢ اذار ١٩٨٥ م ٧/٣ وما بعدها .

(١٤) انظر حول هذا الموضوع : الدوري : صدر الاسلام ٥٠ وما بعدها، م.ن : التكوين ٣٩ وما بعدها، جب : دراسات في حضارة الاسلام ٧ وما بعدها، شعبان : صدر الاسلام ٢٦ وما بعدها ٣٩ وما بعدها،

بيضون : تكوين ٣٥ وما بعدها .

(١٥) انظر : الطبري : تاريخ ٣٦٥/٤ وما بعدها ، البلاذري : انساب ٥٩/٥ وما بعدها .

(١٦) انظر جب : دراسات ٧-١٠، ٥٢-٩٥٣

Martin Hinds Kufan Political Aligments and Their Background in the Mid-seventh Century A.D.

IJMES 2(1971) pp:346-367 ; M.Hinds: The Murder of Caliph Othman IJMES 3(1972) PP:450-469.

(١٧) الدوري : صدر الاسلام ٥٠-٥٨ .

(١٨) انظر الدوري : صدر الاسلام ٥٧، ٥١، ٤٢ .

(١٩) انظر حمدان : الخلافة ٦٤ وما بعدها ، ٧٨ وما بعدها ، ٩٣ وما بعدها ، الدوري : صدر الاسلام ٥٤ وما بعدها .

(٢٠) انظر جب : دراسات ٨-١٠ .

(٢١) انظر الدوري : صدر الاسلام ٤٢-٤٣، ٥٢-٥٣ .

(٢٢) انظر خليفة بن خياط : تاريخ ١٩٣ وما بعدها ، الطبري : تاريخ ١١/٥ وما بعدها .

(٢٣) انظر عن انفصال الخوارج : نصر بن مزاحم : وقعة صفين ١١٥ وما بعدها ، الامامة والسياسة ٨٣/١ وما بعدها ، المبرد ، احمد بن يزيد : الكامل في اللغة والادب والنحو والتصريف ١٠٧٧/٣ وما بعدها ، الطبري : تاريخ ٥٥٨/٤ وما بعدها ، ٥/٥ وما بعدها ، ابن كثير ، اسماعيل بن عمر : البداية والنهاية ٢٦٤/٧ وما بعدها ، ٢٨٤ وما بعدها ، ٢٨٩ وما بعدها ، ابن ابي الحديد : شرح ٢٠٦/٢ وما بعدها ، ٢٦٥/٢ وما بعدها ، ١٣/٤ وما بعدها ، ٤٧٥ وما بعدها . وانظر للمراجع التالية : الدوري : صدر الاسلام ٥٩-٦٠ ، حمدان : الخلافة ١٢٦ وما بعدها ، يوليوس ولهاوزن : احزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر الاسلام : الخوارج والشيعة ٢٥ وما بعدها ، وات : الفكر ٧٩ وما بعدها ، برنارد لويس : العرب في التاريخ ٨٤ وما بعدها ، دوزي : تاريخ اسلاميت ( Essai sur L'histoire de l'Islamisme ) ٢٧٢/١ .

M. Watt: Islam Dusuncesinin Tesekkul devri (The formative period of islamic thought ) (14-25) ; Levi Della Vida Kharijites El(2) 4/1074.

(٢٤) الدوري: صدر الاسلام ٦٠-٦١.

(٢٥) انظر: ابن مزاحم: صفين ٤٨٤ وما بعدها، الامامة والسياسة ٨٤/١ وما بعدها، البلاذري: انساب ٢١١/٢-٢١٢، الناشء الاكبر: مسائل الامامة ومتقطعات من الكتاب الاوسط في المقالات ٢٢، الطبري: تاريخ ٥٦٢/٤، ابن عبد ربه، احمد بن محمد: العقد الفريد ٣٣٥/٤. وانظر الدوري: صدر الاسلام ٥٨، ٦٠، ولهاوزن: الدولة العربية ٨٤، ١٢٩، م.ن احزاب ١١٣، ابراهيم بيضون: الحجاز والدولة الاسلامية ١٩٦، ٢٠٣-٢٠٤، م.ن: تكوين ١٢٤ وما بعدها، شعبان: صدر الاسلام ٩٠ وما بعدها.

(٢٦) البلاذري: انساب ٤١/٣ - ٤٣ ٤٢.

(٢٧) انظر حول تنازل الحسن عن الخلافة: ابن خياط: تاريخ ٢٠٣، اليعقوبي: تاريخ ٨٥/٢ - ٨٦، الدينوري، احمد بن داود: الاخبار الطوال ٢١٧-٢١٨، الامامة والسياسة ١٧٠/١ - ١٧٢، الناشء: مسائل ٢٣ - ٢٤، الطبري: تاريخ ١٥٨/٥، ابن اعثم، ابو محمد احمد: كتاب الفتوح ٢٩٥، المسعودي، علي ابن الحسين: مروج الذهب ومعادن الجوهر ١١/٣، المسعودي: التنبيه والاشراف ٣٠١، ابن عبد ربه: العقد ٨١/٤-٨٢، الاصفهاني: مقاتل الطالبين ٥٠ وما بعدها. وانظر لتبين التيارات وكيفية انتقال السلطة الى الامويين المراجع التالية: الدوري: صدر الاسلام ٥٨ وما بعدها، م.ن. التكوين ٣٩-٤٠، جب دراسات ٩-١٠، ٥٠، وما بعدها، ولهاوزن: الدولة ٩٩، بيضون: تكوين ٣٩ وما بعدها، شعبان: صدر الاسلام ٨٩، حسن ابراهيم حسن: تاريخ الاسلام ٢٧١/١، جورجى زيدان: تاريخ التمدن الاسلامي ٨٥/١ - ٨٦، وات الفكر ٥٧-٥٨، حمدان الخلافة ١٥٢ وما بعدها; Madelung ImamaEl 3/1163

(٢٨) وحين اراد عثمان جمع القرآن اصطدم بالقراء الذين رأوا في حركة عثمان تدخلا في امور لم تكن وظيفته تسمح له بذلك. ويبدو ان عثمان حاول التركيز على سلطات الخليفة ليحقق سياساته وقد تدل بعض العبارات المستخدمة على رغبته في ذلك (أمين الله، خليفة الله) انظر: حسان بن ثابت: ديوان ٢٤٧-٢٤٨، البلاذري: انساب ٦٦/٥، الطبري: تاريخ ٤١٠/٤، ابن سعد: طبقات ١/٣ - ٤٥ - ٤٦.

(٢٩) انظر البلاذري: انساب ٦٦/٥. وانظر الطبري: تاريخ ٤١٠/٤.

(٣٠) انظر الناشء: مسائل ١٦-١٧.

(٣١) انظر عن فترة الراشدين، الخطوط الرئيسية والاتجاهات العامة: الدوري: صدر الاسلام ٤٨-٦٠، م.ن. : النظم ٢٨-٣٨، م.ن. : التكوين ٣٨-٤٠، م.ن. الديمقراطية في فلسفة الحكم العربي (المستقبل العربي العدد ٩، ١٩٧٩م) ٦١-٦٢، جب: دراسات ٦-١٠، ارنولد: الخلافة ٧-٩، وات: الفكر ٥٤-١٥٧، وما بعدها، شعبان صدر الاسلام ٢٦-٨٩، بيضون: تكوين ١١-٤٣، ٨٣-١٤٢، م.ن. : الحجاز ١٨٩ وما بعدها، حمدان: الخلافة خصوصا الفصل الثاني والثالث والخامس.

(٣٢) انظر: البسوي: ابو يوسف يعقوب بن سفيان: كتاب المعرفة والتاريخ ٣١٨/٣. البلاذري: انساب ٢١١/٢-٢١٢ الامامة والسياسة ٨٣/١-٨٥، الطبري: تاريخ ٤/٣٢٤-٣٢٦. وانظر الدوري: النظم ٣٧، وات: الفكر ٥٧-٥٨ بيضون: تكوين ١٤٥-١٤٦، شعبان: صدر الاسلام ٩٠-٩١. Robert Mantran Islam in Yayilis Tarihi VII-XI yuzyillar (l'expension musulman VIIe. Xle. siecles ) Pp 103.

(٣٣) انظر للمقارنة جب: دراسات ١٠.

(٣٤) انظر حول هذا الموضوع: الدوري؛ الديمقراطية ٦٢، جب: دراسات ١٠-١١.

(٣٥) انظر عن اراء مختلفة وللمقارنة: رضوان السيد: الخلافة والملك: دراسة في الرؤيا الاموية للسلطة ٩٦ وما بعدها.

(٣٦) انظر البلاذري: انساب ١/٤-٢١٥، اليعقوبي: تاريخ ٢/٢٨٣، ابن قتيبة: كتاب عيون الاخبار ٩/١، ١٤، ٢٣٩/٢، ٢٤٣، ابن عبد ربه: العقد ٨/١، ٢٥، ٤/٨٢، ١٣٩-١٤٠، قدامة بن جعفر: كتاب الخراج وصناعة الكتابة ٤٨٣، الجاحظ: البيان والتبيين ٢/٦٣-٢٦٤، ٣/٣٠٠، الشعالي، ابو منصور عبد الملك بن محمد: تحفة الوزراء ٦٨، ابو علي القالي، اسماعيل بن القاسم: كتاب ذيل الامالي والنوادر ١٨٥، وانظر عن الفتوح: شعبان: صدر الاسلام ١٩ وما بعدها، بيضون: تكوين ٦١ وما بعدها، نبيه عاقل: دراسات في تاريخ العصر الاموي ٣٣ وما بعدها، R. Mantran, Islam in 33 ff. وانظر عن الادارة: نجدة خماش: الادارة في العصر الاموي ١٢ وما بعدها، ١٢٨ وما بعدها، ٢٥٤ وما بعدها، ٢٩١ وما بعدها، شعبان: الثورة العباسية ٧٩ وما بعدها، م.ن. صدر الاسلام ٩٠ وما بعدها، رمزية عبد الوهاب الخيرو: ادارة العراق في صدر الاسلام ٨٩ وما بعدها، ١٧٢ وما بعدها، بيضون: تكوين ١٤٥ وما بعدها.

(٣٧) انظر الجاحظ: البيان ٢/٦٢-٦٤، ٣/٣٠٠، ابن قتيبة: عيون ٩/١، البلاذري: انساب

١/٤-٢٠٧-٢٠٨، اليعقوبي : تاريخ ٢/٢٨٣، الطبري : تاريخ ٥/٢٢٠، ابن اعثم : الفتوح ٤/٣٠٥، ابن عبد ربه : العقد ١/٢٥، ٤/١١٢، قدامة بن جعفر: الخراج ٤٨٣، المقدسي : البدء ١/٦-٢، ابو علي الفالي : ذيل ١٨٥، الشعالي : تحفة ٦٨ يقول معاوية: "لا اضح سيفي حيث يكفيني سوطي ولا اضح سوطي حيث يكفيني لساني ولو ان بيني وبين الناس شجرة ما انقطعت قيل وكيف ذاك ؟ قال : كنت اذا مدوها خليتها وان خلوها مددتها" ابن قتيبة : عيون ١/٩ ويقول زياد بن ابيه : "ولوعلمت ان رجلا قتلته السل من بغضي لم اكشف له قناعا ولم اهتك له ستر حتى يبدي لي صفحته ويبادي بمعصيته فاذا فعل ذلك لم اناظره ... " البلاذري : انساب ١/٤-٢٠٧-٢٠٨، وقال معاوية : "اني لا احول بين الناس وبين السهم ما لم يحولوا بيننا وبين سلطاننا" ابن قتيبة : عيون ١/٩، وانظر عن سياسة معاوية في الحجاز والعراق بيضون : الحجاز ٢٢١ وما بعدها، عاقل : دراسات ١٥ وما بعدها، الخيرو : الادارة ٨٩ وما بعدها ١٧٢ وما بعدها .

. Levi Della Vida Beni Umeyye IA 4/242-243;

(٣٨) انظر البلاذري : انساب ١/٤-١٦٣، الطبري : تاريخ ٥/١٦٥-١٦٦، ١٧٢-١٧٦، ١٨١، ٢٠٨-٢٨٨، وما بعدها، ٣١٢-٣١٤ .

(٣٩) انظر: الامامة والسياسة ١/١٧٢-١٧٣ : "يا امير المؤمنين قد علمت ما لقيت هذه الامة من الفتنة والاختلاف وفي عنقك الموت وانا اخاف ان حدث بك حادث ان يقع الناس في مثل ما وقعوا فيه بعد قتل عثمان " . وفي ١/١٩٦-١٩٧ يقول معاوية وهو يخاطب اهل المدينة : "ايها الناس قد علمتم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يستخلف احدا فرأى المسلمون ان يستخلفوا ابا بكر وكانت بيعتهم بيعة هدى فعلم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فلما حضرته الوفاة استخلف عمر بن الخطاب فعلم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فلما حضرته الوفاة رأى ان يجعلها شورى بين ستة انفار اختارهم من المسلمين فصنع ابو بكر ما لم يصنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنع عمر ما لم يصنعه ابو بكر، كل ذلك يصنعونه نظرا للمسلمين، فلذلك رأيت ان ابايع ليزيد لما وقع الناس فيه من اختلاف ونظرا لهم من الاختلاف ... " وكذلك انظر: اليعقوبي : تاريخ ٢/٢٦١-٢٦٢، الطبري : تاريخ ٥/٣٠١-٣٠٢، ٤٠٣، ابو ملال العسكري : الامالي ١٨٨، ابن خلدون : العبر ١/٣٧٢-٣٧٣ .

(٤٠) الامامة والسياسة ١/١٧٣ وما بعدها، الطبري : تاريخ ٥/٣٠١-٣٠٢، ٣٢٢، ابن اعثم : الفتوح ٤/٣٢٢ وما بعدها، ابن خلدون : العبر ١/٣٧٢-٣٧٣ .

(٤١) الامامة والسياسة ١/١٧٣، ١٨٣، ١٨٤، البلاذري : انساب ١/٤-٤٦، اليعقوبي تاريخ ٢/٢٦٢، الطبري : تاريخ ٥/٣٠٢-٣٠٣، ٣٢٢، ابن اعثم : الفتوح ٤/٣٢٢-٣٢٣ وما بعدها، المسعودي : المروج ٣/٣٦-٣٧، المقدسي : البدء ٦/٦ وقد برز مروان بن الحكم من الامويين بين المعارضين بصورة خاصة .

(٤٢) الامامة والسياسة ١/١٨٠-١٨١، ١٨٥، ١٩٨، ابن خياط : تاريخ ٢١٣-٢١٤، ابن قتيبة : عيون



٦٠٥/١، اليعقوبي : تاريخ ٢/٢٧١، الطبري : تاريخ ٥/٣٠٣، ابن اعثم : الفتوح ٤/٣٣٨ وما بعدها، ٣٤٧-٣٤٠، ابو علي القالي : الامالي ١٨٥-١٨٦، ابو هلال العسكري : الاوائل ١٩٠ .

(٤٣) الدوري : صدر الاسلام ٣٠، م.ن : النظم ٣٨-٣٩، الدوري : الديمقراطية ٦٠-٦١ .

(٤٤) انظر: الامامة والسياسة ١/١٧٣ وما بعدها، الطبري : تاريخ ٥/٣٢٢، ابن اعثم : الفتوح ٤/٣٣٦-٣٣٥، ابن عبدربه : العقد ٤/٣٦٨ وما بعدها، المسعودي : مروج ٣/٣٦-٣٧ .

(٤٥) انظر: الامامة والسياسة ١/١٨٠ يقول ابن عمر : "أما بعد يا معاوية فان هذه الخلافة ليست بهرقلية ولا كسروية يتوارثها الابناء عن الاباء ولو كان كذلك كنت القائم بعد أبي"، المسعودي : مروج ٣/٣٧ وفي ذلك يقول عبدالرحمن بن همام السلولي : فان تأتوا برملة أو هند / نبأيعها اميرة مؤمنينا اذ ما مات كسرى قام كسرى / نغد ثلاثة متناسقين. أبو علي القالي : الامالي ١٧٥ : "فقام عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه فقال : " لا تحدثوا علينا سنة الروم كلما مات هرقل قام مكانه هرقل" وانظر : ابن خياط : تاريخ ٢١٣-٢١٤ اليعقوبي : تاريخ ٢/٢٧١، الطبري : تاريخ ٥/٣٠٣-٣٠٢، ابن اعثم : الفتوح ٤/٢٢٨ وما بعدها، ٢٤٧-٢٤٦، ابو هلال العسكري : الاوائل ١٩٠، ابن العبري غريغوريوس الملطي : تاريخ مختصر الدول ١١٠ .

(٤٦) انظر: الامامة والسياسة ١/١٩٥ وما بعدها، ابن خياط : تاريخ ٢١٦، ابن اعثم : الفتوح ٤/٣٣٩ وما بعدها، ابن عبدربه : العقد ٤/٣٦٨-٣٧٢، المقدسي : البدء ٦/٦، ابو علي القالي : الامالي ١٧٦ .

(٤٧) انظر الطبري : تاريخ ٥/٣٣٨ .

(٤٨) ابن خياط : تاريخ ٥/٢٥٥، الدينوري : الاخبار ٢٢٧، البلاذري : انساب ٤/٣٥٦، الطبري : تاريخ ٥/٣٣٨، ٥٠٣، المقدسي : البدء ٦/١٦ .

(٤٩) ابن خياط : تاريخ ٥/٢٥٢ وما بعدها، اليعقوبي : تاريخ ٢/٣١١ وما بعدها، البلاذري : انساب ٤/٣٥١، الدينوري : الاخبار ٢٦٢ وما بعدها، الطبري : تاريخ ٥/٤٧٣ وما بعدها، المقدسي : البدء ٦/١٣ وما بعدها، ابن عساكر، ثقة الدين ابو القاسم علي بن الحسن : تاريخ مدينة دمشق وذكر فضائلها وتسمية من حلها من الاماثل واجتاز بنواحيها من وارديها واهلها ( عبدالله بن جابر - عبدالله بن زيد - جاسع زي ) ٤٤٦ وما بعدها. انظر بيضون : الحجاز ٢٢١ وما بعدها، ٣٤٣ وما بعدها، رودلف زلهام : فتنة عبدالله بن الزبير ( م.م. ل.ع. د.م ٤٩٠ ج ٤ ايلول، ١٩٧٤ ) ٨٣١، ٨٤٢، عاقل : دراسات ٥٧ وما بعدها .

(٥٠) انظر عن الشيعة والكوفة : نبيلة عبدالمنعم داوود : نشأة الشيعة الامامية ٥٠ وما بعدها، ٦٦ وما

بعدها، الدوري : صدر الاسلام ٦٣-٦٤، بيضون : تكوين ١٨٤ وما بعدها، شعبان : صدر الاسلام ، ١٠٣ ،  
ولها وزن : احزاب ١٢٠ وما بعدها ; R. Shorthman Sia IA 11/500 ff.

(٥١) انظر ولها وزن : احزاب ٥٨ وما بعدها، ليفي دلا فيدا : الخوارج، د.م.إ. ٤٧١/٨ وما بعدها.

(٥٢) ابن سعد : طبقات ٢٧/٥، ابو تمام : الامام الشاعر نقائض جرير والاخلطل ١ وما بعدها ، ابن خياط : تاريخ ٢٥٦، الامامة والسياسة ٢٤٢/١ ، البلاذري : انساب ٣٥٦-١/٤ ، اليعقوبي : تاريخ ٣٠٢-٣٠٢/٢ ، الطبري : تاريخ ٥٣١-٥٣٠/٥ ، ابن اعثم : الفتوح ١٨٧/٥ ، ابن عبدربه : العقد ٣٩١/٤ المسعودي : مروج ٨٢/٣ ، ابن العبري : تاريخ ١١١ ، ابن الطقطقا، محمد بن علي طباطبا : الفخري في الاداب السلطانية والدول الاسلامية ١١٨ ، وتدلل بعض الروايات على ان معاوية بن يزيد كان يقول بالقدرة، وتذكر بعض المصادر ان القدرية ( ويذكر اسم عمر المقصوص بالتخصيص ) هم الذين دفعوه الى اتخاذ هذا القرار، انظر : المقدسي : البدء ١٧-١٦/٦ ، ابن العبري : تاريخ ١١١ .

(٥٣) انظر الدوري : النظم ٤٠ ، وانظر عن تفاميسل مؤتمر الجابية: ابراهيم بيضون : مؤتمر الجابية ١٤٩/١ وما بعدها .

(٥٤) البلاذري : انساب ١٣٥-١٣٤/٥ ، اليعقوبي : تاريخ ٣٠٥-٣٠٤/٢ ، الطبري : تاريخ ٥٣٧-٥٣٦/٥ ، المسعودي : التنبيه ٣٠٨ .

(٥٥) ابن سعد : طبقات ٢٧/٥ ، ابو تمام : نقائض ١١-١٠ ، الامامة والسياسة ٢٤٥/١ ، ابن عبدربه : العقد ٣٩٣/٤ .

(٥٦) انظر عن الثورات الشيعية والخارجية، شعبان : صدر الاسلام ١٠٦ وما بعدها، بيضون : تكوين ٢٠٠ وما بعدها، ٢٤٧ وما بعدها .

(٥٧) ابن سعد : طبقات ٢٩/٥ ، ابن خياط : تاريخ ٢٦١ ، اليعقوبي : تاريخ ٣٠٦/٢ ، البلاذري : انساب ٤٤٢-١/٤ ، الامامة والسياسة ٢٤٨/١ ، الطبري : تاريخ ٦١٠/٥ ، المسعودي : مروج ٩٧/٣ .

(٥٨) اما رواية اليعقوبي ( تاريخ ٣٢٢/٢ ) والدينوري ( الاخبار ٢٨٦ ) في انه ولي العهد بعد عبدالملك فهي ضعيفة لا يمكن قبولها .

(٥٩) ابن سعد : طبقات ١٧٤-١٧٣/٥ ، ابن خياط : تاريخ ٢٨٩/٥ ، اليعقوبي : تاريخ ٣٣٥-٣٣٤/٢ ، الامامة والسياسة ٢٨٨-٢٨٧/١ ، الطبري : تاريخ ٤١٤-٤١٢/٦ ، الكندي، محمد ابن يوسف : ولاة مصر

٧٦٠٧٥، الجهشياري. ابو عبدالله محمد بن عبدوس: كتاب الوزراء والكتاب ٣٤.

(٦٠) ابن سعد: طبقات ٥/٩٣-٩٤، ١٧٤، اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٣٥، الامامة والسياسة ١/٢٨٧-٢٨٩، الطبري: تاريخ ٦/٤١٣، ٤١٥-٤١٦، ابن اعثم: الفتوح ٧/١٤٩، الجهشياري: الوزراء ٣٤ البسوي: المعرفة ١/٤٧٣، ٤٧٦، ٤٧٧، ابن خياط: تاريخ ٢٨٩-٢٩٠، الاصبهاني، ابو نعيم احمد بن عبدالله: حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ٢/١٧٠-١٧١، ابن عبدربه: العقد ٤/٤٢٤، ابن خلكان، ابو العباس احمد بن محمد: وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ٢/٣٧٧، ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين احمد: تهذيب التهذيب ٤/٧٧، الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد: سير اعلام النبلاء ٤/١٢٩-١٣١، ابن قتيبة: المعارف ٤٣٧-٤٣٨، التميمي، محمد بن احمد: كتاب المحن ٢٩٢-٢٩٣، الطبري: تاريخ ٦/٤٩٨-٤٩٩.

(٦٢) ابن سعد: طبقات ٥/٢٤٧، اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٥٩-٣٦٠، الدسيوري: الاخبار ٣٢٩، الامامة والسياسة ١/٣٤٨-٣٤٩، الطبري: تاريخ ٦/٥٥٠ ( يذكر الطبري رواية عن عمر بن شبة بان سليمان عهد الى ابنه ايوب بولاية العهد الا انه توفي ٦/٥٣١-٥٣٢ )، ابن عبدربه: العقد ٤/٤٣٠، المسعودي: مروج ٣/١٨٣، الثعالبي: تحفة ٩٤، وانظر عن بيعة عمر بن عبدالعزيز: عوض خليفات: حول بيعة عمر بن عبدالعزيز (دراسات الجامعة الاردنية، مجلد ٣، عدد ٣، ١٩٨٦م) ٣٤ وما بعدها.

(٦٣) اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٧٦-٣٧٧، الطبري: تاريخ ٧/٢٠٩-٢١٠، الأزدي، ابو زكريا يزيد بن محمد: تاريخ الموصل ١٧.

(٦٤) الطبري: تاريخ ٧/٢١٨.

(٦٥) الطبري: تاريخ ٧/٢٣١.

(٦٦) اليعقوبي: تاريخ ٢/٤٠٠، الامامة والسياسة ١/٣٧٣-٣٧٥، الطبري: تاريخ ٧/٢٣١ وما بعدها، ابن اعثم: الفتوح ٨/٢٣٥، المسعودي: التنبيه ٣٢٣-٣٢٤.

(٦٧) ابن خياط: تاريخ ٣٦٥، الجاحظ: البيان ٢/١٤١-١٤٢، اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٩٩-٤٠٠، م.ن. مشكلة الناس لزمانهم ٢١، ابن قتيبة: عيون ٢/٢٤٨-٢٤٩، الطبري: تاريخ ٧/٢٦٨-٢٦٩، ٢٧٦، ٢٩٣، ٢٩٨، ابن عبدربه: العقد ٤/٩٦، ٤٦٢-٤٦٣، المسعودي: مروج ٣/٢٣٤، ابن اعثم: الفتوح ٨/٣٣٥، البلخي، ابو القاسم عبدالله بن احمد: باب ذكر المعتزلة من كتاب مقالات الاسلاميين ١١٦-١١٧، الماوردي: نصيحة الملوك ٨٠-٨١، ابن الطقطقا: الفخري ١٣٦، الذهبي: سير ٥/٣٧٥.

(٦٨) ابن خياط: تاريخ ٣٦٩، اليعقوبي: تاريخ ٢/٤٠٢، الطبري: تاريخ ٧/٢٩٨-٢٩٥، ابن عبدربه:

العقد ٤/٤٦٥-٤٦٦، المسعودي: مروج ٣/٢٣٤، وهناك روايات تذكر ان يزيدا لم يعهد لاحد. انظر ابن خياط: تاريخ ٣٦٩، الدينوري: الاخبار ٣٥٠، ابن عبدربه: العقد ٤/٤٦٥، الجهشاري: الوزراء ٦٧-٦٨، الأزدي: الموصل ٥٨-٥٩.

(٦٩) الطبري: تاريخ ٧/٢٩٥ وما بعدها، ابن خياط: تاريخ ٣٧٢-٣٧٤، الدينوري: الاخبار ٣٥٠-٣٥١، ابن عبدربه: العقد ٤/٤٦٦-٤٦٧، المسعودي: مروج ٣/٢٣٣، الأزدي: الموصل ٦٠-٦١، ابن العبري: تاريخ ١١٩.

(٧٠) ابن خياط: تاريخ ٣٧٢-٣٧٤، اليعقوبي: تاريخ ٢/٤٠٣، الدينوري: الاخبار ٣٥١-٣٥٢، الطبري: تاريخ ٧/٢٩٥ وما بعدها، ٢٩٩-٣٠٠، ابن عبدربه: العقد ٤/٤٦٦-٤٦٧، ابن اعثم: الفتوح ٨/٣٣٦، الأزدي: الموصل ٦١ وما بعدها.

(٧١) الدوري: الديمقراطية ٦٣.

(٧٢) كانت فكرة التمسك بالمدينة قوية لدرجة ان ابن الزبير رفض ان يتخلى عن المدينة رغم ما وعد بالخلافة ان انتقل الى الشام. انظر: البلاذري: انساب ١/٣٤٤، اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٠٢-٣٠٣، الامامة والسياسة ١/٢٤٥، الطبري: تاريخ ٥/٥٠١-٥٠٢، ابن اعثم: الفتوح ٥/١٨٧-١٨٨، المسعودي: مروج ٣/٩١.

(٧٣) انظر عن الصفات الاسلامية التي لوحظت بابن الزبير الى جنب الصفات العربية. ابوتمام: نقائض ١٣-١٥، البلاذري: انساب ١/٣٥٩، ٥/١٢٨، ١٤١، ١٨٨، الطبري: تاريخ ٥/٥٣٦، ابن اعثم: الفتوح ٥/١٦٣-١٦٤، ١٧١، المسعودي: التنبيه ٣٠٧-٣٠٨.

(٧٤) انظر ابن سعد: طبقات ٥/٢٨-٢٩، ابوتمام: نقائض ١٦، البلاذري: انساب ٥/١٢٨، ١٣٤، الطبري: تاريخ ٥/٥٣٢، ٥٣٤، ٥٣٦-٥٣٧، ابن عبدربه: العقد ٤/٣٩٣، ٥٩٥، المسعودي: التنبيه ٣٠٧-٣٠٨.

(٧٥) ابن سعد: طبقات ٥/٢٧-٢٨، ابوتمام: نقائض ١٣، البلاذري: انساب ٥/١٣٤ - ١٣٥، ١٣٨، اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٠٤-٣٠٥، الامامة والسياسة ١/٢٤٦-٢٤٧، الطبري: تاريخ ٥/٥٣٠-٥٣١، ٥٣٤، ٥٣٧، ابن عبدربه: العقد ٤/٣٩٣-٣٩٤، المسعودي: التنبيه ٣٠٧.

(٧٦) البلاذري: انساب ٥/١٢٨.

٤٥٣٠/٥ ابو هلال العسكري : الاوائل ١٩١، ١٩٢ ، قدامة بن جعفر : الخراج ، ٥٥ ، الصولي : ابو بكر محمد بن يحيى : ادب الكاتب ١٨٨ وما بعدها ، القلقشندي ، احمد بن علي : صبح الاعشى في صناعة الانشا : ٢٨٧/٣ ، ابن الطقطقا : الفخري ١٠٦-١٠٧ ، السيوطي الوسائل الى مسامرة الاوائل ٩٨ ، وانظر بيضون : تكوين ١٤٦-١٤٧ ، ١٥١-١٥٢ ، الدوري : النظم ١٤٥ وما بعدها .

(٧٨) شعبان : صدر الاسلام ٩٠-٩١ ، ١٣٠-١٣١ ، جب دراسات ١٠-١١ .

(٧٩) ابن الطقطقا : الفخري ١٢٠ .

(٨٠) انظر عن ثورة الخوارج : الطبري : تاريخ ١١٦/٦ ، ١٦٨ ، ١٩٥ ، ٢١١ ، ٢٢٤ ، ٢٥٧ ، ٢٦٧ ، ٣٠٨ ، وانظر : بيضون : تكوين ٢٥٦ وما بعدها ، ولهاوزن : احزاب ٦٠ وما بعدها .

(٨١) انظر عن الدواوين : البلاذري : فتوح ١٩٣ ، ٣٠٠ ، الجهيثاري : الوزراء ٣٨ وما بعدها ، الماوردي : الاحكام ٢٥٢ وما بعدها ، ابو هلال العسكري : الاوائل ٢٠٣ ، ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، السيوطي : الوسائل ١٠١ وعن النقود انظر : البلاذري : فتوح ٤٦٥ ، الطبري : تاريخ ٢٥٦/٦ وما بعدها ، قدامة بن جعفر : الخراج ٥٩ وما بعدها ، الماوردي : الاحكام ١٩٥ وما بعدها ، الفراء : الاحكام ١٧٥ وما بعدها ، المقرئزي : احمد بن علي : شذور العقود في ذكر النقود ٥ وما بعدها ، السيوطي : الوسائل ٤٦-٤٧ ، وانظر المراجع التالية الدوري : النظم ١٣٩ وما بعدها ، م.ن. تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ٢٠١ وما بعدها ، انستاس الكرملي : النقود العربية الاسلامية وعلم النميات ١٥ وما بعدها .

E.V. zambaur Dirham IA 3/594; Zambaur Dinar IA 3/591 ; A.A.Duri Diwan El 2/323; Ibrahim Artuk Sikke IA 10/622.

(٨٢) انظر جرير بن عطية : ديوان جرير ٩٤-٩٥ ، ٢٩٥ ، الاخطل ، غيث بن غوث : ديوان الاخطل ٢٧ ، ١٠٣ ، ١٠٥ ، الفرزدق ، همام بن غالب : ديوان الفرزدق ٢٤/١ ، ٢٥-٢٤ ، الجاحظ الحيوان ١٥/٣-١٦ ، الجاحظ : البيان ٢٤٤/٢-٢٤٥ ، ابن خياط : تاريخ ٢٧٣ ، البلاذري : انساب ٣٥٤/٥ ، ابن عبد ربه العقد ٩٠-٩١ ، ١٢٢ ، ابن عساكر : تاريخ (قسم ١/ع) ٢٠٧ ، ابن الطقطقا : الفخري ١٢٢ .

(٨٣) انظر عن الثورة : الطبري : تاريخ ٢٨٤/٦ وما بعدها .

(٨٤) الطبري : تاريخ ٣٣٦/٦ وما بعدها ، ابن خياط : تاريخ ٢٨٠ وما بعدها ، اليعقوبي : تاريخ ٣٣١/٢

وما بعدها ، الدينوري : الاخبار ٣١٨ وما بعدها ، ابن اعثم الفتوح ٩٦/٧ وما بعدها ، المسعودي : مروج  
١٣٨-١٣٩ ، المقدسي : البدء ٣٥/٦ ، ابن قتيبة : المعارف ٣٠٧ .

(٨٥) ابو زرعة الدمشقي ، عبد الرحمن بن عمر : تاريخ ابي زرعة ٦٠١/١ .

(٨٦) ابو زرعة : تاريخ ٢٠٢/١ .

(٨٧) انظر عن الموالي : جمال جودة : الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية للموالي في صدر الاسلام ٥٩ وما  
بعدها .

(٨٨) ابن عبد الحكم ، ابو عبد الله محمد : سيرة عسمر بن عبد العزيز  
١٤١ ، ١٤٥ ، الطبري : تاريخ ٥٦٨/٦-٥٦٩ م م : العيون والحدائق ٤٩/٣-٦٣-٦٤ ، وانظر عن فترة  
عمر بن عبد العزيز الدوري : صدر الاسلام ٦٢ ، ٧٢ ، شعبان : صدر الاسلام ١٤٨ ، ١٥٣ ، ولهاوزن : الدولة  
العربية ٢٥٩ وما بعدها ، فان فلوتن : ابحاث في السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات المهدوية في ظل  
خلافة بني امية ٨٤ وما بعدها .

(٨٩) انظر عن النزاعات القبلية واشرها في مقتل الوليد بن يزيد وثورة مروان بن محمد ، ابن خياط :  
تاريخ ٣٦٥ ، ٣٦٩ ، ٣٧٢ ، ٣٧٤ ، ٣٩٧ ، الجاحظ : البيان ١٤١/٢-١٤٢ ، الامامة والسياسة ٣٧٣/١-٣٧٥  
اليقوي : تاريخ ٣٩٩/٢-٤٠٠ ، ٤٠٢-٤٠٣ ، الدينوري : الاخبار ٣٥٠-٣٥١ ، ابن قتيبة : عيون  
٢٤٩/٢ ، الطبري : تاريخ ١٠٦/٧ ، ٢٣١ ، ٢١٨ ، وما بعدها ٢٦٢ ، وما بعدها ٢٦٨-٢٦٩ ، ٢٧٦ ، ٢٨٥  
وما بعدها ٢٩٥ ، وما بعدها ٢٩٩-٣٠٠ ، ابن اعثم : الفتوح ٢٣٣/٨-٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٣٣٨ ، ابن عبد  
ربه : العقد ٩٦/٤-٩٦٢ ، ٤٦٣-٤٦٥ ، ٤٦٦ ، المسعودي : مروج ٢٣٣/٣-٢٣٤ ، ٤٤٥-٤٤٦ ، المسعودي :  
التنبيه ٣٢٣-٣٢٦ ، الجهشياري : الوزراء ٦٧-٦٨ ، ابن الطقطقا : الفخري ١٣٦ .

(٩٠) عبد الحميد الكاتب هو ابرز نموذج يمثل هذا الموروث والتأثير في العصر الاموي . انظر عن ارائه  
المتعلقة بالموضوع عبد الحميد بن يحيى الكاتب وما تبقى من رسائله ورسائل مسلم بن ابي العلاء (دراسة  
واعداد : احسان عباس) ٢١٥ وما بعدها ، ٢٨١ وما بعدها ، وانظر : المسعودي : مروج ٢٦٣/٣ ، ٢٧٦ ،  
ابن بكار : الاخبار ١٨٦ ، المسعودي : التنبيه ١٠٦ ، ابن النديم ، محمد بن اسحاق : الفهرست ١٣١  
وانظر احسان عباس : ملاحق يونانية في الادب العربي ٩٩-١٠٠ .

(٩١) انظر الدوري : الديمقراطية ٦٢-٦٣ ، جب : دراسات ٥٢-٥٣ ، ٥٦-٥٧ .

(٩٢) الدوري: النظم ٤٣، انظر حول هذا الموضوع المراجع التالية : وات : الفكر ٥٩ ، دومنيك سوردييل وجانين سوردييل : " الحضارة الاسلامية في عصرها الذهبي ١٧٩ ، شعبان : صدر الاسلام ١٣٠-١٣١ ، كارل بروكلمان: تاريخ الشعوب الاسلامية ١٢٤ ، صلاح الدين خودا بخش : حضارة الاسلام ١٥٤ .

R.Mantran Islamin 103, 125;Arnold Ha lifa IA 5/1-150; Levi Della Vida Benu Umeyye IA 4/242 ; D. Sourdel Khalifa El 4/938.

(٩٣) البلاذري : انساب ٢١١/٢-٢١٢، الامامة والسياسة ٨٤/١ ، الدينوري : الاخبار ٣١٩ ، الطبري : تاريخ ٥٦٢/٤ ، ابن عبد ربه : العقد ١٢٢/٤ ، ٣٣٥ ، ٥٥-٥٤/٥ ، ابن اعثم : الفتوح ٩١/٧ ، وانظر : الفرزدق : ديوان ١٩٢، ٦٢/١ ، ديوان ٢٣٦، ٢٨٥، ٢٥٠، ٩٢/٢ ، ٢١٥ ، الاخلط : ديوان ٤٢ ، وانظر حسين عطوان : الامويون والخلافة ١٣ وما بعدها ، ١٧ وما بعدها .

(٩٤) البلاذري : انساب ١٣٩/٥ ، يقول سهم بن حنظلة في مرج راهط : "الوارثون محمدا سلطانا وجواز خاتمه وعود المنبر" ، الفرزدق : ديوان ٢٨٢-٢٨٣، ٣٠٩ : "ورثتم خليل الله كل خزاة وكل كتاب بالنبوة قائم" ، "ورثوا تراث محمد كان به اولى وكان لهم من الاقسام ."

(٩٥) الامامة والسياسة ١٩٩/١ .

(٩٦) كنسبهم ونبيلهم وكرمهم وقدرتهم وفضليتهم بين العرب وقريش ، انظر الامامة والسياسة ١٠٣/١ ، ابن قتيبة : عيون ٦-٥/١ ، ابن عبد ربه : العقد ٨٢-٨١/٤ ، الفرزدق : ديوان ٢٨٣، ٢٨٢-٢٨١، ٢٥٥، ١٤٧-١٤٣/٢، ١٨٢، ١٤٠، ٧٩، ٧٧، ٥٩، ٥٣، ٥٢، ٢٦، ٢٣، ٢٢، ١٩، ١٢/١ . ٢٨٤-

(٩٧) الفرزدق: ديوان ٢٤/١ : "فالارض لله ولاما خليفته / وصاحب الله فيها غير مغلوب " ٨٩/١ : "ابى الله الا ان ملككم الذي / به ثبت الدين الشديد نصابه " ويقول الوليد بن يزيد : "فتتابع خلفاء الله على ما اورثهم الله عليه من امر انبيائه واستخلفهم منه لا يتعرض لحقهم احد الاصرعه الله ( ... ) وكذلك صنع الله بمن فاروق الطاعة التي امر بلزومها والاخذ بها والاشرة لها ، والتي قامت السموات والارض بها" الطبري : تاريخ ٢٢٣-٢٢٢/٧ ، ابو تمام:نقائض : "الله طوكك الخلافة والهدى / والله ليسرلما قضى تبديل ، ان النبوة والخلافة والهدى / رغم لتغلب في الحياة طويل ."

(٩٨) انظر : الجاحظ : البيان ٦٤-٦٣/٢ ، ٩١ ، البلاذري : انساب ٢٧٧/٣ ، ٢٠٧/٤ ، ٢٠٨ ،

٢٩٧، ٣٤٥، ٣٥٤/٥، الطبري : تاريخ ٢٢٠/٥ ، ٣٣٢ ، ابن اعثم : الفتوح ٣٠٥/٤ وما بعدها، ابن عبد رب : العقد ٨٩/٤، ١١٢، ١١٧، ٤٢٤، ٣٠٩/٣ : "نوسمكم بسلطان الله الذي اعطانا" ، المسعودي : مروج ٧٥/٣ ، ابوتام ، نقاض ١٠٦، ١٨٣، الاخل : ديوان ٢٧ ، ٣٢، ٣٣، ٩١، ١٠٣، ١٠٥، جرير : ديوان ١/٧٠، ٩٤-٩٥ ، ١٤٥ - ١٤٦ ، ١٧٥ ، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٥، ٤١٤، ٤١٦، ٤٤٨، ٤٤٩، ٦٢٠/٢، ٦٧٢، ٦٨٦، ٧٣٧، الفرزدق : ديوان ١/٢٤، ٢٥، ٧٩، ٨٠، ٨٨، ٨٩، ١٨٦، ٢٦٢، ٢٦٤، ٢٨١، ٢٨٦، ٣٣٣، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٦، ٤١١، ٤٩/٢، ١٧، ٧٣، ٨٩، ٩٠، ١٠٠، ١٠١، ١٢٥، ٢٠٨، ٢١٠، ٢١٤، ٢٣٢، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٨١، ٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٩، ابن سعد : طبقات ٥/٢٤٥، الدينوري : الاخبار ٣٤٦، المسعودي : التنبيه ٣٣٠، ٣٣٦، المقدسي : البدء ٦/٤٥، ابن عساكر : تاريخ ١/٩١ وما بعدها، ١٧٢ وما بعدها، ٣٠٣ وما بعدها، ٣٢٨ وما بعدها، الاصبهاني : حلية ٥/٢٥٧، ٢٧٤، ابن خلكان : وفيات ٢/٣٥، عبدالحميد الكاتب ١٩٣، ٢٠٧، ٢٠٩، عمر بن عبدالعزيز : الرد على القدرية ٤٣ وما بعدها، وانظر المراجع التالية : احمد محمد الحوفي : ادب السياسة في العصر الاموي ١٤٦-١٨٥، صلاح الدين الهادي : اتجاهات الشعر في العصر الاموي ١٢٩-١٦٤، عطوان : الامويون ١٩-٤٥، ٥٧-٧٥، ابراهيم شحاده الخواجه : شعر الصراع السياسي في القرن الثاني الهجري ١٢٥-١٣٨، عبدالامير وكسن : مظهر من مظاهر الحكم الاموي في بلاد الشام ، ٥٧ وما بعدها ، Partrida Crone - Martin Hinds God's caliph 6-23,2842 وهناك رواية في سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم ٥١-٥٢ تدل على ان عمر بن العزيز رفض ان يلقب بخليفة الله ، ويظهر ان للشعر دور كبير في العصر الاموي في نشر الاراء والدعايات. وقد استخدم الامويون الشعراء بشكل قوي لهذا الغرض. انظر عن دور الشعر في الصراع السياسي في العصر الاموي : الحوفي : ادب السياسة ١٤٦-٢٨٤ ، الهادي : اتجاهات ٨٧-٢٢٧ ، حسين عطوان : الشعر العربي بخراسان في العصر الاموي ٩٧ وما بعدها ، النعمان القاضي : الفرق الاسلامية في الشعر الاموي ٣٢٣ وما بعدها، احمد الشايب : تاريخ الشعر السياسي الى منتصف القرن الثاني ٢٣٢-٣٠١. الخواجه : شعر ٥٥-١٣٨ .

(٩٩) انظر John Walker Catalogue 2/30-31، البلاذري : انساب ٥/٣٥٤ .

(١٠٠) الطبري : تاريخ ٧/٢٢٠ .

(١٠١) الطبري : تاريخ ٧/٢٢٠-٢٢١ .

(١٠٢) الدوري : صدر الاسلام ٧٤-٧٥م.ن: تكوين ٤٢-٤٣ ، وانظر عن اسباب سقوط الخلافة الاموية : فان فلوتن : السيطرة ٧٢-٧٣ ، ١٠١ وما بعدها ، ولهاوزن : الدولة العربية ٤٦٧ وما بعدها ، جب : دراسات ١٢-١٣، شعبان : الثورة العباسية ٢٢٣ وما بعدها .



(١٠٤) انظر عن الدعوة العباسية : عبد الحميد الكاتب ١٩٨ وما بعدها ، ابن خياط : تاريخ ٤٠٢-٤٠٣ ، يعقوبي : تاريخ ٣٩٢-٣٩١٣٨٣/٢ ، البلاذري : انساب ، ق ٨/٣ وما بعدها ، ١١٤-١١٥ ، ١٢٩ ، ٢٧٢-٢٧٥/٣ ، الدنسيوري : الاخبار ٣٣٢٠ ، ٣٣٣ ، ٣٣٩ ، الامامة والسياسة ٣٦٩/١ وما بعدها ، ابن قتيبة : عيون ٢٠٤/١ ، م.م . اخبار الدولة العباسية وفيه اخبار العباس وولده ١٦٥ وما بعدها ١٨٤ وما بعدها ، ٢٥٣ وما بعدها ، ٣٧٤ وما بعدها ، الناشء : مسائل ٣٦-٣٢ النوبختي ، ابو محمد الحسن بن موسى ، كتاب فرق الشيعة ٤٢-٤٣ ، ابن حبيب : ابو جعفر محمد : المحبر ٣٣ ، محمد بن يزيد ابو عبد الله : تاريخ الخلفاء ٣٦ ، الطبري : تاريخ ٦١٦/٧ ٤٢١/٧ وما بعدها ، ابن اعثم : الفتوح ٣٤٧/٨ وما بعدها ، الازدي : تاريخ الموصل ٤٤٥ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٦٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٢٠ ، ١٢١ المسمودي : مروج ٣٥٤/٣ ، المسمودي ، التنبيه ٣٣٩-٣٣٨ ، الجهشاري : الوزراء ٨٤ ، م.م : العيون ١٧٩/٣ وما بعدها ، ابن الطقطقا : الفخري : ١٣٣ ، ١٣٦ ، ١٣٩ وما بعدها ١٦٤ وانظر المراجع التالية : الدوري : العصر العباسي الاول ، دراسة في التاريخ السياسي والاداري والمالي ، ٩ وما بعدها : م.ن . : ضوء جديد على الدعوة العباسية ( م.ك.أ.ع.ب. العدد ٢ حزيران ١٩٥٧ م ) ٦٤ وما بعدها نم.ن . : صدر الاسلام ٧٤ وما بعدها ، م.ن . : الفكرة المهدية بين الدعوة العباسية والعصر العباسي الاول ( دراسات عربية و اسلامية كتاب خاص ، مهداة الى احسان عباس ) ١٢٣ ، وما بعدها ، شعبان : الثورة العباسية ٢٢٣ وما بعدها ، م.ن : الدولة العباسية ١٣-١٥ ، م.ن : صدر الاسلام ١٨٤ وما بعدها ، فاروق عمر : العباسيون الاوائل ٧٤/١ وما بعدها ، م.ن : بحوث في التاريخ العباسي ١١ وما بعدها ، فان فلوتن : السيطرة ١٢٩ وما بعدها ، ولهاوزن : الدولة ٣٨٠ وما بعدها ٤٦٥ وما بعدها ، بروكلمان : تاريخ ١٦٥ وما بعدها B.Lewis Abbasids El 1/15-16 ; M.Watt Islam ... 190 ff;

(١٠٤) يؤكد الدوري على دخول جماعات في الدعوة في مناطق ما وراء النهر وغربي ايران : " ان الثورة العباسية نجحت في خراسان - ابتداء - في ظل التناحر القبلي فهل كان لها انصار في ارجاء ايران الاخرى ؟ ان النقود التي وصلت من فترة الدعوة تشعر بذلك فلدينا نقود للدعوة ضربت في جي ( اصفهان ) منذ سنة ١٢٨ وسنة ١٢٩ وذلك قبل ظهور ابي مسلم كما ضربت نقود في الري واصطخر ورامهرمز والتميمرة خلال تلك الفترة وحتى سنة ١٣٦ وهذا يشير الى دخول جماعات في الدعوة في المناطق ما بين ما وراء النهر وغربي ايران وعند اعادة فحص الروايات يتبين ان هذه الجماعات ساهمت في انتصار القوات العباسية وهذا يعني ان التأكيد على الخراسانية جاء في فترة تالية لفترة الدعوة " ، الدوري : الفكرة المهدية . ١٢٣

(١٠٥) ابن خياط : تاريخ ٤٠٩ ، الدينوري : الاخبار ٣٧٠ ، يعقوبي : تاريخ ٤١٩/٢ ، الامامة والسياسة ٣٨١/١ ، الطبري : تاريخ ٤٢٤-٤٢٥ ، ٤٢٩ وما بعدها ، ابن اعثم : الفتوح ٣٥٩-٣٢٨/٨

- (١٠٦) انظر الدوري : صدر الاسلام ٧٤-٧٥ ، م.ن . : التكوين ٤٢-٤٣، جب : دراسات ١٣-١٤ .
- (١٠٧) انظر : ابن خياط : تاريخ ٤٠٩ ، اليعقوبي : تاريخ ٤١٩/٢-٤٢٠ ، البلاذري ، انساب ق ١٤٠-١٤٣ ، الدينوري : الاخبار ٣٧٠ ، الامامة والسياسة ٣٨١/١ ، الناشئ : مسائل ٣٦ ، ابن قتيبة : عيون ٢٥٢/٢ ، الطبري : تاريخ ٤٢٥-٤٢٨ ، ابن اعثم : الفتوح ٣٥٨/٨-٣٥٩ ، ابن عبد ربه : العقد ٤٨٥/٤ ، الازدي : الموصل ١٢٤ ، المسعودي : مروج ٢٧٠/٣ ، المسعودي : التنبيه ٣٣٩ .
- (١٠٨) المسعودي : التنبيه ٣٧٠ .
- (١٠٩) البسوي : المعرفة ١١٦-١١٧ ، البلاذري : انساب ق ١٨٧/٣ ، الطبري : تاريخ ٤٧٠/٧ .
- (١١٠) البسوي : المعرفة ١٣٨/١ ، اليعقوبي : تاريخ ٤٥٧/٢ ، البلاذري : انساب ق ٢٥٢/٣ ، الطبري : تاريخ ٢٠/٨ ، ٢٩ ، ٦٠ ، ابن اعثم : الفتوح ٣٩٧/٨ ، الازدي-الموصل ٢٠١-٢٠٢ ابن الطقطقا : الفخري ١٧٢ ، ابن العبري : تاريخ ١٢٥-١٢٦ .
- (١١١) البسوي : المعرفة ١٤٧/١ ، ١٥٤ ، اليعقوبي : تاريخ ٤٧٦/٢ ، البلاذري : انساب ق ٢٥٤-٢٥٥ ، الدينوري : الاخبار ٣٨٦ ، الطبري : تاريخ ٢٢/٨ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٥٤ ، ابن اعثم : الفتوح ٤٠٠/٨ ، الازدي : الموصل ٢٣٦-٢٣٧ ، المقدسي : البدء ٩٩٨/٦ ، الجهشيارى ، الوزراء ، ١٤٥-١٤٦ ، ابن الطقطقا : الفخري ١٠٨ .
- (١١٢) اعترض يحيى بن خالد على الهادي فقال "يا أمير المؤمنين ارايت ان كان الامر- اسأل الله الا نبلغه وان يقدمنا قبله - أتظن ان الناس يسلمون الخلافة لجعفر وهو لم يبلغ الحلم ويرضون به لصلاتهم وحجهم وغزوهم " ، الطبري : تاريخ ٢٠٩/٨ ، وانظر اليعقوبي : تاريخ ٤٨٩/٢-٤٩٠ ، الطبري : تاريخ ٢٠٧/٨-٢٠٩ ، المسعودي : مروج ٣٤٢-٣٤٣ ، الجهشيارى : الوزراء ١٦٩-١٧٠ ، ابن الطقطقا : الفخري ١٩٨ .
- (١١٣) اليعقوبي : تاريخ ٤٩٣/٢ ، ٥٠٢-٥٠٩ ، الدينوري : الاخبار ٣٨٧-٣٩٠ ، الامامة والسياسة ٤٥١/١-٤٥٢ ( رواية شاذة ) " فكتب الرشيد عهد عبدالله المأمون ثم محمد الأمين من بعده " ، الطبري : تاريخ ٢٧٥ ، ٢٤٠/٨ ، وما بعدها ، ابن اعثم : الفتوح ٤٢٢/٨ ، وما بعدها ، الازدي : الموصل ٣٠٢-٣٠٣ ، المقدسي : البدء ١٠٧/٦ ، الجهشيارى : الوزراء ٢١١ ، م.م . العيون ٢٩٢/٣ ، ٣٠٣-٣٠٤ ، ابن العبري : تاريخ ١٢٩ .

(١١٤) ابن خياط : تاريخ ٤٦٠، ٤٦٦، ٤٦٨، الطبري : تاريخ ٣٧٤/٨ وما بعدها ، ٣٨٧ وما بعدها ، ٤٢٨ وما بعدها ، ابن اعثم : الفتوح ٤٣٢/٨ ، ٤٣٨ ، الأزدي ، الموصل ٣٢٥ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٣٨٧/٣ ، ٣٨٩ ، ٣٩٩-٤٢٨ ، ٤٣٩-٤٤٠ المقدسي : البدء ١٠٨/٦ ، الجهشيارى : الوزراء ٢٧٧-٢٧٩ م.م. : العيون ٣٢١/٣ وما بعدها ، ابن الطقطقا : الفخري ٢١٢-٢١٣ ، ٢٩٠ ، ٢٩٢ ، ابن العبري : تاريخ ١٣٢ .

(١١٥) الثعالبي : تحفة ٩٧ ، الأزدي : الموصل ٣٣١-٣٣٢ ، ٣٤١-٣٤٢ .

(١١٦) ابن خياط : تاريخ ٤٧٠ م.م. العيون ٥٤٥/٣ وما بعدها ، ٥٥٠ وما بعدها ، الطبري : تاريخ ٥٥٤/٨ وما بعدها ٥٦٤ ، ابن عبد ربه : العقد ١٠١/٥ ، المسعودي : مروج ٢٨/٤ ، المسعودي : التنبيه ٣٤٩-٣٥٠ ، المقدسي : البدء ١١٠/٦-١١١ ، الثعالبي : تحفة ٩٨ ، الجهشيارى : الوزراء ٣١٣ ، ابن الطقطقا : الفخري ٢١٧-٢١٨ .

(١١٧) اليعقوبي : تاريخ ٥٧٥/٢ ، الدينوري : الاخبار ٤٠١ ، الطبري : تاريخ ٦٤٥/٨-٦٤٦ ، ٦٦٧ ، المسعودي : مروج ٢٦/٤ ، المقدسي : البدء ٢٦/٦ م.م. : العيون ٣٨٠/٣ ، ابن العبري : تاريخ ١٣٢ وما بعدها ، مسكويه : تجارب الامم ٤٧٠/٦ ويلاحظ تباين في الروايات المتعلقة بتولية المأمون ابنه ولاية العهد .

(١١٨) المسعودي : مروج ٥٣/٤ ، المسعودي : التنبيه ٣٥٦ ، مسكويه : تجارب ٤٧٨/٦ وما بعدها ، العيون ٣٨١/٣-٣٨٢ : "فقال له (للمعتصم) الشيخ لا جزاك الله عن جوار خيرا جاورتنا واتيت بهؤلاء العلوج واسكتهم بين اظهرنا فايتمت صبياننا وارملت نساءنا وقتلت بهم رجالنا " .

(١١٩) وكان المتوكل قد عهد الى ابنايه الثلاثة المنتصر والمعتز والمؤيد ، انظر عن ذلك وعن الصراع بينه وبين الجند وعن مقتله : اليعقوبي : تاريخ ٥٦٤-٥٦٥ ، ٦٠١-٦٠٢ ، ابن قتيبة : المعارف ٣٩٣ ، الطبري : تاريخ ١٧٥/٩-١٨٠ ، ٢٢٢ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٨٧/٤ ، ١١١-١٢١ ، المسعودي : التنبيه ٣٦١-٣٦٢ ، ابن مسكويه : تجارب ٥٥٤/٦ وما بعدها ، ابن خلكان : وفيات ٣٥٠/١ المقدسي البدء ١٣٠/٦ ، وانظر : الدوري : دراسات في العصر العباسية المتأخرة ٤١ وما بعدها ، م. ن . : النظم ٥١ ، شمبان : الدولة ٩٢ وما بعدها ،

H.Gibb Government and Islam : Under the Early Abbasids : The political collapse of Islam.120,121;

B.Lewis Abbasids E1 1/18;

(١٢٠) ابن الطقطقا : الفخري ٢٨٠ م.م. : العيون ٢٩٨/١-٢٩٩ .

(١٢١) المقرئ ، احمد بن محمد التلمساني : فتح الطيب في غصن الاندلس الرطيب : "وهو اول من تسمى منهم بالاندلس بأمير المؤمنين عندما التأت امر الخلافة بالشرق واستبد الموالي الترك على بني العباس ويلبضه ان المقتدر قتل مؤنس المظفر مولاه ... " ابن خلدون : العبر ١/٤٠٣ ، ابن كثير: البداية ١١/٢٥٣ ، ابن الاثير: الكامل في التاريخ ٧/٢٧٠ ، ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب ٢/١٥٧ ، الذهبي : العبر في خبر من غير ٢/٢٨٧ ، لسان الدين ابن الخطيب : كتاب اعمال الاعلام فيمن بويح قبل الاحتلام من ملوك الاسلام وما يجرد ذلك من شحون الكلام - وهو قسم يتعلق باخبار الجزيرة الاندلسية - ٣٣ .

(١٢٢) ابن الطقطقا : الفخري ٢٨٠-٢٨٢ ، وانظر : مسكويه : تجارب ١/٢٩٠-٢٩٢، ٣٥٢-٣٥١، م.م : العيون ١/٤-٢٨٥ ، ٢٩٨ ، محمد بن عبد الملك الهمداني : تكملة تاريخ الطبري ١١/٣٢٤ .

(١٢٣) انظر عن العلاقة بين الخلافة والاتراك في الفترة الممتدة ما بين مقتل المتوكل حتى دخول البويهيين بغداد : المنتصر : الطبري : تاريخ ٩/٢٣٤، ٢٤٤-٢٤٦، ٢٥٢ ، المسعودي : مروج ٤/١٣٦ ، ابن العبري ، تاريخ ١٤٦ ، مسكويه : تجارب ٦/٥٥٧ وما بعدها .

المستعين : اليعقوبي : تاريخ ٢/٦٠٣-٦٠٤ ، ٦١٠ ، الطبري : تاريخ ٩/٢٥٦، ٢٨٢ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٤/١٤٥ و ١٦٢-١٦٣ : "وفي المستعين يقول بعض الشعراء في هذا العصر : خليفة في قفص ابين وصيف ويغنا/ يقول ما قاله / كما يقول البيهقي ، المسعودي التنبيه ٣٦٣-٣٦٤ ، ابن العبري : تاريخ ١٤٦ ، مسكويه : تجارب ٦/٥٦٣-٥٦٣ .

المعتز : اليعقوبي : تاريخ ٢/٦١٦ ، الطبري : تاريخ ٩/٣٤٥-٣٤٢ ، ٣٤٨ ، ٣٦١ ، ٣٨٩ - ٣٩١ ، المسعودي : مروج ٤/١٦٦ و ١٧٨-١٧٩ ، المسعودي التنبيه ٣٦٤-٣٦٥ ابن الطقطقا : الفخري ٢٤٠، ٢٤٣ : "ولم يكن بسيرته (المعتز) ورأيه وعقله بأس الا ان الاتراك كانوا قد استولوا منذ قتل المتوكل على المملكة واستضعفوا الخلفاء فكان الخليفة في يدهم كالأسير ان شاؤوا ابقوه وان شاؤوا خلعه وان شاؤوا قتلوه" ابن العبري : تاريخ ١٤٧ .

المهتدي : اليعقوبي : تاريخ ٢/٦١٧-٦١٨ ، م.م : العيون ١/٤-٧ ، ٨ ، الطبري ، تاريخ ٩/٤٥٦ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٤/١٨٤-١٨٦ و ١٨٩ ابن الطقطقا : الفخري ٢٤٧ .

المعتمد : المسعودي : مروج ٤/٢١١ و ٢٢٩ ، العيون ، ١/٤-١١ و ١٢ ، ٣٠-٣١ و ٥٥-٥٦ و ٧٠ ابن العبري : تاريخ ١٤٨-١٤٩ .

المعتضد : الطبري : تاريخ ١/٢٢٧ و ٥٤٠ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٤/٢٣٢ ، المسعودي : التنبيه ٣٧٠-٣٧١ ، م.م : العيون ١/٤-٨٨ .

المكتفي : الطبري : تاريخ ١٠/٨٧-٨٨ ، ٩٣٩ ، المسعودي : مروج ٤/٢٧٦ .

المقتدر : الطبري : تاريخ ١٠/١٤٠-١٤١ ، المسعودي : التنبيه ٣٧٦-٣٧٨ ، م.م : العيون ١٢٧ ، ١٣٢ ، وما بعدها ، ١٣٦-١٣٧ ، ٢٤٤-٢٤٨ و ٢٥٤ وما بعدها و ٢٦٠ ، عريب بن سعد : صلة تاريخ

الطبري ١٢١/١١ و ١٤٨ وما بعدها، المسعودي مروج ٣٠٦/٤ مسكويه: تجارب ٢/١- ٣ و ٥ و ١٣ و ١٩٠ و ١٩٢ و ١٩٥ وما بعدها و ٢٣٧، ابن العبري، تاريخ ١٥٤- ١٥٥، ابن الطقطقا، الفخري ٢٦٢: "واعلم ان دولة المقتدر كانت دولة ذات تخليط كثير لصغر سنه ولاستيلاء امه ونسائه وخدمه عليه. فكانت دولة تدور امورها على تدبير النساء والخدم وهو مشغول بلذاته"، الكتبي محمد بن شاکر: فوات الوفيات ٢٧٤/١، القلقشندي: صبح ٢٨٨/٣-٢٨٩.

القاهر: مسكويه: تجارب ٢٤٢/١ و ٢٨٦ وما بعدها و ٢٩٠-٢٩١ م.م: العيون ١/٤- ٢٦١- ٢٦٢ و ٢٦٨-٢٦٩ و ٢٧٥-٢٧٧ و ٢٧٩، المسعودي التنبيه ٣٨٧-٣٨٩ وما بعدها، الهمداني: تكملة ١١/٢٨٤، ابن العبري: تاريخ ١٥٨-١٥٩.

الراضي: مسكويه: تجارب ٢٩٠-٢٩٢/١ و ٣٥٢-٣٥١ الخطيب البغدادي، ابو بكر احمد بن علي: تاريخ بغداد ١٤٣/٢: "انه آخر خليفة له شعر مدون وآخر خليفة انفرد بتدبير الحيوش والاموال وآخر خليفة خطب على المنبر يوم الجمعة وآخر خليفة جلس الجلاء ووصل اليه الندماء وآخر خليفة كانت نفقته وجوائزه وعطاياها وحاجبه واموره كل ذلك يجري على ترتيب المتقدمين من الخلفاء" م.م: العيون والحدائق ٤٠/٢٨٥ و ٢٩٨-٢٩٩، ابن الطقطقا: الفخري ٢٨٠، ٢٨٢: "ارسل (الراضي) الى ابن الرائق وهو اكبر الامراء واستماله وسلم الامور اليه ورتبه امير الامراء وكلفه بتدبير المملكة وانضم اليه امراء السكر وصاروا حزبا واحدا وحضروا بين يدي الخليفة فاجلسهم فوق الوزير واستبد ابن الرائق امير الامراء بالامور وولى النظار والعمال ورفعت المطالعات اليه ورد الحكم في جميع الامور الى نظره ولم يبق للوزير سوى الاسم من غير حكم ولا تدبير ومن تلك الايام اضهدت الخلافة العباسية وخرجت الامور منها واستولى الاعاجم والامراء وارباب السيوف على الدولة وجوا الاموال وكفوا يد الخليفة وقرروا له شيئا يسيرا وبلغت قاصرة ووهن من يومئذ امر الخلافة" الهمداني: تكملة ١١/٣٢٤، ابن العبري تاريخ ١٦٢-١٦٣، السيوطي تاريخ ٢٤،

المتقي: مسكويه: تجارب ٢/٢ وما بعدها، ٧٢ وما بعدها، ابن العبري: تاريخ ١٦٤-١٦٥، ابن الطقطقا: الفخري ٢٨٤، الهمداني: تكملة ١١/٣٤٩٢٣٣٨.

المستكفي: مسكويه، تجارب ٧٢/٢ وما بعدها و ٨٤ وما بعدها، المسعودي مروج ٣٧١-٣٧٠/٤، ابن الطقطقا: الفخري ٢٨٧، ابن العبري، تاريخ ١٦٦-١٦٧، الهمداني: تكملة ١١/٣٤٩ و ٣٥٣ وما بعدها، وابن الطقطقا: الفخري ٢٨٧: "ثم ان معز الدولة ركب يوما الى دار الخلافة وسلم على المستكفي وقبل الارضيين يديه وامرالمستكفي فطرح كرسيه فجلس عليه معز الدولة ثم تقدم الى المستكفي رجلا من الديلم بمواظاة معز الدولة فمدا ايدهما نحوه فظن المستكفي انهما يريدان تقبيل يده فمد يده فجذبها ونكسها من السرير ووضعها عمامة في عنقه وسحبها ونهض معز الدولة... وانظر: عن الموضوع في الدراسات الحديثة الدوري دراسات ٥٩ وما بعدها، بروكلمان: تاريخ ٢١٢ وما بعدها، فاروق عمر العباسيون ١/٢٣٧ وما بعدها، م.ن: الخلافة العباسية في عصر الفوضى العسكرية ٦٧ وما بعدها.

(١٢٤) م.م: العيون ١/٤- ٢٨٥، الدوري: النظم ٥٦-٥٧.

(١٢٥) انظر بشأن أيمان البيعة: الطبري: تاريخ ٨/٢٨١-٢٨٣: جاء في كتاب البيعة الذي اخذها

الرشيد للأمين والمأمون : "فان اتم بدلتهم من ذلك شيئا وغيرتم ونكستم او خالفتم ما امركم به امير المؤمنين واشترط عليكم بكتابة هذا فبرئت منكم ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمم المؤمنين والمسلمين وكل مال هو اليوم لكل رجل منكم او يستفيده الى خمسين سنة فهو صدقة على الساكنين وعلى كل رجل منكم المشي الى بيت الحرام الذي بعكة خمسين حجة نذرا واجبا لا يقبل الله منه الا الوفاء بذلك وكل مملوك لاحد منكم - او يملكه فيما يستقبل الى خمسين سنة - حر وكل امرأة له فهي طالق ثلاثا البتة طلاق الحراج لا مشوية فيها..."

(١٢٦) انظر : الشافعي : الام ١٨٨/١-١٩٠، الشافعي : ترتيب مسند الشافعي ١٩٤/٢-١٩٥ ، الصنعاني : المصنف ٥٨-٥٥/١١ ، البخاري ، محمد بن اسماعيل : الجامع الصحيح ٢١٧/٤-٢١٨، ٧٩-٧٨/٩، مسلم ابن حجاج : الجامع الصحيح ٤-٢/٦ ، احمد بن حنبل : المسند ٢٩/٧، ٣/١٣، ٢٨٢، ١١/٧٢، ١٦، ٣١٠/١٧، ٤٧/١٨، ١٧١/١٨ ، الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى : سنن . ٧٢/٩

(١٢٧) الدوري : النظم ٥٦، ٥٨ .

(١٢٨) الخطيب البغدادي : تاريخ ١٤٣/٢ ، ابن الطقطقا : الفخري ٢٨٠ .

(١٢٩) انظر اليعقوبي : تاريخ ٦١٦/٢-٦١٧ ، الطبري : تاريخ ٣٤٣/٩-٣٨٩، ٣٩٠-٣٩٠ ، مسكويه : تجارب ١٩١/١-١٩٢ ، م.م . : العيون ١/٤-٢٤٤-٢٤٨ ، عريب القرطبي : صلة ٢١/١١ وما بعدها ، ابن الطقطقا : الفخري ٢٤٧ .

(١٣٠) انظر عن خلق القاهرة: الهمداني : تكملة ٢٤٨/١١ : يقول علي بن عيسى حين اراد عزل القاهرة: "اخلعوه فان افعاله مشهورة واعماله معروفة" وانظر مسكويه : تجارب ٢٩٠/١-٢٩١ ، م.م : العيون ١/٤-٢٧٧-٢٧٥ .

(١٣١) المسعودي : التنبيه ٣٨٧، ٣٩٨-٣٩٩ ، م.م : العيون ٢٧٧/٤ ، وانظر : الدوري : النظم ٥٧ .

(١٣٢) الطبري : تاريخ ٢٠٧/٨-٢٠٩ ويبدو من عهد هارون للمأمون وهو صغير السن (خمس سنوات ) ان الامر لم يكن مستقرا خلال هذه الفترة .

(١٣٣) الازدي : تاريخ ٣٣١-٣٣٢ ، الشعالي : تحفة ٩٧ .

(١٣٤) انظر عن التقاليد والاعراف السياسية في العصر العباسي لمزيد من المعلومات : الدوري : النظم ٤٥ وما بعدها ، م.ن : الديمقراطية ٦٣-٦٥ ، م.ن : العصر العباسي الاول ٨١ وما بعدها ، ٩٩ وما بعدها ،

١٤١ وما بعدها ، ١٧٢ وما بعدها ، ارنولد : الخلافة ٩-١٢-١٣ ، ٢٩-٣٢ ، وات : الفكر ٥٩-٦٠-١٣٤ ، وما بعدها ، سوردويل : الاسلام في القرون الوسطى ١٤٠ وما بعدها ، ١٥١ وما بعدها ، كلود كاهن : تاريخ العرب والشعوب الاسلامية منذ ظهور الاسلام حتى بداية الامبراطورية العثمانية ١١٧ ، بروكلمان تاريخ ١٧٥ وما بعدها ، جب : دراسات ١٣ وما بعدها ، ولهاوزن : الدولة ٥٣١ وما بعدها .  
Gibb : Government 115 ff; B.Lewis Islamda 128 ff; D.Sourdel Khalifa El 4/939-941,948.

(١٣٥) ابن خياط : تاريخ ٤٠٩ ، البلاذري : انساب ق٣/١٤٠-١٤٣ ، اليعقوبي : تاريخ ٢/٤١٩-٤٢٠ ، ابن قتيبة : عيون ٢/٢٥٢ ، الطبري : تاريخ ٧/٤٢٥-٤٢٨ ، ابن اعثم : الفتح ٨/٣٥٨-٣٥٩ ، المسعودي : مروج ٣/٢٧٠ .

(١٣٦) انظر : البلاذري : انساب ق٣/١٤١-١٤٣ ، الطبري : تاريخ ٧/٤٢٥-٤٢٦ ، ابن اعثم : الفتح ٨/٣٥٩-٣٥٨ .

(١٣٧) الدوري : الفكرة المهدية ١٣٢ ، وانظر : البلاذري : انساب ق٣/٩٨-١٠٢ ، اليعقوبي : مشاكلة ٢٢-٢٣ ، الطبري : تاريخ ٧/٥٦٨-٥٧١ ، المسعودي : مروج ٣/٣١١-٣١٢ ، : "فكتب اليه (الي محمد بن عبد الله العلوي) المنصور (... ) فاذا جلي فخرك بقراءة النساء لتضل بذلك الجفاء والنفقاء ولم يجعل الله النساء كالعمومة والعصبة وقد جعل الله العم كالأب وبدأ به قبل الوالد (... ) ولكنهم بنو بنته (بنو بنت الرسول) وهي رحمها الله لا تحرز الميراث ولا تراث الولاء (الولاية) ولا يحل لها ان تؤم فكيف يورث بهذا امامة" البلاذري : انساب ق٣/٩٨ ، الطبري : تاريخ ٧/٥٦٩ : "فالسقاية سقايت وميراث النبي له (للعباس) والخلافة في ولده فلم يبق شرف ولا فضل في جاهلية ولا اسلام في دنيا ولا آخرة الا والعباس وارث وموروث" وقارن ذلك برواية النوبختي ( فرق الشيعة ٤٢-٤٣) التي تدل على ان المهدي هو الذي غير اتجاه العباسيين في هذا المجال .

(١٣٨) انظر : البلاذري : انساب ٣/٩٥ وما بعدها ، الدينوري : الاخبار ٢٨٤ وما بعدها ، اليعقوبي : مشاكلة ٢٤ ، الطبري : تاريخ ٧/٥٦٦ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٣/٣٠٩ وما بعدها ، انظر : الدوري : العصر العباسي ٦١ وما بعدها ، فاروق عمر : بحوث ٩٢ وما بعدها ، م.ن. : العباسيون ١/١٠٣ وما بعدها ، م.ن. : التاريخ الاسلامي وفكر القرن العشرين ١٩٣ وما بعدها .

(١٣٩) البلاذري : انساب ٣/٢٦٨ ، ابن قتيبة : عيون ٢/٢٥١-٢٥٢ ، الطبري : تاريخ ٨/٨٩-٨٩٠ ، ابن عبد ربه : العقد ٤/٩٩ ، وانظر عن نظرة العباسيين الى سلطتهم : اليعقوبي : تاريخ ٢/٤٩٢ ، ٥٢٥ ، ابن قتيبة : عيون ١/٢٠٤ ، البلاذري : انساب ٩٨ ، وما بعدها ، ق٣/١٩٣ ، الطبري : تاريخ ٧/٥٦٦ وما بعدها ، ٩/٨-١٠-١٦-١٧-١٨-٢٢ ، ٢٣١ ، ٢٧٤ ، ٢٧٧-٢٧٦ ، ٥١٥ ، ٥٠٣ ، ٦٠٦ ، ٦٣١ ، وما بعدها ، ٩/٢٩٧-٢٩٦ .

، المسعودي : مروج ٣١١/٣-٣١٢ ، ٣٣٤ الماوردي : نصيحة ٨٢ ، الذمبي : سير ٧٦/٦ ، القلقشندي : صبح ٤٤٨/٥ .

(١٤٠) انظر ارشر كرستنس : ايران في عهد الساسانيين ٨٤ وما بعدها ، ١٣٠ وما بعدها ، او من توملين : فلاسفة الشرق ، ١٤٩-١٦٢ وما بعدها .

(١٤١) الامامة والسياسة ٤١٢/١٠ وما بعدها ، ابن عبد البر: الانتقاء ٤١ ، وهل كان لرأي ابن المقفع اثر في اتخاذ هذا القرار ؟ اذ نعرف ان ابن المقفع يقف في رسالته ( رسالة الصحابة ) التي وجهها الى المنصور على هذه النقطة ويطلب منه توحيد الاقضية وانهاء الاختلاف فيها . وبالرغم من عدم معرفتنا بمدى العلاقة بين اقتراح ابن المقفع وتوجه المنصور لعمله ، الا ان الرسالة كتبت قبل ان يقترح المنصور على مالك هذا الرأي ( توفي ابن المقفع سنة ١٤٢هـ وجرى الحديث بين المنصور ومالك بعد سنة ١٤٥هـ انظر : الامامة والسياسة ٤١٢/١ ) ، وانظر : ابن المقفع : رسالة الصحابة ٢٠٨ : "فلو رأى امير المؤمنين ان يأمر بهذه الاقضية والسير المختلفة فترفع اليه في كتاب ويرفع معها ما يحتاج به كل قوم من سنة وقياس ثم نظر في ذلك امير المؤمنين وامضى في كل قضية رآه الذي يلهمه الله ويعزز عليه عزما وينهي عن القضاء بخلافه ، وكتب بذلك كتابا جامعاً لرجونا ان يجعل الله هذه الاحكام المختلطة الصواب بالخطأ حكماً واحداً صواباً لرجونا ان يكون اجتماع السير قربةً لاجتماع الامر برأي امير المؤمنين وعلى لسانه " ، وللمنصور محاولة مع ابي حنيفة لقد اراده ان يتولى القضاء الا انه رفض ذلك ، انظر : الخطيب البغدادي : تاريخ ١٣ / ٢٢٨-٢٢٩ . ويذكر ابن عبد البر رواية اخرى تشير الى ان المهدي اعاد المحاولة على مالك بن انس لكنه رفض ذلك (الانتقاء ٤٠) .

(١٤٢) انظر الامامة والسياسة ٤٣٧-٤٣٩ ، طاش كبرى زادة : طبقات الفقهاء ١٥ ، ويذكر الاصبهاني : حلية ٣٣٤/٦ محاولة اخرى لهارون الرشيد مع مالك في جعل الموطأ مرجعاً معمماً : "عن عبد الله بن الحكم عن مالك يقول : ساورني هارون الرشيد في ثلاث في ان يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه ( ... ) فقلت يا امير المؤمنين اما تعليق الموطأ في الكعبة فان اصحاب رسول الله ( ص ) اختلفوا في الفروع وتفرقوا في الافاق وكل عند نفسه مصيب" .

(١٤٣) انظر عن اسباب المحنة لملاحظة الاراء المختلفة : باتون ويلترم : احمد بن حنبل والمحنة ٩٥ وما بعدها ، جب : دراسات ١٤-١٥ ، الدوري : التكوين ٤٤ ، سوردبيل : الحضارة ١٢٩ ، وات : الفكر ١٢٧ ، فاروق عمر : بحوث ١١١ وما بعدها ، ٢٤٢ وما بعدها ، كاهن : تاريخ ١١٠ ، ١١٣ ، فيليب حتى : تاريخ العرب ( المطول ) ٥١٧/٢ ، شعبان : الدولة ٧٢-٧٤ فيهمي جدعان : المحنة جدلية الديني والسياسي في الاسلام ٦٥ وما بعدها ، ١١٣ وما بعدها ، ٢٧٨ وما بعدها .

Watt, Islam 220 ff ; Mathias Zahniser: Insight from the othmaniyya of al-jahiz into the religious policy of Al-ma'mun 239-242 ; Gibb Government 118, 120,122; Henry laoust Ahmad b.Hanbal Elq1/272-273;



(١٤٤) مشكلة جمع القرآن هي من الامثلة على ذلك .

(١٤٥) ابو زرعة : تاريخ ٢٠٢/١، ٦٠١.

(١٤٦) انظر الدوري: التكوين ٤٤، جدعان: المحنة ٦٥ وما بعدها، ١١٣ وما بعدها، ٢٧٨ وما بعدها ، لقد حاول المأمون تقوية سلطته وتوسيعها في تجربته مع علي بن موسى الرضا الا انه لم ينجح ، واتخذ لقب الامام في صراعه مع الامين واستمر في استعماله ليدل على مكانته ومركزه ، انظر عن سياسة المأمون في تولية علي الرضا عهده وفي المحنة : ابن خياط : تاريخ ٤٧٠-٤٧٣ ، اليعقوبي: تاريخ ٥٧٢/٢ ، الدينوري: الاخبار ٤٠١ ، الطبري : تاريخ ٣٧٦/٨، ٥١٥-٥٥٤/٥٥٥-٦٣١، ٦٤٧ ، ابن عبد ربه : العقد ٥٠٠/٤-٥٠١ ، حنبل بن اسحاق بن حنبل ذكر محنة الامام احمد بن حنبل ٣٥ وما بعدها ، ٤٣ وما بعدها ، ٧٩ وما بعدها ، ابن طيفور، احمد بن طاهر: كتاب بغداد ١٨٠-١٨٦ ، المسعودي : مروج ٢٦/٤-٢٨ المسعودي : التنبيه ٣٤٩-٣٥٠ ، الشعالي : تحفة ٩٧ ، المقدسي : البدء ١١٢/٦ الجهشياري : الوزراء ٣١٦ ، التميمي : المحن ٤٣٨ وما بعدها ، ابن الطقطقا : الفخري ٢١٦-٢١٨، صالح بن احمد بن حنبل : سيرة الامام احمد بن حنبل ٤٩ وما بعدها ، الازدي : الموصل ٤١٢-٤١٤، ٤١٧ وما بعدها ، ابن خلكان : وفيات ٦٤/١-٦٥ ، الذهبي : سير ٢٣٧/١١ .

(١٤٧) انظر : جب : دراسات ١٨ ، الدوري: التكوين ٤٤ ، م.ن : الديمقراطية ٦٤-٦٥ ،

Gibb: Government 120.

(١٤٨) انظر عبد الحميد بن يحيى الكاتب ١٩٨-٢٠١، ٢٠٩ وما بعدها : يقول عبد الحميد بن يحيى في رسالة بعثها الى نصر بن سيار عن الثورة العباسية : "وتذكروا ما هم به حديثوا عهد من عبادة النيران والاثوان (...). فقد ادعوا الاسلام جاهلين به وسالوكم بحقه تاركين له وقائلوكم عليه مقصرين عنه ."

(١٤٩) عبد الحميد بن يحيى الكاتب هو نموذج جيد له ، انظر عن اراءه عبد الحميد بن يحيى ٢١٥ وما بعدها ، ٢٨١ وما بعدها .

(١٥٠) ويتمثل ذلك في كتاب التاج في اخلاق الملوك ( المنسوب خطأ للجاحظ ) ٢٥ وما بعدها ، وفي مؤلفات ابن المقفع كرسالة الصحابة ١٩٣ وما بعدها ، والادب الصغير والادب الكبير ٦٨ وما بعدها .

(١٥١) ابن المقفع:رسالة ٢٠٤ وما بعدها ، ٢١٠، ٢٢٠.

(١٥٢) ن.م: ١٩ وما بعدها .

(١٥٣) ن.م: ٢١٣ وما بعدها .

(١٥٤) ن.م: ٢٠٦ وما بعدها .

(١٥٥) ن.م: ٢٠٠ ، ٢١٨-٢١٩ وانظر عن هذه الرسالة وعن اراء ابن المقفع/رضوان السيد: الامة والجماعة والسلطة : دراسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي ١٠٣ وما بعدها ، م.د. جواتين : دراسات في النظم والتاريخ الاسلامي ٥٧ وما بعدها ، وات : الفكر ١٠٨ وما بعدها ، محمد عابد الجابري : تكوين العقل العربي ٦٩-٧٠، ف. جبرييلي/زندقة ابن المقفع ٤٠ وما بعدها .  
F.Gabrielli Ibn al Muqaffa El3/883 ff.

(١٥٦) ابن الطقطقا: الفخري ١٧٤ ، وانظر عن الوزارة الدوري:النظم ١٥٩ وما بعدها ، جوايتن: دراسات ٧٩ وما بعدها .

(١٥٧) انظر : الدوري:الديمقراطية ٦٤ ; Gibb:Government 120 .

(١٥٨) انظر ابن قتيبة: عيون ٤٥/١ : "وفي كتاب للهند: اذا كان الوزير يساوي الملك في المال والهيبة والطاعة من الناس فليصرعه الملك وان لم يفعل فليعلم انه هو المضروع ." .

**بدايات المفاهيم  
نشأة الفكر السياسي وتطوره عند اهل  
السنة في القرن الأول والثاني للهجرة**

## ١- ظروف ظهور الفكر السياسي

أسهمت في نشأة الفكر السياسي وتكوينه عند أهل السنة في القرنين الأول والثاني للهجرة ثلاثة عوامل رئيسية ، يمكن تحديدها في : علاقة الفقهاء بالخلافة الاموية ثم العباسية ، وعلاقتهم بالحركات المعارضة (الخوارج ثم الشيعة) ، وعلاقتهم بالكتاب الذين مثلوا أفكارا سياسية كانت في المنطقة قبل مجيء الاسلام ، (وأهمها التقاليد الساسانية في الحكم والادارة) .

ففيما يتعلق بالعامل الأول يظهر ان التطور الذي ادى الى انتقال السلطة الى الامويين لم يكن مجهول التوجه في نظر الاتجاه الاسلامي . ان الفتنة في خلافة عثمان ، واستمرار حالة الاضطراب بعد مقتله دفعت الاتجاه الاسلامي الى الانحياز تدريجيا - لاسيما بعد مقتل علي- الى صفوف معاوية . لقد أيد الاتجاه الاسلامي عليا بشكل عام ، بيد انه لم يجد طريقا للخلاص اذا اراد حفظ وحدة الجماعة امام توسع ونشاط النفوذ القبلي الذي يرفض السلطة المركزية ويهدد كيان وحدة الجماعة، الا ان يتجه نحو الحياد المؤقت لينحاز عمليا الى جانب معاوية . لقد كان موقف الحسن بن علي من معاوية ، وتنازله عن الخلافة لصالحه تعبيراً وجزياً عن شعور الاتجاه الاسلامي وموقفه في تلك الفترة . فقد كان هذا الاتجاه امام خيارين : الرضا بسلطة معاوية ، او الاعتراف بالقوضى القبلية وقبولها ، فلم يتأخر الاتجاه الاسلامي عن التوجه نحو الخيار الأول ما دام وسط ظروف لم يستطع السيطرة عليها ، وما دامت الفورة القبلية تهدد كيان الجماعة ، فرضي الاتجاه الاسلامي في النهاية - مضطرا - بخلافة معاوية (١) .

ان شروع الخلافة الاموية في تنفيذ سياستها وادخالها عناصر وأساليب جديدة في الحكم- كولاية العهد- دفع الاتجاه الاسلامي الى اعادة النظر في موقفه من الامويين ، فعارض فكرة ولاية العهد التي ابتدعتها معاوية . وقد تمثلت هذه المعارضة في موقف اولاد الصحابة الذين اتخذوا المدينة - المعقل الأول للإسلام - مقرا لهم . فعندما نفذ معاوية رغبته في ولاية العهد باستعمال القوة ، انقلبت المعارضة الى ثورة مسلحة عندما رأت الفرصة مهيأة لذلك . (ثورة الحسين بن علي ، ومن بعده ثورة ابن الزبير) ، ورفعت شعاراتها المتمثلة في العودة الى الشورى ، واحقية اولاد الصحابة في الحكم ، وتطبيق احكام الدين ، وتحقيق العدالة (٢) .

وانتهت تجربة ابن الزبير بضربات الامويين العسكرية (مثلما حدث للثورات الأخرى المعاصرة له) بعد ان تخلى عنه قسم من التيار الاسلامي ، وأثر الحياد او الوقوف الى جانب عبدالملك رغبة في تجنب الفتنة ، وحفظ وحدة الجماعة (٣) . لكن ما حدث كان - من ناحية أخرى - عاملا رئيسيا في تجذر العداء بين التيار الاسلامي والامويين . وازداد العداء كلما حاول الامويون التمسك بولاية العهد، والسعي الى مركزية السلطة ، وكلما زاد تأكيدهم على مفهوم الدولة

وهكذا قامت ثورة المطرف بن المغيرة بين شعبة باسم الشورى والعمل بالكتاب والسنة واقامة العدل (العراق سنة ٧٧هـ/٦٩٦م) (٤) . وأعقبها ثورة ابن الأشعث التي شارك فيها قسم كبير من الفقهاء الذين عبروا عن سخطهم على الامويين (انتهت في العراق سنة ٨٢هـ / ٧٠١م)

ويلاحظ ان تأكيداً كبيراً جرى على العمل بالكتاب والسنة ، وتطبيق العدالة ، كما كانت معارضة واضحة لمحاولة الامويين تحقيق المركزية ، وتأكيد مفهوم السلطة ، واستعمال العنف في فرض سيطرتهم على القبائل والأمصار (٥).

سواءً الا ان قسماً من الفقهاء آمن بأن الخروج يؤدي الى الفتنة والفوضى وسفك الدماء اكثر مما يؤدي الى نتائج ايجابية ، لذا بقي في موقفه محايداً لا يؤيد ثورة ابن الأشعث ، رغم الحاح القراء على اشراك اكبر عدد ممكن من ممثلي الاتجاه الاسلامي . وقد وجد هذا التيار (اللاعنفى) ممثلاً كبيراً في شخصية الحسن البصري الذي اذان الخروج وسفك الدماء ، وافساح المجال للفتنة ، رغبة في الوحدة والهدوء ، وحرصاً على تجنب الفتنة . لا لانه "رجل مرآة مداهن" كما اتهمه القراء (٦). ويبدو ان دافع هؤلاء الفقهاء الذين لم يرغبوا في الخروج لتغيير الواقع ، هو ادراكهم عدم وجود البديل الواقعي والعملي للامويين ، وقد كان فشل الثورات - من ناحية أخرى - تأكيداً لادراكهم هذا .

ومع ذلك بقي تيار من الفقهاء يرى في القوة والثورة سبيلاً لحل المشاكل ، ولإسقاط الحكم الاموي . ونتيجة لهذا الشعور شهدت الفترة الأخيرة من الخلافة الاموية ثورات عديدة قامت باسم الاسلام والشورى والعمل بالكتاب والسنة ، مثل : ثورة يزيد بن المهلب التي قامت في البصرة (١٠١هـ/٧١٩م) باسم الاسلام ، واتخذت سنة العميرين والعمل بالكتاب والسنة شعاراً لها (٧) . غير ان الحسن البصري عارضها بانها اتخذت الاسلام ستاراً لها ، وحث الناس على عدم الاشتراك فيها (٨) . أما الثورة التي قام بها الحارث بن سريج فقد طالبت بوضوح بالبيعة للرضا ، والعمل بالكتاب والسنة ، واستعمال أهل الخير والفضل ، اضافة الى تركيزها على حقوق الموالي . لكن فشلها في النهاية في الحصول على دعم كاف من ممثلي التيار الاسلامي ، ابقاها مقصورة على قبائل تميم والأزد . وانتهت دون ان تحقق نجاحاً (٩) . ولم يأت تتابع الثورات بنتيجة ، ولم يحقق نجاحاً في تحقيق الاهداف . وكان هذا الفشل تأييداً عملياً لموقف الذين لا يرون الثورة . بقي علينا - قبل أن ننتقل للنظر في موقف هؤلاء الذين لم يروا الخروج - ان نلاحظ ان الثورة المسلحة ، واستعمال القوة ، كانت بديلاً لمؤسسات تعبر الحركات المعارضة عن آرائها من خلالها ، وكانت النتيجة الأخرى لعدم وجود مؤسسات تركيز الحركات المعارضة على شخص الخليفة او الوالي . وسيؤثر ذلك بدوره على الفكر السياسي .

ولا بد من الاشارة الى التوجه الآخر من التيار الاسلامي الذي لم ير في الثورة طريقاً للتعبير عن الرأي وتغيير الواقع ، فوسط الظروف التي انتقلت فيها الخلافة الى الامويين كانت المشكلة هي اختيار أحد الامرين : الفوضى القبلية ، او سلطة معاوية .

أما بعد انتقال الخلافة الى الامويين فقد أصبحت المشكلة لا تقتصر على أحد الاختيارين ، فقد تكونت اتجاهات سياسية عديدة داخل الجماعة الاسلامية تمثل بديلاً (الخوارج ، والشيعة ، وابن الزبير) للامويين ، ولم تكن الفوضى القبلية طرفاً في النزاع ، وأن كانت تشكل جانباً مهماً في الحركات المعارضة في بعض الاحيان . وبعد ان فشل الحسين بن علي في ثورته ، وتلاه المختار ابن ابي عبيد الثقفي ثم ابن الزبير ، بدت المشكلة واضحة امام هذا الطرف من التيار الاسلامي

بانها اختيار بين الفتنة او الرضى بالامويين ، من أجل الحفاظ على وحدة الجماعة ، وتحقيق الهدوء ، لتعمق المفاهيم الاسلامية في المجتمع. فلم يتوان هذا الطرف من التيار الاسلامي عن اختيار الجماعة.

وأسفر هذا الموقف عن علاقة متميزة بالخلافة الاموية ، واستلم هؤلاء الفقهاء مناصب قضائية ، وحاولوا التقرب من الامويين ، وسعوا الى توجيههم نحو تمثل المفاهيم الاسلامية (١٠). وقد يرى البعض ان اتفاقا او تفاهما قد تم بين هؤلاء الفقهاء وبين الامويين ، غير ان فحص العلاقة بدقة يبين ان دوافع الفقهاء هي التي اضطررتهم لاتخاذ هذا الموقف . فالحسن البصري ، أكبر ممثل للتيار السلمي لدرجة انه اتهم بالمرءة والمدامنة ، ورغم استلامه القضاء في بعض الفترات (١١)، يضرمر كرها شديدا للامويين ، يظهره بعض الأحيان (١٢).

ووصلت العلاقات بين الفقهاء والخلافة الاموية اوجها في خلافة عمر بن عبد العزيز ، لرغبته في الاستجابة لطلبات الفقهاء ، ولحسن نواياه في السير حسب ما تقتضيه المفاهيم الاسلامية . ونتج عن ذلك ان توجه الفقهاء الى التعاون معه ، ودعمه ، والدفاع عنه (١٣)، حتى اننا لا نجد على السنتهم اي انتقاد له . في حين كانت نظرتهم للخلفاء الآخرين تصل -احيانا- درجة الاستنكار (١٤) . وتأكدت صورة عمر بن عبد العزيز في الفترات اللاحقة ، الى ان اصبحت صورة نموذجية للخليفة العادل (١٥) . لكن فترة خلافته كانت قصيرة لم تسمح باحداث تغييرات جذرية في واقع الخلافة ، او في العلاقة بين الفقهاء والخلافة ، فعاد الوضع بعد وفاته الى توتره المعتاد ، لا يحيد الفقهاء اقامة علاقات متينة بالخلافة ، ويقفون في الوقت نفسه معارضين للثورة المسلحة (١٦). على ان ذلك لم يمنع قسما من الفقهاء من تأييد احد الطرفين من الامويين عند الخلاف بينهما ، فقد كان اتباع غيلان الدمشقي الذين لقبوا بالقدرية من مؤيدي يزيد بن الوليد في ثورته على الوليد بن يزيد ، ويظهر اثرهم في اتخاذ الثورة سمات اسلامية ، حين اكد يزيد بن الوليد على العمل بالكتاب والسنة والحكم بالعدالة والعودة الى الشورى . فلم يكن غريبا بعد ذلك ان نجد روايات كثيرة عن فسق الوليد بن يزيد (١٧).

ويظهر ان موقف الفقهاء السلمي اثر ايجابيا على سير الخلافة ، لكن العلاقة بين الفقهاء والخلافة لم تكن متكافئة ومحددة ، لذا لم يستطع الفقهاء تغيير مجرى تطور الخلافة ، ولم يتمكنوا من متابعة علاقاتهم بها في المستوى نفسه ، لعدم وجود مؤسسات تضمن لهم ذلك ، ولعدم استقرار مؤسسة الخلافة على أسلوب معين . فقد كانت العلاقة تتحدد نتيجة تطور الأحداث ، وسعي الامويين الى التكيف معها . فنتج عن ذلك - في خاتمة المطاف - ان تأكد لدى هؤلاء الفقهاء المسالمين بأن الخلافة الاموية بعيدة عن مثلهم .

وقد تكون المواقف العملية مضللة احيانا في تقييم الافكار الحقيقية . لذا فان دراسة النشاط الفكري الذي له صلة بالعلاقة بين الاتجاه الاسلامي والخلافة الاموية تكتسب أهمية خاصة ، اذ تساعد على فهم أدق للأفكار الحقيقية الكامنة في الاتجاه الاسلامي . كما أن دراسة النقاش الذي دار حول فكرة الجبر والاختيار تساعدنا في ذلك .

وحين حاول الامويون دعم شرعية خلافتهم بالاستناد الى فكرة الجبر ، وبالتركيز على مفهوم

الطاعة والجماعة وانكار الفتنة (١٨) توجه الفقهاء - لا سيما بعد ثورة ابن الزبير (١٩) - نحو رفض فكرة الجبر التي تقول ان الأفعال والأعمال تجري بقدر من الله، وان ما يحدث هو من مشيئة الله واراادته ، وليس للعباد تغييره . وأكدوا على الاختيار ، وعلى مسؤولية الانسان عن أعماله . وأكدوا بذلك على مسؤولية الخلفاء عن أعمالهم وعن سياساتهم ، ورفضوا ان تكون مقدره وبالتالي فانهم عارضوا الوجهة الأموية .

ويظهر ان هذا الموقف اثار نقاشاً فكرياً بين اتجاهات وتيارات مختلفة ، فقد كتب الحسن ابن محمد بن الحنفية رسالته في الرد على القدرية بايحاء من عبدالملك بن مروان (حوالي ٧٣هـ/٦٩٢م) (٢٠)، وأوضح الحسن البصري -مقابل ذلك- في رده على رسالة عبدالملك بن مروان الذي اراد معرفة رأيه في القدر ، انه يرى حرية ارادة الانسان ومسؤوليته عن أعماله ، وينفي ان تكون المعاصي مما اراده الله لعباده ، ويرفض فكرة الجبر ويراهها مغايرة لمبدأ التكليف (٢١) . ويبدو من كلام الحسن البصري ان قسماً كبيراً من الفقهاء كانوا يعارضون فكرة الجبر ، ويؤكدون على حرية الانسان ومسؤوليته عن أعماله ، حيث يقول : "احدثنا الكلام فيه حيث أحدث الناس النكرة له" (٢٢) .

وقد وجد تيار حرية الارادة مدافعين كباراً مثل معبد الجهني (٢٣)، والحسن البصري، وغيلان الدمشقي (٢٤)، وتطورت الفكرة مع التطورات السياسية والفكرية في المجتمع . ويبدو ذلك التطور واضحاً بالمقارنة بين رسالة الحسن بن محمد بن الحنفية التي كتبت سنة (٧٣هـ/٦٩٢م) وبين رسالة عمر بن عبد العزيز (الرد على القدرية) التي كتبها حوالي سنة (١٠٠هـ/٧١٨م) (٢٥) .

ومن ناحية أخرى كشف نقاش هذه المسألة عن خلاف فكري وسياسي بين الفقهاء ، فقد توجه قسم منهم الى معارضة فكرة الاختيار والمدافعين عنها ، وأصبحت المشكلة تتمحور حول اثبات القدر ونفيه . ويظهر ذلك في رسالة عمر بن عبد العزيز التي كتبها في الرد على القدرية . ويبدو ان المواقف العملية من الخلافة الأموية - لاسيما من هشام بن عبد الملك ومن عمر بن عبد العزيز - كانت من اسباب الانقسام الفكري الذي حدث بين الفقهاء ، ومع ذلك بقيت ثبات واسعة تؤكد على فكرة الاختيار ومسؤولية الفرد (٢٦) . حتى بلغ بهم الأمر في الشام ان اشتركوا بالثورة على الوليد بن يزيد ، وبرز اثرهم في سياسة يزيد بن الوليد الذي قيل انه كان قدريا (٢٧) .

ونشب صراع فكري آخر وثيق الصلة بالواقع السياسي ، وبموقف الفقهاء من الخلافة الأموية ، وتطور جنباً الى جنب مع علاقة الفقهاء بالخلافة ، وهو يتعلق - بالدرجة الأولى - بقضية الايمان والكفر ، وما يؤدي اليهما او يزيلهما عن الفرد (٢٨) .

وقد لا تبدو هذه المسألة للوهلة الأولى متعلقة بالصراع السياسي والفكري بين القوى والتيارات المختلفة ، الا ان السؤال حول سلف الأمة ، وعن الخروج على عثمان، وعن فترة علي وحروب مع طلحة والزبير ثم مع معاوية ، وصراع القوى المعارضة مع الخلافة ، كان يفسح المجال امام مناقشة مسألة الايمان والكفر، فلئن حاول الأمويون مواجهة معارضتهم ، من الناحية الفكرية بالاستناد الى فكرة الجبر ، فقد استعمل الخوارج سلاح الكفر والايمان اداة لمعارضة الأمويين ،

ولمقارعة أدلة خصومهم من الاتجاهات الأخرى . فقد كفر الخوارج عثمان وعلياً وظلحة والزبير ومعويةً لقتالهم بعضهم بعضاً (وهذا من الكبائر) ، ثم تبعهم الأمويون في الكفر لارتكابهم الكبائر ، ولظلمهم وجورهم ، وأدى هذا إلى القول بأن خلافتهم غير شرعية ، ويجب إزالتها . وعبر الخوارج عن رأيهم بالثورات المتتالية طوال العصر الأموي (٢٩) .

إن موقف الخوارج من مرتكب الكبائر (وهو موقف له دلالة تاريخية سياسية واضحة) أثار ردود فعل من اتجاهين: من الأمويين ، ومن الفقهاء ، بدوافع وأهداف مختلفة ، ونتيجة لردة الفعل هذه ، ظهر في خلافة عبدالملك بن مروان ، وبعد حركة ابن الزبير (وربما بعد فشل ابن الأشعث) اتجاه فكري يتخذ مسألة ارتكاب الكبائر ، والإيمان والكفر، موضوعاً له . ويرفض رأي الخوارج في تلازم العمل والإيمان ، ويرى أن الإيمان شيء لا تزيله المعاصي ، وأنه غير العمل ، وأطلق على هذا الاتجاه اسم الارجاء أو المرجئة (٣٠) .

وكان ما يعنيه هذا الموقف في الواقع هو دفاع عن سلف الأمة من ناحية ، وإثبات شرعية الخلافة الأموية باعتبارها جزءاً من الأمة والجماعة ، وإن لم تسر حسب المفاهيم الإسلامية وتحقق أهداف الجماعة . وقد وجد الأمويون في هذا الموقف دعماً لهم في طلب الطاعة ، لكنه كان في الوقت نفسه تعبيراً يكشف عن شعور قسم من الفقهاء تجاه واقع الأمويين ومعارضيتهم . فالخلفاء الأمويون ليسوا كفاراً كما رأى الخوارج وغيرهم ممن ثار عليهم . أما في المسائل الأخرى التي تجري بين الأمويين ومعارضيتهم فإن الله سيقدر المخطيء من المصيب . وقد تلازم هذا الرأي عند الأمويين بفكرة الجبر ، وظهر في النهاية عند عبدالملك وخلفائه أن الله هو الذي يضمن استمرار خلافتهم لأنهم المصيبون . ولو نظرنا من زاوية الفقهاء الذين رأوا الارجاء لوجدنا أن تجارب الجماعة منذ خلافة علي والمشاكل السياسية حتى ظهور فكرة الارجاء كان في نظرهم دون مستوى النجاح ، فعلي لم يستطع الصمود أمام معاوية ، والحسن سلم الخلافة إلى معاوية ، ولم يستطع أولاد الصحابة مقاومة معاوية حين أراد تولية يزيد ، وغلب الحسين في كربلاء ، وتلاه انهزام التوابين والمختار وابن الزبير ، وجاءت التجربة المريرة القرية في ثورة ابن الأشعث . إن كل ذلك دفعهم إلى التراجع عن موقفهم الحقيقي ، والرضا بتفوق الأمويين ، والتشكيك بأحقية الحركات المعارضة . وبذلك اكتسب الأمويون دعماً فكرياً تجاه سطوة المعارضة .

ويظهر من أقدم وثيقة كتبت في الارجاء أن النقاش دار أولاً حول الفتن التي جرت بين سلف الأمة في زمن عثمان وعلي ، واعتبر أبو بكر وعمر مقابل ذلك قدوة ونموذجاً للأمة . فالارجاء في "أهل الفرقة الأولى" ليحكم الله فيما اختلفوا فيه (٣١) . والنقطة الثانية التي تعرضت لها الوثيقة هي الخلافة الأموية وشرعيتها ، ويظهر أن الحسن بن محمد بن الحنفية وقف موقفاً مؤيداً للأمويين يدين الخروج ، ويتهم "السبابة" بأشغال الفتن (٣٢) .

بيد أن التطورات السياسية والاجتماعية في المجتمع دفعت قسماً من المرجئة إلى إعادة النظر في آرائهم ، وتحولت فكرة الارجاء في أواخر العصر الأموي إلى دعوة سياسية واجتماعية مهمة ، تطالب بحقوق الموالي وبالمساواة التي اعطاها الإسلام لاتباعه . إن الفكرة في الأساس لم تتغير ، فالإيمان ما زال شيئاً غير العمل . أما الذي تغير فقد كان مكان تطبيق الفكرة ، فالموالي -



وان اعترض على عدم اكتمال عملهم وارتكابهم المحرمات - هم في الأساس مسلمون يشاركون العرب في ايمانهم في المستوى نفسه، لذا ينبغي لهم التمتع بالحقوق نفسها التي يتمتع بها المسلم العربي. وقد عبرت ثورة الحارث بن سريج - التي اشترك فيها جهم بن صفوان ومرجئة آخرون - عن هذه المبادئ ودافعت عنها (٢٢). وربما هذا هو سبب انتشار المرجئة في العراق وخراسان بشكل واسع (٢١).

وقد يفهم هذا التحول في فكرة الارجاء من طبيعة القوى التي شكلت موقف المرجئة في بداية الامر. لقد ذكر في الفقرات السابقة ان فكرة الارجاء قامت نتيجة اتفاق بين الخلافة الأموية وقسم من الفقهاء في ظروف معينة ، ومن منطلقات واهداف مختلفة. فالتطورات السياسية من جهة، والتحول الاجتماعي من جهة أخرى، انهما الاتفاق الذي استوجبه الظروف ، واتجهت الفكرة بدافع من خلفيتها الاسلامية (طرف الفقهاء) الى المناداة بالعدل والمساواة، ومعارضة الأمويين (٢٥) ، وكانت هذه النتيجة اعلنا لفشل الأمويين في ايجاد رأي مشترك بينهم وبين الفقهاء ، كما هو دليل على موقف الفقهاء المستقل في الأساس عن الخلافة الأموية .

وكشفت التطورات السياسية والفكرية في المجتمع وحيوية الصراع الفكري عن توجه سياسي فكري آخر، تتبناه فئة من التيار الاسلامي العام، اطلق عليها اسم المعتزلة أو اهل الاعتزال. وقد كان المبدأ الاساسي الذي انطلق منه واصل بن عطاء وأصحابه هو تجنب تطرف الخوارج وتساهل المرجئة في مشكلة مرتكب الكبائر. فقد تجنب واصل اطلاق حكم الايمان والكفر على مرتكب الكبائر، وأقر بأنه فاسق لا مؤمن ولا كافر. كما أنه لا يحكم على أصحاب الفتن حكما قاطعا لعدم معرفته المصيب من المخطيء ، مع معرفته بأن أحد الطرفين كان فاسقا (٢٦) . وواضح ان لهذا الرأي أثرا خطيرا فيما يتعلق بالصراعات السياسية في العصر الأموي، وأواخر العصر الراشدي . فقد مثل الخوارج والمرجئة طرفي نقيض في مواقفهم السياسية والفكرية كما كان للتيار الاسلامي العام موقف آخر من المشكلة، فجاء المعتزلة ليكشفوا عن توجه آخر في الساحة السياسية والفكرية، فهم لا يؤيدون الأمويين ، كما أنهم لا يؤيدون المعارضة وهم لا يعرفون المخطيء من المصيب مع اعتقادهم بأن احد الطرفين مخطيء وفاسق - أي انه ليس مسلما ولا كافرا - (٢٧) . ونتيجة لهذا الرأي تجنب المعتزلة الدخول في الصراعات السياسية (وان كان لهم رأي خاص في الامور) حتى تنتهي الفتنة وتجتمع الكلمة .

ولم يكن موقف المعتزلة جديدا في الواقع السياسي ، وانما هو امتداد يكاد يكون طبيعيا لموقف سياسي ظهر في خلافة علي ، وبالتحديد اثناء حروبه مع طلحة والزبير ثم مع معاوية . ذلك ان عددا من الصحابة اعتزلوا الفتنة ودافعوا عن موقفهم بعدم وجود معيار حقيقي يميز المصيب من المخطيء والمسلم من الكافر (٢٨) . وقد استمر هذا الموقف في العصر الأموي حتى برز حين تازمت العلاقة بين الأمويين وابن الزبير، فقد وقف محمد بن الحنفية وابن عباس وابن عمر موقفا محايدا لا يؤيد ابن الزبير ولا الأمويين (٢٩) .

وتظهر الصلة واضحة حين يلاحظ ان المعتزلة تجنبوا الحكم على المشتركين في الفتنة - وهم كذلك يعيشون وسط فتنة - ولا يعرفون المخطيء من المصيب، لكنهم يعتبرون - كما اعتبر

معتزلة حروب الصحابة- ان احد الطرفين مخطيء وانه فاسق ، ثم ان عدم قدرتهم على التمييز بين المخطيء والمصيب تحتم عليهم اعتزال الفتنة- كما اعتزل الاولون - . وهذا هو المغزى الاساسي في مشكلة مرتكب الكبائر (٤٠) . ويبدو من ذلك أن موقف المعتزلة توسط بين الخوارج والمرجئه . الا أنه كان في الوقت نفسه خروجاً على موقف التيار الاسلامي العام . فقد أيد التيار الاسلامي علياً في حين انسحب المعتزلة من المعركة ، وأيد كذلك حركة ابن الزبير في حين ان محمد بن الحنفية وابن عمر لم يناصره . ووقف التيار الاسلامي يعارض الامويين في حين اوقف المعتزلة دعمهم للتيار الاسلامي .

أما استقرار أسم المعتزلة فقد استغرق قرناً من الزمان حتى أصبح مصطلحاً ذا دلالة واضحة لدى الاتجاهات الفكرية والسياسية المختلفة ، وقد يكون له علاقة وثيقة بموقف المعتزلة خلال هذا القرن من الخلافة الأموية ثم العباسية ، وذلك ان المعتزلة آثروا اعتزال الساحة العملية في الفترة الأموية ، ولم يكن لهم نشاط محسوس في الصراعات السياسية ، ويبدو ان موقفهم الحيادي استمر في العصر العباسي الأول بينما كان الفقهاء بشكل عام يتعاونون مع العباسيين ، ويقومون بعلاقات قوية بهم . ونتيجة لموقفهم السياسي واستمرار حيادهم طوال قرن أصبح الاسم شبه مستقر في نهاية القرن الثاني الهجري ، عند الأحزاب والفرق الاسلامية (٤١) . وقد تكون سيرة عمرو بن عبيد نموذجاً حسناً لملاحظة موقف المعتزلة خلال الفترة الأموية ثم العباسية ، وتفسر لنا سبب استقرار تسميتهم بالمعتزلة (٤٢) ، فلم يبق بعد ذلك سبب لقبول دعوى نايبرج (Nyberg) بأن المعتزلة كانوا دعاة للعباسيين ، وأنهم مثلوا فكرهم ايام الدعوة العباسية (٤٣) .

ولا يمكننا التحدث في الفترة الأموية عن أثر الكتاب الذين مثلوا مفهوم الحكم والادارة المحلي في مناطق الفتوح ( لا سيما الساساني ) على الفقهاء لعدم ظهور طبقة الكتاب الا في أواخر الخلافة الأموية ، ولعدم انتشار آرائهم ، ولعدم تجسدها في الادارة بشكل محسوس (٤٤) . لقد حاول هشام بن عبدالملك وخلفاؤه في سعيهم الى تحقيق المركزية وتقوية الأجهزة الادارية -لكي يعززوا وضع الخلافة المتدهور- ان يستندوا الى ذوي الخبرة العملية ، واهتموا باستعمال الكتاب وتوظيفهم (٤٥) . غير أن واقع الخلافة لم يتح لهم الفرصة لتحقيق مشاريعهم . هذا الى جانب انه كان قد ظهر لدى الكتاب مفهوم للحكم والادارة ، وان لم تتح الفرصة لتطبيقه (٤٦) . وزاد ذلك من توتر علاقة الفقهاء بالامويين ، الا ان نتائج الصراع بين مفهومين مختلفين للحكم لم تظهر بشكل واضح الا في العصر العباسي .

وواضح ان الفترة الاموية انتهت ولم يصل الفقهاء الى اسلوب موحد في التعبير عن آرائهم السياسية ، كما سببت علاقاتهم بالخلافة الاموية انقسامات فكرية وسياسية في صفوفهم ، ولم يتمكنوا من فرض اتجاههم الاسلامي على الخلافة لعدم وجود مؤسسات تساعدهم في ذلك وتساندهم . وبدلاً من ذلك استدرجوا الى التنازل عن بعض مواقفهم والى الرضا بالواقع . اما الذين لم يرتضوا هذا الموقف فقد عادوا الى الثورة للتعبير عن أفكارهم ولتحقيق مطالبهم .

وانتقلت الخلافة الى العباسيين ، وتوجه هؤلاء نحو الفقهاء ، وأظهروا خطهم الاسلامي ، ورفعوا شعار السير على الكتاب والسنة والعدالة والمساواة ، واهتموا بمظاهر الدين . فرأى الفقهاء ان الميل نحو العباسيين سيمكنهم من تحقيق اهدافهم التي يسعون اليها ، فكلما أظهر العباسيون

رغبتهم في توسيع قاعدتهم الاسلامية بالابتعاد عن الأحزاب المتطرفة والتقرب من الفقهاء ،  
 وبمكافحة الزندقة، أكد الفقهاء دعمهم لهم، ومنحوا الخلافة دعماً اسلامياً قوياً في وجه معارضيتها .  
 كما أسند العباسيون الفقهاء في صراعهم ضد معارضيتهم ذوي الاتجاهات الفكرية الأخرى، ثم ان  
 احدث منصب قاضي القضاة زاد من تقارب الفقهاء مع الخلافة العباسية، ووضعت كتب في مجال  
 المال والادارة والقضاء لتساعد الخلفاء في تنفيذ سياساتهم ولتوجههم (٤٧). ونجح العباسيون في  
 النهاية بعد دعايات مستمرة حول سلطتهم وتركيزهم على المراسيم والمظاهر الدينية للخلافة،  
 وبإقامتهم علاقات واسعة بالفقهاء ، ان يكتسبوا مكاناً سامياً في نظر الفقهاء والعامّة (٤٨). ولم  
 تشهد الفترة العباسية الأولى نتيجة لذلك ثورة واحدة قام بها الفقهاء أو اشتركوا فيها أو ايدوها  
 (٤٩).

غير ان هذه العلاقة كانت لها نتائج سلبية من ناحيتين : فالتقارب بين الخلافة والفقهاء ،  
 ودفاع الفقهاء عن الخلافة، دفع الحركات المعارضة الى اعتناق آراء مغايرة لما يراه الفقهاء ، إضافة  
 الى توجه قسم من التيارات الفكرية غير السنية الى معارضة الخلافة العباسية نتيجة تقربهم من  
 الفقهاء (٥٠). وأدت المواقف السياسية - مع تطور الاحداث- الى تعمق الاختلاف الفقهي  
 والعقائدي بين الاتجاهات الفكرية ، وظهرت في النهاية حدود فاصلة لم تكن موجودة من قبل .  
 ولم تقم الخلافة العباسية على مؤسسات تتمثل فيها الاتجاهات السياسية والفكرية، وانما  
 على اتفاق مراكز القوى الفعالة في المجتمع وتعاونها، تلك المراكز التي كانت كل واحدة منها  
 تمتلك تطوراً ذاتياً لا يخضع بالضرورة لاتجاه القوى الأخرى ، وهذا يعني ظهور مشاكل غير منتظرة  
 وغير منضبطة، كالتي حدثت في محاولات العباسيين السيطرة على النظم العسكرية والادارية  
 والقضائية. لقد أحدث العباسيون مؤسسات عسكرية وادارية وسيطروا عليها في الفترة الأولى من  
 حكمهم ، ونجحوا الى حد ما في الاشراف على القضاء . ولكن وجد تيار بين الفقهاء - منذ البداية  
 - يعارض الدخول تحت اشراف السلطة السياسية ، ويؤكد على استقلال النظم الدينية عن مصير  
 هذه السلطة ، ويرفض ان تفرض على الفقيه رأياً فقهيّاً معيناً ، لان الاجتهاد عملية تتم في نطاق  
 مسؤولية الفقيه امام الله وامام نفسه. وهذا الشعور دفع قسماً من الفقهاء الى تجنب استلام القضاء  
 (كاتب حنيفة) الذي رفض استلام القضاء في العصر الأموي (٥١) ، ثم في العصر العباسي في  
 خلافة المنصور (٥٢). كما رفض مالك بن أنس ان تفرض آراؤه الفقهية على الفقهاء الآخرين، وأكد  
 على استقلال الفقيه في اجتهاداته ، وعارض تدخل الخلافة في التطور الطبيعي للنظم الدينية  
 (٥٣). ومما يؤكد عزم مالك على الاحتفاظ باستقلال الفقه ، انه رفض التراجع عن فتواه في مسألة  
 بيعة الاكراه ، لان اجتهاده كان مبيناً على حديث رواه عن رسول الله (ص) (٥٤). وهناك فقهاء  
 آخرون آثروا تجنب استلام مهام قضائية في العصر العباسي ، مما يدل على وجود فئة كانت عازمة  
 على حفظ موقفها المستقل ونعرف ان عمرو بن عبيد أبي التعاون مع المنصور في هذا المجال رغم  
 صلة المنصور به ، والحاحه عليه (٥٥) واستمر عمرو بن عبيد وأصحابه في موقفهم المستقل  
 الحيادي حتى عصر المأمون (٥٦).

ومن ناحية أخرى انعكست علاقة الفقهاء بالعباسيين على الصراع الفكري الدائر بين اتجاهات مختلفة في المجتمع. لقد كان على الفقهاء ان يدافعوا عن انفسهم ويوضحوا موقفهم من الخلافة التي رأتها الاتجاهات المعارضة مخالفة للشرع، وان يردوا على اتهاماتها وحججها في المسائل السياسية والفكرية المختلفة، وهذا أدى الى ظهور حدود فاصلة بين الفقهاء وبين التيارات السياسية - الفكرية التي كان يجمعها اطار عام في العصر الأموي من جهة، وبين الفقهاء وبين الشيعة والخوارج من جهة أخرى. فالأفكار القدرية اندمجت في المعتزلة، في حين اخذت فكرة الجبر والارضاء مكانا عند الفقهاء (٥٧).

وهكذا ذهب ابو حنيفة ومالك بن انس وأبو يوسف والشيثاني والشافعي وغيرهم من الفقهاء الى اثبات القدر، والى القول بأن أفعال الانسان وأعماله مقدرة من قبل الله، وأن لا مجال لتجنب ما كتب في الأزل (٥٨). وأكد الفقهاء على الفرق بين الايمان والعمل خلافا للخوارج والمعتزلة (٥٩). وبدأت نظرة الفقهاء تتوحد فيما يتعلق بسلف الأمة (الصحابة) من حيث تفضيلهم وشرعية خلافتهم وخلافهم متمشية هذه النظرة مع أهداف الفقهاء وموقفهم في العصر العباسي .

لقد انتهت الفترة الأموية دون أن يظهر الى الوجود رأي واضح في تفضيل الصحابة، وفي خلافتهم، لانقسام التيار الاسلامي الى اتجاهات متباينة، فالمرجئة تبنت الكف عما شجر بعد خلافة عمر، واعتبرت كلا الطرفين مسلمين دون تفضيل احدهما على الآخر. وذهب المعتزلة الى تفسيق احد الطرفين دون تحديده، وأكد قسم من الفقهاء على شرعية خلافة الاربعة. وهناك من اسقط عليا من قائمة الخلفاء، كما وجد من يتجنب التفضيل. ويلاحظ عدم وجود شرط صارم حتى زمن ابي حنيفة ضمن شروط الانتساب الى الجماعة فيما يتعلق بتفضيل الصحابة، الا تفضيل ابي بكر وعمر، و "حب علي وعثمان" (٦٠). وتوجه الفقهاء بعد هذا التاريخ الى تفضيل الخلفاء حسب توليتهم الخلافة - ربما - تحت الضغوط الفكرية التي مارسها الشيعة والخوارج والمعتزلة، وان بقيت فئات بين الفقهاء لا ترى هذا الترتيب (٦١).

ويتضح من البحث ان اواخر القرن الثاني الهجري شهد تبلورا لآراء الفقهاء الاساسية التي رأوها ضرورية للانتساب الى الجماعة، وهي تفضيل الخلفاء الاربعة حسب توليتهم الخلافة، والسكوت عما شجر بينهم، وان القدر خيره وشره من الله، وان الأعمال مقدرة، وأنه لا يجوز تكفير من ارتكب كبيرة، وأن الايمان في الأساس غير العمل وان كان العمل متمما لأجزائه (٦٢).

ومع ذلك يجب تأكيد نقطة فيما يتعلق بعلاقة الفقهاء بالمعتزلة في العصر العباسي الأول . ان تطرف الخوارج في أنكارهم ومواقفهم، وذهاب الشيعة الى القول بالنص واعتباره نقطة الفصل بينها وبين الاتجاهات الأخرى، ورفض قسم منها شرعية التراث الفقهي الشرعي الذي تكون بممارسة صحابة الرسول (ص) بعد وفاته، والذي اتخذه الفقهاء مصدرا اساسيا في تكوين اجتهاداتهم من ناحية، وعدم اتخاذ المعتزلة - خلال هذه الفترة - موقفا معاديا للعباسيين وابتعادها عن الشيعة النصية، وتأكيدهما على مبدأ الاختيار مقابل النص، واشتراكها في مكافحة الزندقة، وعدم تصلب فكرة القدر في اواسط الفقهاء، ان كل ذلك منع وقوع صراع بين المعتزلة والفقهاء، كالذي حدث بين الفقهاء والشيعة والخوارج، وفتح المجال امام تفاعل افكارهم وتأثير بعضها على

بعض ، وتجلى هذا الوضع بشكل واضح في الفكر السياسي كما سنرى .  
 أما فيما يتعلق بتأثير تيار الكتاب على وجهة الخلافة ، ورد فعل الفقهاء على هذا التأثير فيظهر انه كلما ازداد نشاط الكتاب ازداد رد فعل الفقهاء . وقد لا يبدو هذا الصراع واضحا لأول وهلة بسبب موقف التيارين من الخلافة ، الا ان النظر الى اهداف التيارين وممارستهما العملية تكشف لنا عن صراع فكري محتدم حول المفاهيم السياسية التي اعتبرت مبدأ يجب السير وفقه .

لقد كان مفهوم الحكم لدى الكتاب ينطوي على ادارة مركزية قوية تمنح الحاكم السيطرة على النظم العسكرية والادارية والدينية ، ويعتبر سلطات الحاكم مطلقة ، لانه يستمد من الله . ثم ان البنية الاجتماعية تتكون من طبقات متميزة تنفصل عن بعضها بحقوق وواجبات مختلفة ، والحاكم من حيث الترتيب الاداري ، ومن حيث المرتبة الاجتماعية والاخلاقية يجلس في قمة الهرم ، لذا يستحيل مبدئيا اجباره على شيء ، وانما هو يستشير حاشيته اذا اراد ذلك . ونتيجة لهذا الوضع نجد ان المؤلفات التي كتبت عن الحكم تهتم بشكل كبير بحاشية الحاكم ، لانها الفئة الوحيدة التي تستطيع ارشاد الحاكم . والسلطات المطلقة التي تفرد بها الحاكم ، ومكانته المركزية في المجتمع والادارة جعل الفكر السياسي يتمحور حول شخصية الحاكم ، وأصبحت المعادلة المثالية في الفكر السياسي انه اذا كان الحاكم مكتملا فيكون الحكم مكتملا تبعا لذلك . ومن هنا نفهم سبب تركيز الفكر السياسي لدى الكتاب على مزايا الحاكم وخلقه وشخصيته (٦٣) .

وواضح ان هذه النظرة لم تكن مطابقة لمفهوم الفقهاء للحكم ، فلم يرد الفقهاء سلطات مطلقة للخليفة مثلما ذهب اليه الكتاب ، فهو مقيد بأحكام الدين . ولم يرض الفقهاء بأن يكون الحاكم من حيث ائقمة الاخلاقية والانسانية فوق مستوى الأمة ، ولم يتقبلوا سيطرة الخليفة الشاملة بحيث تدخل النظم كلها تحت اشرافه ، وحرصوا على استقلال النظم الدينية ، وأكدوا على مفاهيم كالاختيار والشورى والعدالة والمساواة ، وتطبيق احكام الشرع التي لم تجد مكانا في الفكر السياسي لدى الكتاب الا بعبارات قليلة ومبعثرة ومنزعة من جذرها الاسلامي الذي رآه الفقهاء نواة كل شيء (٦٤) .

وحين توسع نطاق نشاط الكتاب ، وزاد تأثيرهم على الخلافة ، ودافعوا بشكل واضح عن المثل السياسية والاجتماعية وحتى الاخلاقية الساسانية ، ظهر الصراع علنيا بين هؤلاء الكتاب - الذين اطلق عليهم اسم الشعبوية - وبين الذين دافعوا عن المفاهيم والمثل الاسلامية السياسية والاجتماعية والاخلاقية ، وانتهى الصراع بانتصار الاتجاه الاسلامي (٦٥) .

لكن المشكلة الأساسية كانت في عدم قدرة الفقهاء على توجيه الخلافة حسب المفاهيم الاسلامية بشكل مستمر ومثمر ، بينما كان للكتاب تأثير بحكم منصبهم . ونتج عن هذا الوضع في النهاية ان دخلت افكار سياسية في الفكر السياسي كان مصدرها الكتاب وممارساتهم العملية التي أصبحت جزءا من تطور الخلافة العباسية في الفترة الأولى .

وظهر خلال البحث ان عدم وجود مؤسسات تجسد المفاهيم الاسلامية في الشورى والعدالة كان عاملا رئيسيا وفعالا في الوجة التي اتخذتها الخلافة ، كما كان عاملا مهما حال دون تمكن

الفقهاء من فرض آرائهم على الخلافة . وبدلاً من ذلك اتجه قسم من التيار الإسلامي إلى الثورة في العصر الأموي . ولكن التطورات العامة والتحويلات السياسية دفعت الفقهاء إلى إعادة النظر في مواقفهم ، فكانت الصفة الغالبة على الفقهاء - منذ قيام الخلافة العباسية - طاعة الخلافة ، والدفاع عنها تجاه خصومها ، وذلك لتحقيق أكبر نسبة ممكنة من الأهداف الإسلامية . لكن ازدياد الفجوة بين مثل الفقهاء وواقع الخلافة ، وعدم قدرة الفقهاء على تغيير الوضع اضطرهم إلى التخلي عن مفاهيم سياسية مهمة حفاظاً على وحدة الجماعة ، وتجنباً للفتنة .

## ب- محاولات تحديد اطار الفكر السياسي: بدايات المفاهيم

يمكننا النظر في الفكر السياسي حتى بداية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، على ضوء المعطيات العملية التي لوحظت خلال البحث ، فعندما توفي الرسول (ص) لم يكن ثمة تساؤل حول ضرورة السلطة السياسية بين أصحابه ، عكس ما كان يسود القبائل التي أثارت حركة الردة ، فقد ظهر موقفها معارضا لاتجاه صحابة الرسول (ص) . وحين اثبتت هذه المسألة في خلافة علي - عند انفصال الخوارج - التزم الاتجاه الاسلامي في الخط نفسه ، بينما كان رأي الخوارج في بداية أمرهم عدم ضرورة السلطة السياسية (١) . الا انهم في الغالب تراجعوا عن هذا الرأي ، وقبلوا ضرورة السلطة (٢) . ومع ذلك استمرت فكرة عدم ضرورة السلطة لدى حزب منهم (النجادات) (٣) ، واستمر الاتجاه الاسلامي في طريقه ، يرى ضرورة السلطة ، ويرفض الاستغناء عنها . لانه رأى في الخلافة رمز سيادة الاسلام ، وضمان وحدة الجماعة (٤) .

واستوجب الاصرار على ضرورة السلطة تحديد مصدر شرعية الخليفة ، ونطاق صلاحياته وواجباته . وتدل ممارسة فترة الراشدين على أن الأمة اعتبرت مصدر شرعية الخليفة . أما الدين فهو سبب وجود الأمة ، وهو الاساس الذي تقوم عليه الأمة والسلطة ، ولذلك قال ابو بكر في خطبة بيعته معبرا عن سلطة الدين والأمة معا : " أطيعوني ما أطعت الله ، فاذا عصيت فلا طاعة لي عليكم " (٥) . ويستنتج من الممارسات نفسها ان الخلافة هي مؤسسة اتفقت الجماعة على اقامتها ليدافع الخليفة عن الأمة ، وليقيم العدل ، ويطبق احكام الدين ، ويؤم في الصلاة (٦) . ويظهر ان التطورات التي حدثت زمن الراشدين رسخت هذه المفاهيم لدى الاتجاه الاسلامي . لكن انتقال الخلافة الى الأمويين ، وادخالهم فكرة الجبر في الخلافة بقولهم ان خلافتهم بقدر من الله ، وان سلطتهم تستمد شرعيتها منه ، سبب وقوف الفقهاء ضد هذا الاتجاه بأن أكدوا على حرية الارادة ومسؤولية الفرد عن أعماله (٧) . وأكدت الثورات التي قامت باسم الشورى مفهوم حقوق الأمة ، وعبرت عن رفضها اسناد شرعية السلطة الى مصدر خارج نطاق الأمة (٨) . فكانت الفترة الأموية فترة نزاع بين الاتجاه الاسلامي والأمويين فيما يتعلق بتحديد مصدر شرعية الخليفة ونطاق صلاحياته .

لكن التطور العملي للخلافة ، وانتقالها الى العباسيين ، وما نتج عن ذلك من تقليل دور الأمة في الحياة السياسية ، دفع الفقهاء الى قبول الخليفة خليفة لله ، وهو مفهوم ابي الفقهاء قبوله بالنسبة للأمويين ، فقال ابو يوسف في ذلك : " ان الله بمنه ورحمته وعفوه جعل ولاة الامر خلفاء في أرضه ، وجعل لهم نورا يضيء للرعية ما أظلم عليها من الأمور فيما بينهم " (٩) . فلم يعد الخليفة مسؤولا امام الأمة ، وانما هو مسؤول امام الله .. " فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك اجرا ، وان اتى بغيره فعليه اثم " (١٠) . فلم يعد هناك مجال للنزاع ، لتنازل هؤلاء الفقهاء عن موقفهم الذي كان مصدر صراع في الفترة الأموية . وحاول الفقهاء بعد ان تنازلوا لصالح الخلافة العباسية سد الثغرة (التي تكونت بمنح الخليفة سلطات واسعة) بالتأكيد على أوامر الدين والعدالة والرأفة بالأمة واستشارة العلماء واتباع سنة الصالحين (١١) ، ليكون ذلك بديلا عن سلطات

منزوعة من الأمة .

لقد واجهت الجماعة الاسلامية في السقيفة مشكلة استمر وجودها جنباً الى جنب مع تطور مؤسسة الخلافة ، وهي امكان وجود امامين في دار واحدة. لقد ظهرت المشكلة حين اقترح الانصار ذلك على القرشيين ، لكن هذا الاقتراح رفض ، واصر المهاجرون على وحدة السلطة (١٢). وتؤكد هذا المفهوم خلال فترة الراشدين. وحين اثارت التطورات السياسية المشكلة من جديد ابتداء من خلافة علي (علي ومعاوية) ، واستمرت في الخلافة الاموية بين الامويين والقوي الثورية المعارضة ، أكد الاتجاه الاسلامي على وحدة السلطة في الأمة وفي الدار الواحدة، دون أن يكون هناك معيار او وسيلة تقرر شرعية أحدها على الأخرى. فلما حسمت هذه المشكلة باستعمال القوة تقبل الفقهاء نتائجها . وهكذا نرى محمد بن الحنفية يصر على عدم بيعه ابن الزبير وعبد الملك بن مروان في فترة صراعهما ، ويبايع عبد الملك بعد مقتل ابن الزبير ، أي بعد الفتنة كما رأها هو وقسم كبير من الفقهاء (١٣).

واستمرت فكرة الامام الواحد في العصر العباسي الأول متمشية مع التطور العملي للخلافة ، ومتلازمة بشكل مباشر مع مفهوم الثورة والخروج والفتنة . يقول ابو يوسف وهو يروي حديثاً عن الرسول (ص) : "من بايع اماماً وأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع ، فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنقه الآخر" (١٤).

واتخذت فكرة وحدة السلطة بعداً شرعياً حين اعتبرها الشافعي مبدءاً يقوم على اجماع الأمة "وما أجمع المسلمون عليه من أن يكون الخليفة واحداً والقاضي واحداً والامير والامام" (١٥). وأصبح ما قرره الشافعي مبدءاً تبعه الفقهاء من بعده.

ولعل أكثر المسائل التي جرى حولها صراع فكري وسياسي هي طريقة الوصول الى الحكم ، او اسلوب تعيين الخليفة . لقد لوحظ ان فترة الراشدين اتخذت مفهوم الاختيار والثوري كطريق للوصول الى الحكم ، لكن دون تحديد اسلوب معين . واستمرت فكرة الاختيار لدى جل الحركات المعارضة في العصر الاموي (١٦). واستمر الاتجاه الاسلامي يؤكد أن الاختيار هو المبدأ الأساسي في نصيب الخليفة (١٧)، وتجلي ذلك بوضوح في دراسة فترة الراشدين التي قام بها فقهاء العصر الاموي . ونلاحظ من روايات الزهري - حين تحدث عن اختيار الخلفاء الراشدين - أنه يركز اهتمامه على مبدأ الاختيار ، وفكرة الثوري (١٨) ، ويدل ذلك على ان الفقهاء - حتى الذين اقاموا علاقات بالخلافة الاموية - لم يقبلوا بوجهة الامويين في الوصول الى الحكم .

ولكن اسلوب الاختيار لم يستقر في فترة الراشدين على نمط معين ، ولم يجد تعبيراً حقيقياً في الفترة الاموية . أما تأكيد الحركات المعارضة عليه ، فقد كان لاهداف سياسة ، ولم يشهد كونه سلاحاً فكرياً لمعارضة الامويين . وبقي مبدأ الاختيار - نتيجة لهذا الوضع - دون ان يتحدده له اسلوب ، أو قوى تضمن له التطبيق .

وحين انتقلت الخلافة الى العباسيين تراجعت فكرة الثوري ، وتحولت الى عنصر توفيق بين المثل والواقع ، فقد أصبح الخلفاء خلفاء الله (١٩)، ولم يبق معنى للاختيار والثوري في مجيء الخلفاء ، وأصبحت التقاليد الشكلية في العقد والبيعة صدى لمبدأ الاختيار . ومع ذلك فان



استمرار الفقهاء في التأكيد على مبدأ الاختيار والشورى ، وتكثيف نظرهم على فترة الراشدين (٢٠) يدل على وجود صراع بين اتجاهين مختلفين ، يحاولان السيطرة على سير الخلافة . ويبدو ان تأكيد الفقهاء على الأسس الإسلامية التي ينبغي ان تسيّر الخلافة وبقها كان معارضة لاتجاه الكتاب الاستبدادي الذي دفع الخلافة الى اتخاذ مظاهر شمولية بعيدة عن المفاهيم الإسلامية . وبذلك يمكننا فهم مغزى احتفاظ الفقهاء بالتقاليد الشكلية في عملية العقد والبيعة .

وأثار الصراع بين الاتجاه الإسلامي والخلافة الأموية مشكلة أخرى أخذت مكانها في الفكر السياسي ، وهي اشتراط اجماع الأمة في ثبوت الخلافة . ويبدو ان الفترة شهدت من يمثل هذا المبدأ . فقد رأى محمد بن الحنفية وابن عباس وابن عمر أن الخلافة تثبت باجماع الأمة (٢١) ، وهو رأي غيلان الدمشقي واتباعه (٢٢) . ولاحظ الزهري في رواياته عن اختيار الصحابة ان ثبوت الخلافة يكون نتيجة مراحل متتالية ، وهي الاختيار الحر أو التسمية بعد الاستشارة ، ثم العقد ، ثم البيعة التي تدل على رضا الجماعة (٢٣) . ويتحدث الشافعي عن بيعة ابي بكر ، ويؤكد على اجماع الصحابة عليه اضافة الى ما أكد عليه الزهري من الاختيار والعقد ثم البيعة (٢٤) . ويلاحظ ان عدد الذين اشتركوا في اختيار الخليفة كان محدودا ، ولم يتجاوز في غالب الاحيان نطاق العاصمة . لذا فالاجماع بمعناه المطلق لم يكن سهلا ، ويبدو ان ما يعنيه مصطلح الاجماع هنا هو موافقة ممثلي الاتجاهات المختلفة في المجتمع ، وخضوعهم للسلطة القائمة . فعدم بيعة محمد بن الحنفية لابن الزبير ولعبد الملك بن مروان ، ثم بيعته لعبد الملك بعد مقتل ابن الزبير ، وتعليل بيعته باجماع الأمة عليه ، يدل على أن مفهومه للاجماع كان يعني انقياد المجتمع له . وان وجد في الاصل من يعارضه . واستمر هذا المفهوم للاجماع حتى أصبح زمن الشافعي - في ظروف الصراع الفكري مع الفرق الأخرى - مبدا أساسيا في اثبات خلافة ابي بكر (٢٥) ومن ناحية أخرى يلاحظ ان عدد الذين تعقد بهم البيعة لم يكن بعد من المسائل المثيرة للنقاش ، ويظهر ان العهد وحده لم يعتبر كافيا في نظر الفقهاء ، بل ان البيعة هي التي تقرر في النهاية ثبوت الخلافة (٢٦) .

ويظهر ان مبدأ الاختيار كان ينطوي على اعتراض على سير الخلافة في الفترة الأموية ثم العباسية ، اضافة الى التأكيد على كونه مبدأ إسلاميا ينبغي اتباعه في الحكم . ويبدو انه اتخذ وجهة معارضة ازاء فرق الشيعة النصية ، وذلك في الفترة العباسية ، بيد أن تطور مفهوم الاختيار في جو يتسم بصراع سياسي وفكري بين اتجاهات مختلفة حال دون ان يتخذ حدودا طبيعية كمبدأ سياسي يمكن تطبيقه ، وقد أدى هذا الوضع الى توسع الفجوة بين الواقع العملي للاختيار وبين مفهوم الاختيار الذي اقترحه الفقهاء ، وقد اضطر الفقهاء في النهاية لتقديم تنازلات من أجل تغطية الفجوة حرصا على اثبات شرعية الخلافة ، وتجنب الفتنة ، وحفظ وحدة الجماعة .

وكان قول الشافعي تعبيرا عن التحول بالنسبة لمفهوم الاختيار بعد اكثر من قرن ونصف من الزمن في الواقع والفكر : "من غلب على الخلافة بالسيف حتى سمي خليفة ، واجتمع الناس عليه فهو خليفة اذا كان من قريش ، يغزى معه ، ويصلى خلفه الجمعة ، ومن لم يفعل فهو مبتدع" (٢٧) .

لقد كانت الظروف العملية التي مرت بها الخلافة من أهم العوامل في احداث نقاش حول

صفات المرشح ، وقد لوحظ الإشارة الى صفات اسلامية وأخرى عربية في المرشح للخلافة في زمن الراشدين دون ان يفترض وجود تعارض بين الاثنين (٢٨).

وحين انتقلت الخلافة الى الامويين زاد تأكيد الاتجاه الاسلامي على الصفات الاسلامية ، مع استمرار ملاحظة الصفات العرفية ، ويلاحظ ذلك في موقف اولاد الصحابة من معاوية حين أراد تولية عهده لابنه يزيد (٢٩). ويلاحظ ذلك ايضا - بوضوح - في مؤتمر الجابية (٣٠).

وكان لانتقال الخلافة الى العباسيين اثر في تطور مناقشة صفات المرشح ، لقد أكد العباسيون على صفات مميزة يصعب توافرها في غيرهم ، فهم وارثوا الرسول (ص) ، وبنو عمه الذين اختارهم الله وظهرهم ، وأكدوا لولاة عهدهم انهم من الشجرة المباركة ، ولم يبقوا مجالا نظريا للتأكيد على العلم والتقوى والدين والسن والمقدرة السياسية والعسكرية لأنهم يمتلكون ذلك باعتبارهم خلفاء لله ووارثين للرسول (ص) . ووجد ذلك صدى عند الفقهاء ، ومع ذلك استمروا في التأكيد على العلم والتقوى وتوافر العدالة (٣١). الا أن قيمة هذه الصفات - في الواقع العملي - كانت ضئيلة ، كما كانت مشيرة للجدل في كثير من الأحيان ، لا يمكن التثبت منها ، ويصعب تحديد نطاقها أولا . ولم تكن الخلافة مهياة لاستيعابها في كل لحظة ، نتيجة لسيرها نحو الوراثة بشكل مستمر ، ولتحكم اسلوب استعمال القوة في الوصول الى الحكم في بعض الأحيان .

ولا بد من النظر الى صفة القرشية ومراحل تطورها في الفكر السياسي لدى أهل السنة . وينبغي ان نلاحظ ابتداء ان المسألة حسمت عمليا منذ ان تولى ابو بكر الخلافة ، ولا يعني ذلك أنه لم يجد صراع سياسي وفكري حولها ، فقد أثارها الخوارج لأول مرة بشكل جدي في خلافة علي ، ورفضوا استئثار قريش بالخلافة (٣٢) ، مما دفع الاتجاه الاسلامي الى تأكيد صفة القرشية في الخليفة ، وزاد التأكيد كلما زاد اصرار الخوارج على عدم ضرورتها . ولعل موقف الاتجاه الاسلامي لم يكن بدافع فكري حيث شد ، وقد تكون الأسباب العملية هي الأساس في تأكيده على القرشية ، فقريش هي "اوسط العرب دارا في الجاهلية والاسلام" (٣٣) ، ثم ان الرسول (ص) والمهاجرين كانوا منها ، وأن العرب لا تدين الا لسلطان قريش (٣٤) . وقوي مركز قريش في فترة الراشدين نتيجة لانجازاتهم ، مما أدى الى اكمال عصبيتها حسب تعبير ابن خلدون (٣٥) ، فالخلافة كانت قائمة على توازن مراكز القوى السياسية والاجتماعية في المجتمع . ومركز قريش قبل الاسلام ، والمآثر والانجازات السياسية والعسكرية التي حققتها بعد مجيء الاسلام ، كل ذلك جعلها اطارا تتوازن فيه العصبيات الأخرى الموجودة في المجتمع . وقد تصور الفقهاء ان غياب دور قريش يعني اختلال التوازن بين هذه القوى المختلفة ، وعودة حالة الاضطراب والفوضى . بيد ان مركز قريش هذا كان سبب قيادة القرشيين لمعظم الحركات المعارضة في العصر الأموي ، وان وجدت حركات لم يقدها قرشيون فهي انما قامت باسمهم ، ودعت لخلافتهم (حركة المختار) . وحين ثار المطرف ودعا الى الشورى والبيعة للرضا ، ظن الخوارج بأنه يدعو لشخص دون ان يشترط حصرها في قريش ، ولكن تبين لهم في النهاية ان دعوته منحصرة فيهم لأن العرب لا تطيع ولا ترضى الا قرشيا (٣٦).

وحين انعكس هذا الواقع على الفكر السياسي لم يجد الاتجاه الاسلامي بدا من ان يؤكد على صفة القرشية كشرط اساسي في المرشح ، على ان هذا التوجه لم يمنع وجود فئات لا ترى

ضرورة القرشية ، فالخلافة برأي البعض جائزة في قريش وغيرها على أن يقوم الخليفة بالعمل بالكتاب والسنة وتجتمع عليه الأمة (٢٧).

وبعد انتقال الخلافة الى العباسيين بدأت الفكرة تتضح وتتخذ ابعادا شرعية عند الفقهاء ، فقد روى الفقهاء احاديث عن الرسول (ص) تدل على وجوب شرط القرشية في الخليفة ، فقد روى ابو حنيفة ان الرسول (ص) قال "الائمة من قريش" (٢٨) . ونقل الشافعي مجموعة احاديث تؤكد على الاصل الشرعي لصفة القرشية (٢٩) ، واستمر الصنعاني على الخط نفسه، اذ روى عن الرسول (ص) انه قال : "... والناس تبع لقريش، مؤمنهم تبع لمؤمنهم وفاجرهم تبع لفاجرهم " (١٠) . ويبدو ان تأكيد القرشية يتصل بالتطورات ، وقد يكون دخول الموالي في الادارة والجيش ، وتكاثر نشاطهم وازدياد قوتهم ، ودخولهم في الصراعات الداخلية والسياسية مبررا قويا لتوجه الفقهاء الى تكثيف نظرتهم على هذه الناحية .

لقد شعر الفقهاء بالدور الذي يمكن ان تلعبه القوى الجديدة التي تمتلك قدرات عسكرية وادارية ، فكانت رغبتهم في حصر الخلافة في قريش نتيجة لحرصهم على حفظ المفاهيم الاسلامية الاخلاقية والاجتماعية والسياسية من الضياع تحت سلطة قد لا تكون معنية بها بقدر ما كانت قريش تهتم بها بحكم مركزها في الاسلام .

اما ان يكون الخليفة افضل الأمة ، فقد كان هذا النقاش في البداية متعلقا بالخلفاء الراشدين ، وبشرعية خلافتهم . وقد يكون متصلا - الى درجة ما - بمعارضة الامويين والظعن بخلفائهم ، فقد رأى بعض الفقهاء - وهم من اتجاهات مختلفة - ضرورة اختيار افضل الأمة (٤١) ، بينما رأى آخرون امكان تولية المفضل (٤٢) . وارتباط هذا النقاش بالخلفاء الراشدين يدل على أنه لم يكن بدوافع نظرية بحتة ، وانما ارتبط بالصراع الفكري بين اتجاهات مختلفة ، فهناك الشيعة الذين فضلوا عليا على الصحابة الآخرين ، ورفضوا شرعية خلافة ابي بكر ، وهناك تيارات فضلت عليا دون ان تطعن بشرعية خلافة الآخرين، ولما اثبتت المشكلة انحاز قسم من الفقهاء الى القول بضرورة تولية افضل ، وذهبوا الى القول بتفضيل ابي بكر ، بينما رأى آخرون ان عليا كان افضل من ابي بكر ، لكن ذلك لا يخل بشرعية خلافة ابي بكر ، فالحل الذي قدمه هذا الفريق هو قولهم بتولية المفضل مع وجود افضل لسبب يمنع الافضل من تولي الخلافة (٤٣) . ويظهر ان اثبات شرعية خلافة السلف كانت من اسباب دخول عنصر جديد في الفكر السياسي ، الا ان الفكرة لم تكن واضحة بعد في الفترة التي نعالجها ، بل اتضحت في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي .

وما يمكن استخلاصه من النقاش حول الافضية هو تركيز الفقهاء على الصفات الاسلامية ، التي يجب توافرها في الخليفة . فالافضل هو صاحب العلم والتقوى والسيرة الحسنة ، وهو القدوة في المجتمع . لكن واقع المؤسسة لم يكن يسير كما يريد الفقهاء ، فالثورات هي التي قررت شخصية الخليفة احيانا، ثم ان اتجاه الخلافة نحو الوراثة أغلق المجال عمليا امام تحري الافضية في المرشح ، لان الاختيار الحر هو الذي بإمكانه ان يحقق ذلك . ومع ذلك ينبغي التساؤل حول ما اذا كان التركيز على شخص الخليفة يشكل ثغرة في الفكر السياسي أم لا ؟ لقد كان الخليفة في

الواقع - في الظروف التي غابت فيها المؤسسات - هو المسؤول الوحيد عن التطور، والهدف الحقيقي والمباشر لاهتمامات الناس المكثفة. ونتيجة لهذا الوضع توجهت انظار الحركات المعارضة ، واستهدفت في ثوراتها الخليفة نفسه ، وافترضت ان ازالة الخليفة هي الطريق الوحيد لتغيير الوضع القائم . كما أن النظرة الى فترات مثالية ناجحة من تاريخ الأمة، ارتبطت بشكل وثيق بالأشخاص الذين كانوا مسؤولين حينئذ (فترة الراشدين ، وخلافة عمر بن عبد العزيز). وحين انعكس الواقع على الفكر السياسي ، وجدنا انه يتحدث عن صفات ابي بكر وعمر ، بينما كان الخلفاء يأتون حسب مبدأ الوراثة أو نتيجة ثورة ، ويضطر الفكر الى تقديم تنازلات من أجل تغطية الفجوة .

وإذا كانت الثورة حادثة قاهرة غير منتظرة ، تفرض نفسها على الواقع ، فان مبدأ ولاية العهد كان من أهم نقاط الصراع في العصر الأموي بين الأمويين والقوى المعارضة . ان فكرة الاختيار والشورى التي انتقلت الى الفترة الأموية تمثلت في موقف الاتجاه الإسلامي كرد فعل لفكرة ولاية العهد التي بدأها معاوية ، ورأى فيها نوعاً من الكسروية والقيصرية ، وعدّها ضرباً من الملك لا الخلافة (٤٤). وتجددت فكرة الشورى كمعارضة لفكرة ولاية العهد في ثورة ابن الزبير ، وفي حركات اخرى تلتها (المطرف بن المغيرة بن شعبة ، وابن الأشعث ، ويزيد بن المهلب).

ويتضح هذا الموقف من الاتجاه الإسلامي حين اراد عبدالملك بن مروان أن يأخذ البيعة بولاية العهد لابنيه ، فقد رفض سعيد بن المسيب بيعتهما ، واعتبر فعل عبدالملك مغايراً للشورى ، كما رأى فيه أحداث خليفتين في دار واحدة . وحين احتج عليه عبد الملك بأن معاوية كان قد فعل ما فعله هو ، رفض سعيد بن المسيب ان يكون فعل معاوية حجة (٤٥). كما ان الحسن البصري اعتبر ولاية العهد مخالفة للشورى (٤٦).

لكن اصرار الأمويين على ادخال مبدأ الوراثة في الحكم (٤٧) ولجوء بعض الحركات المعارضة للتعبير عن مفهوم الشورى الى الثورة ، لعب دوراً في توجه التيار الإسلامي نحو قبول الواقع . ويبدو ان هذا الاتجاه قد قوي بعد تجربة القدرية مع يزيد بن الوليد الذي اصرأ عليه ان يولي اخاه ابراهيم ، وان لا يدع الأمة دون امام (٤٨). وكان موقفهم هذا اعترافاً منهم بأن الأمويين ليسوا المسؤولين الوحيديين عن عدم تطبيق الشورى ، بل كانت الشفرة الكبرى في عدم وجود مؤسسات قائمة على اسس اسلامية تضمن تحقيق التغيير دون صراعات وهزات .

وحين انتقلت الخلافة الى العباسيين تقبل الفقهاء الواقع ، ولم يبدوا معارضة . وسكتوا عن تولية العباسيين ولاية العهد لأكثر من واحد ، وأقروا بحق ولي العهد في ان يعزل ولاية العهد الآخرين اذا اصبح خليفة (٤٩). وبذلك دخلت فكرة الوراثة في الفكر السياسي ، واكتسبت شرعية لرضا الفقهاء في اثبات شرعية الخلافة .

ولقد كانت مسألة واجبات الخليفة وصلاحياته من أهم مواضيع الفكر السياسي التي أثارها صراعا حولها . فالتصور الذي كان سائداً في فترة الراشدين هو أن على الخليفة تطبيق احكام الدين ، واقامة العدالة ، ومتابعة الجهاد، وتوزيع الفيء ، وامامة الصلاة . وله مقابل ذلك سلطات عسكرية وادارية تمكنه من القيام بهذه الوظائف (٥٠). ولم يتغير هذا التصور كثيراً في الفترة

الأموية ، وإنما زاد تأكيد الاتجاه الإسلامي عليه ، لاسيما على نقطتين أساسيتين منه: تطبيق احكام الدين ، وتحقيق العدالة . ويظهر ان طلب المساواة بدأ يأخذ حيزا في فكرهم مع ازدياد عدد الموالى وتكاثر نشاطهم .

ويبدو ان قسما من الفقهاء عارض محاولات الأمويين في تحقيق المركزية التي استوجبت اعطاء الخليفة سلطات واسعة عسكرية وادارية . واعتبر الاتجاه الإسلامي محاولات الأمويين في اسناد سلطاتهم الى الله بالتركيز على مفهوم الجبر تعديا للحدود الجائزة للسلطة السياسية (٥١) . وكانت مسألة سلطات الخلفاء الأمويين سبب صراع بينهم وبين معارضيههم ، ولم ينجحوا في فرض سياستهم نتيجة للظروف العامة المحيطة بهم ، فلم تمكنهم ضربات القبائل ومواقف اصحاب الاتجاه الإسلامي من اجراء تغيير في واجبات الخليفة وصلاحياته .

وزاد تأكيد الفقهاء على واجبات الخليفة في اقامة العدالة . وتطبيق احكام الدين ، واستعمال الصالحين في الاعمال ، ورعاية حقوق الأمة ، وحماية الضعفاء في العصر العباسي . هذا اضافة الى وظائفه التي اصبحت مهمة اساسية للخليفة ، وهي الوظائف الادارية والعسكرية التي تمنحه سلطاته الفعلية ، فهو قائد الجيش والمشرف الأعلى على الادارة (٥٢) . وهذا ما يبرر القول بأن الواقع العملي للخلافة فرض نفسه على الفكر السياسي ، رغم اختفاء هذا الوضع أحيانا وراء الصبغة الإسلامية التي اضفاها الفقهاء على سلطات الخلفاء المتنامية متلازمة مع تطور الخلافة . وبمرور الزمن لم يبق اثر حقيقي لتأكيد الفقهاء على العدالة ، ما داموا لم يستطيعوا فرض اتجاههم على سيرها . فاخفت العدالة وبقيت السلطات الشاملة في واقع الأمر ، واصبحت الثغرة في الفكر السياسي هي التنسيق بين مفهوم العدالة وضمن تحقيق استمرارها ، وبين السلطات الشاملة التي انيطت بالخليفة .

لقد وضعت حركة الردة الاتجاه الإسلامي امام مسألة جديدة : الطاعة والخروج . وتعززت التصورات حول هذين المفهومين نتيجة الفتنة والأحداث التي تلتها ، واتضح أن الطاعة ضرورية لتنفيذ اوامر الدين واقامة العدالة وتدبير الامور، ما دامت الخلافة تقوم بواجباتها. غير ان المشكلة نجمت حين تعارضت آراء الأمة مع الخلافة ، وسارت الخلافة في اتجاه مغاير للمفاهيم الإسلامية .

ويبين لنا التطور العملي ان الثورة المسلحة كانت احد الأساليب الفعالة في التعبير عن الرأي لدى الحركات المعارضة منذ ايام الفتنة . وقد لجأت فئات من الاتجاه الإسلامي العام الى هذا الأسلوب طوال الفترة الأموية . ورأى أصحاب هذا الاتجاه ان الخليفة يجب ان يكون أهلا للمنصب ، وأن يقوم بوظائفه ، واذا انحرف عن ذلك فان الثورة هي التي تعيد الأمر الى نصابه (٥٣) .

واتجه آخرون الى تجنب فكرة الثورة ، لا من اجل ايجاد اسلوب سلمي مؤثر يمكنه توجيه سير الخلافة ، وإنما لان الخروج لم يأت بنتيجة سوى الفتنة وسفك الدماء. ورأى الطاعة نتيجة لذلك حرصا على حفظ وحدة الجماعة . وقد قوي هذا الشعور بعد أن فشلت ثورات عديدة في تحقيق اهدافها (٥٤) .

ويظهر ان الاتجاه الاسلامي لم يتوصل الى رأي واضح في المشكلة ، فقد تردد بين الثورة والطاعة اما الاسباب التي تؤدي الى أحد الموقفين ، او تفصل زمن الثورة عن زمن الطاعة فلم تكن محددة . فقد كان المبرر للثورة عدم سير الأمويين حسب الكتاب والسنة ، وعدم رضاهم بالشورى ، وعدم قيامهم بوظائفهم . لكن غياب المعايير الحقيقية التي تقرر شرعية المبررات ادى الى نسبتها في النهاية ، وجعل التفاهم مستحيلا بين الأمويين وبين القوى الثورية من جهة ، وبين ممثلي الاتجاه الثوري وبين اصحاب اتجاه الطاعة من جهة ثانية . وقد حدث هذا فعلا في ثورة ابن الزبير ، فقد رأى ابن الزبير من جانبه ان الأمويين لم يقوموا بوظائفهم ، ولم يبداوا رغبة في العودة الى الشورى (٥٥) ، ورأى الأمويون من جهة أخرى ان الظروف التي يعيشون وسطها لم تسمح لهم بأكثر مما فعلوا ، ورأوا ان ابن الزبير شق عصا الطاعة ، وخرج على الجماعة (٥٦) ، بينما رأى قسم آخر (محمد بن الحنفية ومن وقف معه) ان ما يحدث هو فتنة (٥٧) ، ويدل هذا الوضع على أن مفهوم الطاعة والثورة في الفكر السياسي في الفترة الأموية لم يكونا قائمين على أسس اسلامية محددة ، بل ان الظروف والرغبات هي التي تحكمت في رسم ابعادها .

وبانتقال الخلافة الى العباسيين اتجه الفقهاء الى موالاتهم ، وتعاونوا معهم بشكل واسع ، وان كانت هناك فئات حرصت على موقفها المستقل (٥٨) . لقد أكد الفقهاء على وجوب الطاعة للأئمة وتجنب الفتنة . وأدانوا فكرة الخروج والثورة ، وتوسعوا في رواية آثار في وجوب الطاعة للأئمة وفي إلتزام الجماعة ، وفي تجنب الفتنة وسفك الدماء ، وفي ضرورة الإلتزام بالبيعة . ووضعت رسائل وكتب في أسلوب معاملة البغاة توجيهها للخلفاء العباسيين ودعمها لهم . وصارت هذه الاجتهادات ابوابا في الفقه . واتسعت دائرة الصراع بين الفقهاء وبين الشيعة والخوارج في مفهومي الطاعة والخروج . فقد استدل الأوزاعي من موقف الصحابة والتابعين الذين عاصروا خلافة معاوية بأنهم "لم يتزعوا يدا عن مجامعة في امة محمد" ، وقال بلزوم الطاعة وبالترام الجماعة (٥٩) . ويوضح ابو حنيفة موقفه من الطاعة والخروج بنية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بقوله : "ما يفسدون من ذلك يكون أكثر مما يصلحون من سفك الدماء واستحلال المحارم وانتهاك الأموال" (٦٠) .

ويروي مالك بن انس حديثا عن الرسول (ص) ليوضح رأيه : "من حمل علينا السلاح فليس منا" (٦١) ، ويؤكد ابو يوسف على مفهوم الطاعة بان يروي عدة احاديث عن الرسول (ص) في الطاعة ولزوم الجماعة وتجنب الفتنة (٦٢) . ويذكر الشيباني : "لا خير في الخروج ، ولا ينبغي الا لزوم الجماعة" ، ويكتب بابا في كتاب السير الكبير باسم : "باب الخوارج واهل البغي" ليضع سياسة للخلفاء في طرق معاملتهم (٦٣) . ويذكر الشافعي (٦٤) ، والصنعاني ضرر الخروج (٦٥) ، وما يسبب من سفك الدماء وضياع الأموال وانتهاك الاعراض والفتنة ، ويؤكدان على وجوب الطاعة والالتزام بالجماعة .

وهذا يدل على أن المفاهيم التي أكد عليها الأمويون في وجه معارضتهم أصبحت الخط الأساسي والواسع الذي يجمع الفقهاء في العصر العباسي. وقد تم تحويلهم من المعارضة الى الولاء ، وعلى الرغم من ذلك أبوا التخلي عن أهدافهم الأصلية . لقد نادى الفقهاء بالطاعة للخلافة ،

وأدانوا الخروج والفتنة . لكنهم أكدوا في الوقت نفسه على أن الخلافة مقيدة بأوامر الدين لا يمكنها الخروج عليها ، وان حدث ذلك "فلا طاعة لمخلوق في معصية الله" (٦٦) .

ويلاحظ ان المفاهيم بدأت تستقر بعد ان مر الفقهاء بتجارب سياسية مع الخلافة ، وبعد ان حدثت تحولات سياسية واجتماعية في المجتمع ، ولم يكن هذا التطور دون سبب . ان رضا الفقهاء بالواقع المعاصر للمثل واضفاء الشرعية عليه ، وتقديم تنازلات لتغطية الفجوة بين المثل والواقع كان نتيجة طبيعية لدوافع الفقهاء التي حتمت عليهم هذا الموقف . وذلك ان الفقهاء حرصوا على التعامل مع العباسيين وقدموا لهم الولاء ، واراوا ان يبقى جو التفاهم والهدوء ، ليتمكنوا من توجيه الخلافة ، وليعمقوا المثل الاجتماعية والاخلاقية الاسلامية في المجتمع ، وهذا يستوجب حفظ وحدة الجماعة وتجنب الفتنة . ثم ان الخلافة - مهما كانت بعيدة عن المثل - هي المؤسسة الوحيدة التي تمثل سيادة الاسلام ، فكان على الفقهاء ان يختاروا في نهاية المطاف طرف الطاعة والولاء للخلافة . الا ان عدم قدرتهم على توجيه الخلافة استنزف قيمة مثلهم شيئا فشيئا ، وزاد من تقديمهم تنازلات امام الواقع الذي جرهم الى اتباع خطواته .

ويفهم - بعد تبين الاطر العريضة للفكر السياسي - أنه لم يكن لدى الفقهاء فكرة واضحة عن عزل الخليفة ، وأسباب عزله وطرق ذلك . لقد كانت هناك تجارب كثيرة امام الفقهاء في الفترتين الاموية والعباسية فيما يتعلق بعزل الخليفة ، وكانوا على معرفة بأن جل الذين عزلوا عن منصبهم عزلوا بالقوة ، ولم يجدوا امامهم خليفة تخلص عن منصبه رغبة منه الا معاوية بن يزيد . ثم ان الاسباب التي ادت الى عزل الخليفة لم تكن واضحة ومحددة ، بل كانت سلاحا بايدي اصحاب القوة استخدموها كمبرر لثورتهم على الخليفة ، لذا لم يستطع الفقهاء توضيح المسائل التي تتعلق باسباب عزل الخليفة ، وبطرق عزله . بيد أن مفهوم العزل كان مقرونا - بشكل جدي - بالفتنة وسفك الدماء . وبدلاً من ذلك اتجهوا الى قبول الواقع ، ورضوا بالطاعة لمن غلب على الأمر . كما كان اقتران العزل بالثورة من أهم اسباب اتجاه الفقهاء الى قبول مبدأ ولاية العهد التي اصبحت في العصر العباسي نوعاً من الوراثة .

وهناك سبب جوهري اثر على نظرة الفقهاء في مشكلة عزل الامام ، وهو يتعلق بطبيعة المؤسسة السياسية في القرنين الأول والثاني للهجرة . ذلك ان ربط الاجهزة الادارية والعسكرية بالخليفة ، وعدم وجود مؤسسات تحد من سلطته ادى تدريجياً الى تفرد في الحكم . وهذا يعني ان استخدام القوة هو السبيل الوحيد للتغيير . وهذا ما كان يحدث فعلاً خلال تطور الخلافة . وقد كان هذا الوضع فتنة في نظر الفقهاء ، تضيع فيها الحقوق ، وتهتك فيها الاعراض ، وتعطل الاحكام . لذا قال ابو حنيفة عن الامام الجائر والفاسق بأنه من أهل الولاية (٦٧) . ويروي التفتازاني عن الشافعي انه يرى ان الخليفة الفاسق الجائر ينعزل كما ينعزل القاضي الفاسق ، دون ان يحدد طريقاً لذلك . ويعلق التفتازاني على الرواية بقوله : "عن الشافعي رضي الله عنه ان الامام ينعزل بالفسق والجور وكذا كل قاض وأمير (...)" والمسطور في كتب الشافعية ان القاضي ينعزل بالفسق بخلاف الامام . والفرق ان في انعزاله ووجوب نصب غيره اثاراً للفتنة لما له من شوكة بخلاف القاضي . (٦٨) .

وبذلك تبلورت المفاهيم الأساسية للفكر السياسي عند أهل السنة بعد صراع حي استغرق أكثر من قرن ونصف بين الفقهاء وبين مؤسسة الخلافة من جهة ، وبينهم وبين الاتجاهات الفكرية السياسية الأخرى من جهة ثانية . ولم تكن وجهة التطور لصالح الفقهاء ، إذ انتهى فكرهم السياسي في نهاية القرن الثاني الهجري الى صورة قبول لواقع الخلافة في كثير من جوانبه ، بدلا من أن يتمثل فكر الفقهاء في واقع الخلافة ، فبقيت المثل تتكرر في رسائل الفقهاء وكتبهم دون ان تجد لها صدق في واقع الخلافة . بل ان الواقع أدخلها مرحلة جديدة سوف تظهر نتائجها على الفكر السياسي بعد القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي .



## هوامش الفصل الثاني (١)

- (١) انظر الفصل الأول من الدراسة ٢٨-٢٩، وانظر: الدوري صدر الإسلام ٥٨ وما بعدها، م. ن. : التكوين ٢٩-٤٠، جب دراسات ٩-١٠، ٥٢-٥٤، M.Hinds: The Murder 450,467 ff; .
- (٢) انظر الفصل الأول من الدراسة ٣١-٣٢، ٣٤.
- (٣) انظر عن موقف عبدالله بن عمر وابن عباس وابن الزبير، الطبري: تاريخ ٣٤٣/٥ يقول ابن عمر لابن الزبير وللحسين بن علي لرفضهما بيعة يزيد بعد ان بايع موله "انتقيا الله ولا تفرقا جماعة المسلمين"، وعن موقف محمد بن الحنفية وسعيد بن المسيب وابن عباس ابن سعد: طبقات ٧٨/٥-٧٩، البلاذري: انساب ١٩٥/٥-١٩٦، ق ٤٠/٣، ٢٧٠-٢٧٤، الطبري: تاريخ ١٣٨/٦، ٤١٦، ابن اعثم: الفتوح ١٦٣/٥-١٦٤، ٢٧٣-٢٧٤، ٣٥٥، وما بعدها، ٣٩٢-٣٩٣، المقدسي: البدء ٢٠/٦ وما بعدها، التميمي: المحن ٢٩١، ابن خلكان: وفيات ١٧٢/٤، ابن عساکر: تاريخ ع-جا-ع زي ٤٤٤/ وما بعدها، الذهبي: سير ١٢٢، ١١/٤ وما بعدها.
- (٤) الطبري: تاريخ ٢٧٨/٦، ٢٩٣: يقول المطرف في رسالة بعث بها الى بكير بن هارون البجلي "اما بعد فاننا ندعوك الى كتاب الله وسنة نبيه والى جهاد من عند الحق واستأثر بالقيء وترك حكم الكتاب فاذا ظهر الحق ودفع الباطل وكانت كلمة الله هي العليا جعلنا هذا الامر شورى بين الامة يرتضي المسلمون لانفسهم الرضا".
- (٥) ابن سعد: طبقات ١٨٥/٦: "كان سعيد بن جبير يقول يوم دير الجماجم وهم يقاتلون قاتلهم على جودهم في الحكم وخروجهم من الدين وتجبرهم على عباد الله وامانتهم الصلاة واستذلالهم المسلمين"، وانظر عن ثورة ابن الاشعث ولاسباب اشتراك الفقهاء فيها، ابن خياط: تاريخ ٢٨٠ وما بعدها، البخاري: التاريخ الكبير ١/٤-٣٩٩، الامامة والسياسة: ٢٦٦/١، ٢٨١، ٢٨٥-٢٨٦، اليعقوبي: تاريخ ٣٣١/٢ وما بعدها، ابن سعد: طبقات ١٨٣/٦-١٨٥، ١١٨-١٢٠، الدينوري: الاخبار ٣١٧ وما بعدها، ابن قتيبة: المعارف ٤٤٥-٤٤٦، ابن عبد ربه: العقد ٤٦٤/٢، ٣٢/٥، ٥٤-٥٥، الطبري: تاريخ ٣٣٦/٦ وما بعدها، ٣٤١ وما بعدها، ٣٤٩ وما بعدها، ٣٥٧-٣٥٨، ٢٧٥، وما بعدها، ٤٨٧ وما بعدها، ابن اعثم: الفتوح ٨٦/٧ وما بعدها، ٩٠ وما بعدها، ١١٥، وما بعدها، وكيع، محمد بن خلف ابن حيان: اخبار القضاة ٣٠٧/١-٣٠٨، التميمي: المحن ١٩٤، وما بعدها، ٢٠٤، وما بعدها، المسعودي: التنبيه ٣١٤، المسعودي: مروج ١٣٨/٣-١٣٩، ١٧٣، المقدسي: البدء ٣٥/٦ وما بعدها، عبد الجبار بن احمد الهمداني، قاضي القضاة: تشييت دلائل النبوة ٥٩٣/٢، الاصبهاني: حلية ٢٩٣/٤ وما بعدها، ابن حزم، ابو محمد علي بن احمد: الفصل في الملل والاهواء والنحل ١٧١/٤-١٧٢، ابن عساکر: تاريخ ع-٢٠٨/١ وما بعدها، ابن حجر: تهذيب ١٢/٤، ابن الجوزي، جمال الدين ابي الفرج: صفة الصفوة ٧٩/٣-٨٥، الذهبي: سير ٣٠٤/٤ وما بعدها، ٣٢٨، وما بعدها، ٣٣٨، وما بعدها، الذهبي: تذكرة الحفاظ ٧٦/١-٨٥، ٨٦.
- (٦) انظر عن موقف الحسن البصري من ثورة ابن الاشعث، ابن سعد: طبقات ١١٨-١١٩، ١٨٤/٦ اليعقوبي: تاريخ ٣٣٣/٢، وكيع: اخبار القضاة، ٣٠٧/١-٣٠٨، ابن اعثم: الفتوح ١٠٦/٧، ابن النديم: الفهرست ٢٠٢، الذهبي: سير ٢٤٧/٤.

- (٧) انظر عن تفاصيل الثورة، الطبري: تاريخ ٥٧٨/٦ وما بعدها ، ٥٨٧ وما بعدها ، ٥٩٤ وما بعدها ، ابن اعثم: الفتوح ٢٤٦/٧ وما بعدها ، المسعودي: مروج ٢١٠/٣ وما بعدها ، الاصفهاني: الاغانى ٢٤٧/١٤ .
- (٨) انظر عن موقف الحسن من الثورة، ابن سعد: طبقات ١/٧-١١٩ ، الطبري: تاريخ ٥٨٧/٦-٥٨٨-٥٩٤ ، ابن اعثم: الفتوح ٢٤٦/٧-٢٤٩١٢٤٧-٢٥٠٠ ، وكيع: اخبار القضاة ٣٠٧/١-٣٠٨ .
- (٩) انظر عن تفاصيل الثورة ، الطبري: تاريخ ٩٥/٧ وما بعدها ، ٢٩٣ وما بعدها ، ٣٠٩ وما بعدها ، ٣٣١ وما بعدها ، ٣٣٩ وما بعدها ، ابن خياط: تاريخ ٣٨٢، ٣٤٦ ، وانظر، ولها وزن: الدولة العربية ٤٤١ وما بعدها ، فان فلوتن: السيطرة العربية ١١٧ وما بعدها ، الدوري: صدر الاسلام ٦٢ ، م. ن: العصر العباسي ١٨ ، بيضون: الدولة العربية والمعارضة ٣٤ وما بعدها .
- (١٠) ومن ابرزهم الزهري ، ورجاء بن حيوة ، والحسن البصري، وسعيد بن جبير ، والشعبي ، انظر عن ذلك ابن قتيبة: المعارف ٤٣١ وما بعدها ٤٤٦ ، ٤٥٠ ، ٤٧٢ ، ابن سعد: طبقات ١/٧-١١٦ ، ابن حبيب المحبر ٣٧٨-٣٧٩ ، ابن عبد ربه: العقد ٣٤١/١ ، ٤٠٨ ، ١٦٧-١٦٨ ، السوي: المعرفة ٣٣٨/٣ وما بعدها ، الطبري: تاريخ ٥٥٤/٦ ، المسعودي: مروج ٢١٢/٣ ، التميمي: المحن ٢١٩ ، ابن خلكان: وفيات ٧٨/٤ ، ٧١/٢ ، المرزبانى: معجم الشعراء ، ٤١٣ ، الشيرازي: طبقات الفقهاء ٧٥ ، الفزالي: احياء علوم الدين ٨٩٧/٥ ، ٨٩٨ ، ١٢٥٧/٧ ، القرطبي: الزهد ٧٧-٧٨ ، ابن عساكر: تاريخ ع- ١٥٣/١ ، ١٦٥ ، ٢١٨ ، ابن عساكر: الزمري ١٣ وما بعدها ، الاصبهاني: حلية ١٣٤/٢ ، ١٤٩ ، ١٥٠-١٥٠ ابن حجر: تهذيب ١٢/٤ ، ابن الجوزى: صفة ٢١٤/٤ ، الذهبي سير ٥٥٧/٤ ، ٥٧٢ ، الذهبي: تذكرة ٧٨/١ ، ١٠٨ ، ١١٣ ، ابن عماد الحنبلي: شذرات الذهب ١٦٢/١-١٦٣ ، الشريف المرتضى: أمالي ١٥٨/١-١٥٩ ، اليافعي ، عبد الله بن اسعد: مرآة الجنان ٢٦٠/١-٢٦١ ، الكتبي: فوات الوفيات ٣٧/٢ .
- (١١) ابن سعد: طبقات ١/٧-١١٦ ، الطبري: تاريخ ٥٥٤/٦ ، ابن عبد ربه: العقد ١٦٧/٤ ، ١٦٧/٥ ، ٥٠/٥ ، وكيع: اخبار القضاة ٢١٣ وما بعدها ، الذهبي: سير ٥٧٢/٤ ، الذهبي: تذكرة ٧١/١ .
- (١٢) انظر ابن قتيبة: المعارف ٤٤١ ، ابن سعد: طبقات ١/٧-١٢٨ ، الطبري: تاريخ ٥٨٧/٦-٥٨٨ ، الطبري: ذيل المذيّل ٦٣٨/١١ ، ابن عساكر: الزمري ١٣ وما بعدها ، الملطي: التنبيه ١٨١ " اتى رجل الحسن فقال يا ابا سعيد ان هؤلاء استفروني لاقتال الخوارج فما ترى ، فقال ان هؤلاء اخرجتهم ذنوب هؤلاء وان هؤلاء يرسلونك لتقاتل ذنوبهم " ويلاحظ هذا الشعور ايضا في جمع وتدوين اخبار السيرة وروايتها حتى قال عبد الملك ليمان متحدثا عن كتاب لابان بن عثمان في السيرة " ما حاجتك ان تقدم بكتاب ليس لنا فيه فضل تعرف فيه اهل الشام امورا لا نريد ان يعرفوها " الزبير بن بكار: الاخبار ٣٣١-٣٣٢ ، وانظر رضوان السيد: الجهاد والجماعة : دراسة في دور علماء الشام في تكوين مذهب اهل السنة ، ( دراسات الجامعة الاردنية ٣/١٢ ) وما بعدها .
- (١٣) انظر عن بعض الرسائل الموجهة الى عمر بن عبد العزيز في العدل والمساواة وتطبيق احكام الدين والاستشارة بالعلماء. السوي: المعرفة ٣٣٨/٣-٣٤٥ ، ابن عبد ربه: العقد ٣٤/١-٣٦ ، الاصبهاني: حلية ١٣٤/٢-١٤٠ ، ١٤٨ ، ٣١٤-٣١٢/٦ ، عبد الجبار: طبقات المعتزلة ٢٣٠ وما بعدها ، ابن المرتضى: طبقات

٢٥-٢٧، ١٢١، ابن المرتضى: المنية ١٣٧، الشيرازي: جمهرة الاسلام ١٧٤-١٧٦ .  
 (١٤) يقول المقرئ: "وكان مما ضرب الحجاج الدراهم البيض ونقش عليها (قل هو الله احد) فقال القراء قاتل الله الحجاج اي شيء صنع للناس الان يأخذه الجنب والحاضر" المقرئ: الاغاثة ٥٧، المقرئ: شذور العقود ١٥، الماوردي: الاحكام السلطانية ١٩٦، الفلقشندي: صبح الاعشى ٤٨٣/١، قدامة بن جعفر: الخراج ٥٩، وانظر عن عدم رغبة بعض الفقهاء في مخالطة الامويين، الصنعاني: المصنف ٢٨٣/٢-٢٨٥، ابن عساکر: الزهري ١٣ وما بعدها، الغزالي: احياء ٨٩٧/٥-٨٩٨، وكيع: اخبار ٢٦/١، البغدادي: تاريخ ٣٦٧-٣٦٢/١٣ ابن حجر تهذيب ٤٠٢/١٥، الذهبي: تذكرة ١٦٨/١.

(١٥) انظر ابو يوسف: الخراج ٩٣-٩٥.  
 (١٦) يذكر ابن الجوزي ان رجاء بن حيوة ترك مجالسة الخلفاء بعد وفاة عمر بن عبد العزيز: صفة الصفوة ٢١٤/٤. وانظر الصنعاني: المصنف ٢٨٣/٢-٢٨٥، ابن عساکر: الزهري ١٣ وما بعدها، وكيع: اخبار ٢٦/١ البغدادي: تاريخ ٣٢٧، ٣٢٦/١٣، ابن حجر: تهذيب ٤٠٢/١٠.

(١٧) ابن عبد ربه العقد ٤٦٢-٤٦٣، ٤٦٥-٤٦٦ المسعودي: مروج ٢٣٤/٣، الطبري: تاريخ ٢٦٨/٧، ٢٦٩، ٢٩٣، ٢٩٨، ابن خياط: تاريخ ٣٦٥، الماوردي: نصيحة ٨٠-٨١، البلخي: باب ذكر المعتزلة ١١٦-١١٧، الذهبي: سير ٣٧٥/٥.

(١٨) انظر الفصل الاول من الدراسة ٣٧-٣٨.  
 (١٩) وهناك اشارات الى وجود اشخاص يدافعون عن فكرة الاختيار ومسؤولية الانسان عن اعماله في الفترة السفيانية انظر المقدسي البدء ١٦/٢-١٧ ابن العبري: تاريخ ١١١.

(٢٠) انظر عن الرسالة وتحقيق نسبتها الى الحسن بن محمد بن الحنفية. يوسف فان اس: بدايات علم الكلام في الاسلام ١١ وما بعدها، ٥٥ وما بعدها.

(٢١) انظر عن الرسالة:

Helmut Ritter, Studien Zur Geschichte der Islamischen Frömmigkeit (Der Islam XXI/1) pp.1-67, 67-83.

وكذلك انظر عن الرسالة وعن نسبة فكرة القدر اليه لملاحظة التباين في المصادر: ابن سعد: طبقات ٩١٧/٧-١١٦/١٢٢، ٢٢٧، ابن قتيبة: المعارف ٤٤١، الصنعاني: المصنف ١١٩/١١، ابن عبد ربه: العقد ٣٧٧/٢، الطبري: ذيل المذيل ٦٣٧/١١-٦٣٩، ابن النديم: الفهرست ٢٠٢، الملطي: التنبيه ١٨١، البلخي: باب ذكر ٨٧، الشريف المرتضى: انقاذ البشر من الجبر والقدر ٢٥٧-٢٥٨، ابن المرتضى: طبقات ١٩، ٢٠، ٢٤، ١٢١، الشريف المرتضى: امالي ١٥٢/١-١٥٣، عبد الجبار: طبقات ٢١٥-٢٢٣، ٢٢٥، الشهرستاني: الملل ٤٧/١، الذهبي: سير ٥٨٠/٤.

وانظر الدراسات التالية، يوسف فان اس: معبد الجهني (م.م.ل.ع.د. ٢/٥٣ نيسان ١٩٧٨) ٢٧٩-٣١٢ و(٣/٥٣ تموز ١٩٧٨ م) ٥٢٧-٥٦٠،

Van Ess: The Qadariyya in Syria: a survey 53-59; Van Ess: Kadariyya El 4/368 ff; Ritter: Hasan al Basri El 3/247-248; Watt: Islam 99 ff, 121 ff; Tritton: Islam 60 ff;

دكسن: مظهر من مظاهر الحكم الاموي ٥٧-٦٨، الدوري: نشأة علم التاريخ عند العرب ٩٤،  
M.Watt: Free Will 32 ff, 40 ff, 48 ff; D.B. Macdonald: Kader - Kaderiyye ia 9/41-42.

(٢٢) (رسالة الحسن البصري) Ritter: Studien, Der Islam XXI/1 P.68. وانظر عن الذين اعتنقوا هذه  
الفكرة الشريف المرتضى: انقاذ ٢٥٧-٢٥٨، ابن منده: كتاب الايمان ١١٦/١ وما بعدها،  
البيهقي: الاعتقاد ٦٧، البخاري: التاريخ ١/٤-٣٩٩، الأجرى: الشريعة ٢٤٢-٢٤٣، ابن نباته: سرح  
العيون ٢٨٩-٢٩٠، ابن قتيبة: المعارف ٤٤١، ٦٢٥، ابن المرتضى: طبقات ١٢٧ وما بعدها، الذمهي  
سير، ١٥٩/٥.

(٢٣) انظر عن معبد الجهني، ابن منده: الايمان ١١٦/١ وما بعدها، البيهقي: الاعتقاد ٦٧، البخاري:  
التاريخ ١/٤-٣٩٩-٤٠٠، الأجرى: الشريعة ٢٤٢-٢٤٣، ابن نباته: سرح العيون ٢٨٩-٢٩٠، ابن قتيبة:  
المعارف ٤٤١، الذمهي: سير ١٨٦/٤-١٨٧، ١٥٩/٥، وانظر يوسف فان ابن، معبد الجهني  
(م.م.ل.ع.د. ٢/٥٣)، ٢٧٩-٣١٢، (٣/٥٣)، ٥٢٧-٥٦٠.

(٢٤) انظر عن غيلان الدمشقي الأجرى: الشريعة ٢٢٨ وما بعدها، الدارقطني: اخبار عمرو بن عبيد  
١٥-١٦، الملطي: التنبيه ١٦٨-١٧٤، ابن نباته: سرح العيون ٢٨٩ وما بعدها، البغدادي: الفرق  
١٤-١٥، الشهرستاني: الملل ١/١٤٣، ١٤٦، ابن المرتضى: المنية ٢٤، ١٣٧-١٣٨، القمى:  
كتاب المقالات والفرق ٨، ١٣٢، ابن عساكر: تاريخ ١/٧٦، طاش كبرى زادة: مفتاح ٢/١٦٥، النوبختي  
فرق الشيعة ٩، عبد الجبار: طبقات ٢٣٠-٢٣٣، الخياط: الانتصار ١٨٩-١٩٠، ابن قتيبة: المعارف  
٤٨٤، الاسفرايني: التبصير ٦٤، ابن النديم: الفهرست ١٣١، ابن المرتضى: طبقات ٢١، ٢٥، ٢٧،  
الطبري: تاريخ ٧/٢٠٣، ابن عبد ربه: العقد ٢/٢٧٩-٣٨٠، وانظر  
Van Ess: Anfange Muslimicher Theologie 147 ff;

(٢٥) ضمن فان ابن: بدايات علم الكلام ٤٣ وما بعدها.

(٢٦) البلخي: باب ٧٥ وما بعدها، ٨٢ وما بعدها، ٨٦ وما بعدها، ١٠٠ وما بعدها.

(٢٧) انظر اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٩٩-٤٠٠، م.ن.مشاكلة ٢١، ابن خياط: تاريخ ٣٦٥، الجاحظ: البيان  
١٤١/٢-١٤٢، ابن قتيبة: عيون ٢/٢٤٨-٢٤٩، الطبري: تاريخ ٧/٢٦٨-٢٦٩، ٢٧٦، ٢٩٣، ابن عبد  
ربه: العقد، ٩٦/٤، ٤٦٢-٤٦٣، البلخي باب ١١٦-١١٧، ابن الطقطقا: الفخري ١٣٦.

(٢٨) انظر عن مفهوم الايمان والكفر وفهم الفرق الاسلامية له من وجهة نظر الدراسة السيمانتيكية

Toshihiko Izutsu: Islam Dusuncesinde Iman Kavrami (The Concept of Believe in Islamic Theology)  
11 ff, 106 ff.

(٢٩) انظر عن رأي الخوارج في مرتكب الكبائر الاشعري: مقالات ٨٦-٨٧، ٤٥٢-٤٥٣، البغدادي: اصول  
٢٤٩-٢٥٠، ٢٦٨، ٢٨٦، ٢٩١-٢٩٢، الشهرستاني: الملل ١/١١٤-١١٥، الاسفرايني: التبصير

- (٣٠) انظر عن نشأة المرجئة الناشئة: مسائل ١٩-٢٠، النوبختي: فرق الشيعة ٦، الذهبي: سير  
 ٢٧٥/٥: "عن ابن خلال عن قتادة قال انما حدث هذا الاجراء بعد هزيمة ابن الاشعث "
- (٣١) 23; (Arabicca XXI/1 1974) Van Ess Das Kitab al-Irga, البلاذري: انساب ٢٧١/٣.
- (٣٢) Van Ess Das Kitab al-Irga 23-24.
- (٣٣) الطبري: تاريخ ١٠٠/٧، ٣٣١، ٣٣٥، ابو داود السجستاني: مسائل الامام احمد ١٠٩،  
 الاشعري: مقالات ٢٧٩-٢٨٠، الاصفهاني: الاغانى ٢٤٧/١٤، البغدادي: الفرق ١٥٩.
- (٣٤) يقول ثابت قطنه: "المسلمون على الاسلام كلهم / والمشركون اشتوا دينهم قنذا / ولا ارى ان ذنبا بالغ  
 احدا / الناس شركا اذا ما وحدوا الصمدا " الاغانى ٢٥٤/١٤، وانظر: عطوان: الشعر العربي  
 بخراسان ٢٣٧ وما بعدها.
- (٣٥) انظر عن الذين يرون الاجراء من مختلف الاتجاهات، المقدسي: الرد على الرافضة ٦٧، الاسفرايني:  
 التبصير ٩٧، المقدسي: البدء ٤٤/٥ وما بعدها، السمعاني: الانساب ٢٠٥/٩، البغدادي: الفرق ١٨،  
 ٥١، ١٥٤، الرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ٧٠، عبد الجبار: طبقات ٢٢٦، ابن المرتضى:  
 المنية ٢٤، الاشعري: مقالات ١٣٢ وما بعدها، الذهبي: سير ٥٢٣/٤.
- (٣٦) انظر عن بدء المعتزلة لملاحظة الاراء المختلفة في المصادر: الناشئ: مسائل ١٦-١٧، الايجي:  
 مواقف ٤١٥، ابن دريد: الاشتقاق ٢١٢-٢١٣، الاسفرايني: التبصير ٢١-٢٢، ٦٧-٦٨، البغدادي:  
 الفرق ٨١-٨٢، الشهرستاني: الملل ٣٠١/٤٨، ابن خلكان: وفيات ٩٣/٢-٩٤، ٨٦-٨٥/٤، ٨/٦،  
 البلخي: باب ١١٢، ١١٥، ابو هلال العسكري: الاوائل ٢٩٨-٣٠١، الحصري
- زهر الاداب ١٤٣-١٤٤، طساش كبرى زادة: مفتاح ١٦٢/٢، الخياط: الانتصار ٢٣٧ وما بعدها،  
 الاصبهاني: حلية ٩٣-٩٤، ابو حاتم الرازي: كتاب الزينة ٢٧٣-٢٧٤، القلقشندي: صبح الاعشى  
 ٢٥٤/١٣، ابن منظور: لسان ٤٤٠/١١، ابن قتيبة: المعارف ٤٨٣، الذهبي: العبر ١٩٣/١، المقرئ:  
 المواعظ ٣٤٦/٢، ابن المرتضى: المنية ٢٥-٢٦، السمعاني: الانساب ٥٣٦ (لمخطوط)، ابن النديم:  
 الفهرست ٢٠٢، المقدسي: البدء ١٤٢/٥، ابن تغريدي: النجوم ٣١٤/١، الصفدي: الفيت ٥٢/٢،  
 ابن عماد: شذرات ١٨٣/١، اليافعي: مرآة ٢٧٤/١، النوبختي: فرق ٢٤٠، القمي: المقالات ٤، الملطي:  
 التنبيه ٣٥-٣٦، المسعودي: مروج ٢٣٤-٢٣٥، ٤/٤-٤١٠، عبد الجبار: المجموع ٤٤٣، الشريف  
 المرتضى: امالي ١٦٧/١، عبد الجبار: طبقات ١٦٥-١٦٦، ٢٣٤-٢٣٥، الرازي: اعتقادات ٣٩-٤٠،  
 الطوسي: تلخيص المحصل ٤٣٩، ابن حجر: تهذيب ٦٥/٨، الذهبي: سير ٤٦٤-٤٦٥، ويمكن  
 الرجوع الى المراجع التالية: نلينو: بحوث في المعتزلة ١٧٣ فما بعد، نيبرج: مقدمة كتاب الانتصار ٤٩-٥٠  
 Nyberg Mu'tezile IA 8/756 ff، فؤاد سيد: مقدمة كتاب طبقات المعتزلة لعبد الجبار ١٣، حنا فاخوري -  
 خليل الجر: تاريخ الفلسفة العربية ١٤٠/١ وما بعدها، دي بور: تاريخ الفلسفة في الاسلام ٩٧، ٩٩،  
 نصر حامد ابو زيد: الاتجاهات العقلية في التفسير ٢٩، احمد امين: ضحى الاسلام ٨١/٣، زهدي جار  
 الله: المعتزلة ٣ وما بعدها، على سامي النشار: نشأة الفكر الفلسفي ١/٣٧٣ وما بعدها، احمد امين:  
 فجر الاسلام ٢٨٣، وما بعدها، عبدالرحمن بدوي: مذاهب الاسلاميين ٣٧/١ وما بعدها

(٣٧) انظر عن رأي واصل وعمرو في الفتنة وفي علي وظلحة والزبير ومعاوية : الناشئ: مسائل ١٧ ، الايجي : مواقف ٤١٥ ، الرازي : اعتقادات ٤٠ ، الاسفراييني : التبصير ٦٨-٦٩ ، البغدادي : الفرق ٨٣-٨٤ ، الشهرستاني : الملل ٤٩/١ ، الباقلاني : التمهيد ٢٣٣ ، البغدادي : اصول الدين ٢٩٠ ، ٢٩١ ، الخياط : الانتصار ١٥١-١٥٢ ، السمعاني : الانساب ٥٦/٩-٥٧ ، وانظر: نلينو: بحوث ١٨٠-١٨١ .

(٣٨) الامامة والياسة ٥٥/١ ، ٥٦ ، الدينوري : الاخبار ٢٨٢ ، الطبري : تاريخ ٤٤٣-٤٤٢/٤ ، ٤٤٦ ، ٤٦٥ ، ٤٩٨ ، ٤٩٩ ، ٥٠٤ ، الناشئ: مسائل ١٦ ، ١٧ ، ١٩ ، النونختي : فرق الشيعة ٢٤ .

(٣٩) انظر عن موقف عبدالله بن عمر وابن عباس وابن الزبير : ابن سعد : طبقات ٧٩-٧٨/٥ ، البلاذري : انساب ١٩٦-١٩٥/٥ ، ق ٤٠/٣ و ٢٩٤-٢٧٠/٣ ، الطبري : تاريخ ٣٤٣/٥ ، ٤١٦ ، ١٣٨/٦ ، ابن اعثم : الفتوح ١٦٣/٥ ، ١٦٤-١٦٣/٦ ، ٣٧٧ ، ٢٧٤-٢٧٣/٦ ، وما بعدها ، ٣٩٣-٣٩٢ المقدسي : البدء ٢٠/٦ وما بعدها ، التميمي : المحن ٢٩١ ، ابن خلكان : وفيات ٣٧٢/٤ ، ابن عساكر : تاريخ ع-جاء زي / ٤٤٤ وما بعدها ، الذهبي : سير ١٢٢ ، ١١/٤ وما بعدها .

(٤٠) انظر الناشئ: مسائل ١٥ ، الايجي : المواقف ٤١٥ ، الرازي : اعتقادات ٤٠ ، الشهرستاني : الملل ٤٩/١ ، البغدادي : اصول ٢٩١-٢٩٠ ، البغدادي : الفرق ٨٣-٨٤ ، الباقلاني : التمهيد ٢٣٣ ، الخياط : الانتصار ١٥٢-١٥١ ، السمعاني : الانساب ٥٦/٩-٥٧ .

(٤١) انظر: نلينو: بحوث ١٨٥-١٩٢ .

(٤٢) انظر عن موقف عمرو بن عبيد الذي أشرع عدم الخروج، وتجنب التعاون مع المنصور رغم ارتباطه بعلاقات قوية شخصية مع المنصور منذ ايام الدعوة العباسية، عبدالجبار : طبقات ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٥٠ ، ابن عبدربه : العقد ٥٨/٥-١٦٤/١٦٥ ، الشريف المرتضى : امالي ١٧٥/١ ، الاصفهاني : مقاتل ٢٠٩ ، البغدادي : تاريخ ١٦٦/١٢ وما بعدها ، البلاذري : انساب ق ٢٣١/٣-٢٣٥ ، ٨٨/٣ ، المسعودي : مروج ٣١٤-٣١٣/٣ ، ابن قتيبة : عيون ٢٠٩/١ ابن المرتضى : طبقات ٤٠ ، الحصري : زهر ١٤٣-١٤٤ .

وهناك مواقف لبعض رجال المعتزلة تعارض هذا التفسير كخروج بشير الرحال على المنصور من ناحية وكاتصال شامة بن اشرس بهارون الرشيد من ناحية اخرى ، الا انها استثنائية لم تجد تأييدا من عامة المعتزلة في تلك الفترة . انظر البغدادي : تاريخ ١٤٥/٧ ، الاصفهاني : مقاتل ٢٢٧ .

(٤٣) Nyberg: Mutezile IA 8/756 ff

(٤٤) هناك من يفترض تأثيرا سياسيا يونانيا لاشارات وردت في المصادر الا ان هذا الرأي يحتاج الى دعم اكبر من الوثائق ، كما يحتاج الى توضيح . وانظر عن ذلك ، ابن النديم : الفهرست ١٣١ ، احسان عباس : ملامح يونانية في الادب العربي ٩٩ وما بعدها ،

Mario Grigrachi: Les rasail aristatalisa ilal iskandar de Salim Abulala (B.D.O XIX/1965-1966) P: 7 ff.

(٤٥) المسعودي : التنبيه ١٠٦ .

(٤٦) انظر رسالة عبدالحميد الكاتب الى عبيدالله بن مروان ورسائله الاخرى : عبدالحميد الكاتب : رسائل ١٩٨ وما بعدها ، ٢٠٧ وما بعدها ، ٢١٥ وما بعدها ، ٢٨١ وما بعدها . الجهشياري : الوزراء ٧٤ ، القلقشندي : صبح الاعشى ٩٨/١٠ وما بعدها ، يقول عبدالحميد الكاتب عن الكتاب في رسالة له الى الكتاب : " فان الله

- عز وجل جعل الناس بعد الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم اجمعين ومن بعد الملوك المكرمين سوا  
وصرفهم في صنوف الصناعات التي سبب منها معاشهم فجعلكم معشر الكتاب في اشرفها صناعة ( ... )  
بكم يتنظم الملك وتستقيم للملوك امورهم .... رسائل ٢٨١ .
- (٤٧) مثل ابو يوسف "كتاب الخراج" ومالك بن انس "الموطأ" والشيباني "السير الكبير" . و"الحجة على  
اهل المدينة" والشافعي "الام"، والصنعاني "المصنف" .
- (٤٨) انظر ابو يوسف الخراج ٧١، الصنعاني: المصنف ٣٤٤/١١ .
- (٤٩) انظر عن بعض الروايات التي تشير الى ان ابا حنيفة ايد ثورة محمد بن عبدالله وابراهيم بن  
عبدالله، الاصفهاني: مقاتل ١٤٦، ٣٦٥-٣٦٤، الشهرستاني: الملل ١٥٨/١، وان مالك بن انس كان يرى  
راي الخوارج كما انه كان يؤيد ثورة محمد بن عبدالله، الاصفهاني: مقاتل ٢٨٣، ٥٣٩-٥٤٠، النعمان بن  
محمد: دعائم الاسلام ٨٨/١، ابن ابي الحديد: شرح ٧٦/٥، التميمي: المحن ٢٣٢-٢٣٣ . وهي روايات  
يصعب قبولها لتعارضها مع ما ورد في كتبهم ورسائلهم. وهناك محاولة قام بها احمد بن نصر الخزازي في  
خلافة الواثق وهي قريبة من العصر العباسي الاول. وهي وليدة سياسة المحنة وظروفها، ولم تجد تأييدا من  
الفقهاء حتى احمد بن حنبل نفسه لم يؤيدها. انظر الطبري تاريخ ١٣٥/٩-١٤٠، اليعقوبي تاريخ ٥٨٨/٢،  
حنبل: ذكر محنة احمد ٨١-٨٢، السيوطي: تاريخ ٣٤٠-٣٤١، السبكي: طبقات ٥١/٢، الفراء :  
طبقات ١٤٤/١-١٤٥ .
- (٥٠) انظر جب دراسات ١٤ .
- (٥١) وكيع: اخبار ٢٦/١، البغدادي: تاريخ ٣٢٧-٣٢٦/١١، ابن حجر: تهذيب ٤٠٢/١٠، الذهبي:  
تذكرة ١٦٨/١ .
- (٥٢) الذهبي: سير ٤٠١/٦-٤٠٢، البغدادي: تاريخ ٣٢٩-٣٢٨/١٣ .
- (٥٣) انظر ابن قتيبة: المعارف ٣٨٤، ابن الجوزي: تليس ١٤٠، ابن عبدربه: العقد ١٦٥/٣، ابن  
خلكان: وفيات ٣٧٩/٦، ابن عبدالبر: الانتقاء ٥٤ .
- (٥٤) الامامة والسياسة ٤١٢/١، ٤٢٣-٤٢١، ابن عبدالبر: الانتقاء ٤٠-٤١، الاصبهاني: حلية ٣٣٢/٦،  
التميمي: المحن ٣١٩ وما بعدها، السيوطي: تاريخ ٢٥٩ .
- (٥٥) انظر حول هذا الموضوع ابن قتيبة: المعارف ٤٩٩، المسعودي: مروج ٣٥٠/٣، الامامة والسياسة  
٤١٩/١-٤٢٠، ابن نباتة: سرح ٢٦١-٢٦٢، ابن النديم: الفهرست ٢٥١، ابن خلكان: وفيات ١٣٧/٤،  
الذهبي: سير ٧٩/٨-٨٠، ابو هلال العسكري: الاوائل ٢٩٨، ابن عبدالبر: الانتقاء ٤٣-٤٤، التميمي:  
المحن ٣١٩ .
- (٥٦) ابن عبدربه: العقد ٢٧٤/٢، ١٦٥-١٦٤/٣، البغدادي: تاريخ ١٦٨/١٢، الدينوري: الاخبار  
٣٨٥-٣٨٤، الحصري: زهر ١٤٣-١٤٤ .
- (٥٧) ابو حنيفة: العالم والمتعلم ١٠ وما بعدها، ٢٠ وما بعدها، ابو حنيفة: الفقه الايسر ٣٦ وما  
بعدها، ابو حنيفة: رسالة ابي حنيفة الى عثمان البتي ٦٦ وما بعدها، ابو حنيفة: الفقه الاكبر ٥٨ وما  
بعدها، عبدالله بن وهب كتاب القدر ٥٣ وما بعدها .
- (٥٨) انظر ابو حنيفة: الفقه الاكبر ٦٠، ابو حنيفة وصية ابي حنيفة حين وفاته ٣٧، أبو حنيفة مسند

(رواية الحصكى) ٩ وما بعدها ، أبو حنيفة : الفقه الاوسط ٣٧ ، مالك بن انس : الموطأ ١٨٩٨/٢ ، ٩٠١٨٩٨ ، مالك بن انس : المدونة الكبرى ٨٤/١ ، البيهقي : الاعتقاد ٨٧-٨٨ ، الشيباني : السير الكبير (في السرخسي) ١٦٠/١ .

(٥٩) انظر ابو حنيفة : وصية ابي حنيفة الى البتي ٢٥ وما بعدها ، ابو حنيفة : وصيته حين وفاته ٣٦-٣٧ ، ابو حنيفة : العالم والمتعلم ١٥ وما بعدها ، البغدادي : تاريخ ١٣/٣٧٠ وما بعدها ، الموفق بن احمد المكي : مناقب ابي حنيفة ٧٦/١ ، الأشعري : مقالات ١٣٨-١٣٩ ، الشهرستاني : الملل ١٤١/١ ، الأجرى : الشريعة ١١٦ وما بعدها ، ١٣٠ وما بعدها ، البيهقي : الاعتقاد ٨٨ ، الشيباني : السير الكبير (في السرخسي) ١٦٠/١ ، الشافعي : ترتيب مسند الشافعي ١٦-١٢/١ ، الصنعاني : المصنف ١٢٦/١١ وما بعدها .

(٦٠) انظر عن هذا الموضوع لمعرفة اختلاف الآراء : الشيباني : السير (في السرخسي) ١٥٧/١ ، ابن المرتضى : طبقات ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، البلاذري : انساب ١٢٨-١٢٩ ، ١٢ ، ٥١٢ ، ٥٥١ ، ٥٦٧ ، ٥٨٥ ، المبرد : الكامل ١١٣٧/٣ ، ابن بكار : الاخبار ١٩٢-١٩٣ ، ٥٤٧ ، الفزالي : احياء ٧/١٢٥٦-١٢٥٥ ، الفراء : المعتقد ١٩٦ ، ابن عبدربه : العقد ٢/٢٣٥ ، الطبري : ذيل المذيل ١١/٦٣٨ ، ابن عساكر : تاريخ ١٦٥/١ ، ١٨٣ ، وما بعدها ، الخياط : الانتصار ١٥١-١٥٢ ، الأسفرايني : التبصير ٦٨-٦٩ ، الرازي : اعتقادات ٤٠ ، البغدادي : الفرق ٨٤ ، ٢٨٨ ، المقرئزي : المواعظ ٢/٣٤٦ ، السمعاني : الانساب ٩/٥٦-٥٧ ، الباقلاني : التمهيد ٢٣٢ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، الشهرستاني : الملل ١/٤٩ ، الدارقطني : اخبار ١٣-١٤ ، ١٥ ، النوبختي : فرق ١١ ، الناشء : مسائل ٥٣-٥٤ ، ٦٥-٦٦ ، ابن عبد البر : الانتقاء ١٦٣ ، ابو حنيفة : وصيته الى البتي ٣١-٣٢ ، الموفق : مناقب ابي حنيفة ٧٦/١ ، المقدسي : الرد ١٢٧-١٢٨ ، ابن تيمية : منهاج السنة ١/٣٧٣ ، ٥٩-٥٨/٢ ، احمد بن حنبل : السنة ٢٣٥ وما بعدها ، الفراء : طبقات ١/٣٩٣ .

(٦١) انظر ابو حنيفة : وصيته حين وفاته ٤١ ، ابن القيم الجوزية : اجتماع الجيوش الاسلامية ٨٦ ، ٩٥ ، المقدسي : الرد ١٢٣-١٢٤ ، البيهقي : مناقب الشافعي ٤٣٢ ، ٤٤٨ ، البيهقي : الاعتقاد ١٩٠ ، ٢١٤ ، السبكي : طبقات ٢/١٢٩ ، ابن حجر الهيتمي : الصواعق ٨٦ ، الناشء : مسائل ٦٥ ، العبادي : طبقات الفقهاء الشافعية ١٦ ، ٥٧ ، ابن تيمية : منهاج ١/٣٧٣ ، ٥٨-٥٩ .

(٦٢) انظر ابن عبد البر : الانتقاء ٣٥ ، مالك بن انس : الموطأ ١٨٩٨/٢ ، الشيباني : السير (في السرخسي) ١٦٠/١ ، عبدالله بن وهب : كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ، الشافعي : ترتيب ١٦-١٢/١ ، الصنعاني : المصنف ١٢٦/١١ وما بعدها .

(٦٣) انظر عن ذلك في مؤلفات ابن المقفع : الادب الصغير والادب الكبير ٢٥ ، ٦٤-٦٥ ، ٧٣ ، ٩٥ ، الدرر اليتيمة ٣٦٦-٣٦٧ ، رسالة الصحابة ١٩٢ وما بعدها ، كليلة ودمته ١١٢ ، ١٢٩ ، سهل بن هارون : النمر والشعلب ١٤ وما بعدها ، ابن قتيبة : عيون ١/٤٣-٤٢ ، م.م. التاج في اخلاق الملوك ٢ وما بعدها ، ٢٣ وما بعدها ، ٨٣ وما بعدها . وانظر ايضا : كرستنسن : ايران ٨٤ وما بعدها .

(٦٤) انظر ابو يوسف : الخراج ٦٢-٧٢ ، ٨٤-٨٧ ، مالك بن انس : الموطأ ١٨٢-١٨٣ ، الشيباني : السير (في السرخسي) ١٦٥/١ وما بعدها ، الصنعاني : المصنف ١١/٣٢٩ وما بعدها ، ٥/٤٤٥ ، ١١/٣١٩-٣٢١ ، ٣٢٤-٣٢٥ ، ابو عبيد : الاموال ١٠ وما بعدها .



(٦٥) انظر عن حركة الشعبية ودوافعها، الدوري: الجذور التاريخية للشعبوية ٩ وما بعدها، ١٤ وما بعدها،  
٤٦ وما بعدها، جب: دراسات ١٦، ٨٢-٩٢، فاروق عمر: التاريخ الاسلامي ٢١٩ وما بعدها، الدوري: التكوين

Gibb: Government 123 ; ، ٥٧-٥٦

## هوامش الفصل الثاني (ب)

- (١) "الامر شورى بعد الفتح والبيعة لله عز وجل (على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر)" البلاذري: انساب ٣٤٢/٢ ، ابن الاثير: الكامل ٢٠٢/٣ ، وانظر: نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٤٩٧، ٥٠٠، ٥١٢-٥١٣ ، ٥١٤ ، ابن ابي الحديد: شرح ٢٣٧/٢ ، ٢٦٩ ، البلاذري: انساب ٢٢٥/٢ ، ٢٥٩ ، ٢٦٧ ، ٢٣١ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢ ، ٣٥٢ ، ابن اعثم: الفتوح ٢٠٢/٤ - ٢٠٣ ، ٢٤٨ ، الطبري: تاريخ ٧٣/٥ - ٧٤ ، ابن عبد ربه: العقد ٢٨٨/٢ ، الملطي: التنبيه ٤٧ ، الشهرستاني: الملل ١١٦/١ ، ١١٧ ، المقدسي: البدء ٢٢٢/٥ ، ابن خلدون: تاريخ ١١١٧/٢ - ١١١٨ ، الدينوري: الاخبار ٢٠٢ ، ابن الاثير: الكامل ٢١٣/٣ ، ابن كثير: البداية ٢٩٢/٧ ، ٢٩٥-٢٩٦ ، ابن الجوزي: تلبيس ٩١-٩٢ .
- (٢) البلاذري: انساب ٣٥٩/٢ وما بعدها ، الطبري: تاريخ ٧٤-٧٥ ، ابن اعثم: الفتوح ٣٥٣/٤ ، ابن الاثير: الكامل ٢٦٣/٣ ، الياضي: مسرأة ١١٦/١ ، المقدسي: البدء ٢٢٤/٥ ، ابن خلدون: تاريخ ١١١٨/٢ - ١١١٩ ، الشهرستاني: الملل ١١٧/١ ، البغدادي: الفرق ٥١ ، ابن كثير: البداية ٢٩٦/٧ ، ابن ابي الحديد: شرح ٣٠٨/٢ ، "انهم (الخوارج) كانوا في بدء امرهم يقولون ذلك ويذهبون الى انه لا حاجة الى الامام ثم رجعوا عن ذلك القول لما امروا عليهم عبد الله بن وهب الراسي" .
- (٣) النوبختي: فرق ١٥ ، الأشعري: مقالات ١٢٧ ، الشهرستاني: نهاية الاقدام ٤٨١ - ٤٨٢ ، ٤٨٤ ، الكرمانى: الفرق الاسلامية ٦٧ .
- (٤) يقول الشافعي عن ضرورة السلطة: "كل من كان حول مكة من العرب لم يكن يعرف امارة ، وكانت تأتف ان تعطى بعضها بعضا طاعة الامارة فلما دانت لرسول الله بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله" الشافعي: الرسالة ٨٠ .
- (٥) ابن بكار: الاخبار ٥٧٩ ، وانظر الدارمي: سنن ٧٩/١ ، البلاذري: انساب ، ٦٦/٥ ، الطبري: تاريخ ٢١٠/٣ ، ابن سعد: طبقات ١/٣ - ٤٥ - ٤٦ ، ابن ابي الحديد: شرح ٣٠٧/٢ ، ابن هشام: السيرة ٦٦١/٢ ، الصنعاني: المصنف ٣٣٦/١١ .
- (٦) ابن هشام: السيرة ٦٦١/٢ ابن بكار: الاخبار ٥٧٩ ، الامامة والسياسة ١٨/١ .
- (٧) انظر: رسالة القدر للحسن البصري: Der Islam XXI/167 ff. وانظر المقدسي: البدء ١٦٦/٢ - ١٧ ، ابن منده: الايمان ١١٦/١ وما بعدها ، البخاري: التاريخ ٣٩٩-١/٤ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٤١ ، ٦٢٥ ، ابن نباته: سرح ٢٨٩-٢٩٠ ، ابن المرتضى: طبقات ١٢٧ وما بعدها ، البلخي: باب ٧٥ وما بعدها ، الأجرى: الشريعة ٢٤٢-٢٤٣ ، الشريف المرتضى: انقاذ ٢٥٧-٢٥٨ ، الشريف المرتضى: أمالي ١٥٢/١ - ١٥٣ ، عبد الجبار: طبقات ٢١٥ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥ ، الدارقطني: اخبار ١٥-١٦ ، الملطي: التنبيه ١٦٨ ، ١٨٤ ، النوبختي: فرق ٩ ، الخياط: الانتصار ١٨٩-١٩٠ ، ابن عبد ربه: العقد ٣٧٩/٢ - ٣٨٠ .
- (٨) الطبري: تاريخ ٢٨٧/٦ ، ٢٩٣ ، ٣٣٦ وما بعدها ، ٩٥/٧ وما بعدها ، ٢٩٣ وما بعدها ، ابن سعد: طبقات ١٨٥/٦ ، ابن خياط: تاريخ ٢٨٠ وما بعدها ، الامامة والسياسة ٢٦٦/١ ، ٢٨١ ، ٢٨٥-٢٨٦ ، اليعقوبي: تاريخ ٣٣١/٢ وما بعدها ، عبد الجبار: تشيبت ٥٩٣/٢ ، وانظر الفصل الثاني، القسم الاول ص ٤٧ .

- (٩) ابو يوسف: الخراج ٦٨، ٧٠-٧١، الصنعاني: المصنف ٣٤٤/١١.
- (١٠) ابو يوسف: الخراج ٦٨-٦٩.
- (١١) ابو يوسف: الخراج ٦٨-٧١، الصنعاني: المصنف ٣١٩/١١ وما بعدها.
- (١٢) ابن هشام السيرة ٦٥٦/٢-٦٦٠، ابن سعد: طبقات ٢/٢-٢٣، ٥٥، الطبري: تاريخ ٢٠١/٣-٢٠٢، الخطابي: غريب الحديث ١٢٨/٢.
- (١٣) ابن سعد: طبقات ٧٨/٥-٧٩، البلاذري: انساب ١٩٥/٥-١٩٦، ق ٤٠/٣، ٢٧٠/٣ وما بعدها، الطبري: تاريخ ١٣٨/٦، ٤١٦، المقدسي: البدء ٢٠/٦، وما بعدها، التميمي: المحن ٢٩١.
- (١٤) ابو يوسف: الخراج ٨٢-٨٣.
- (١٥) الشافعي: الرسالة ٤١٩-٤٢٠، البيهقي: مناقب الشافعي ٤٣٥.
- (١٦) كحركة ابن الزبير وحركة المطرف وابن الاشعث التي اشترك فيها الفقهاء ويزيد بن المهلب والحارث بن سريج اضافة الى حركات الخوارج التي طالبت بالشورى.
- (١٧) هناك بعض الاشارات تذكر ان بعض الفقهاء دافعوا عن خلافة ابي بكر بانها كانت بنص من الرسول وذلك بتأشير من الشيعة اقدمهم الحسن البصري، انظر ابن ابي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٤٧١، الفراء: المعتمد ١٩٦، ابن تيمية: منهاج ٣٤١/١، ابن تيمية مجموع فتاوى ٤٧/٣٥، النوبختي: فرق الشيعة ٨، ويروى القول عن الشافعي ايضا انظر الرازي: مناقب ١٣٣-١٣٤، البيهقي: مناقب ٤٣٦-٤٣٧.
- (١٨) انظر روايات الزهري في ابن سعد: طبقات ٢/٢، ٣٨، ٣٩، ٤٩-٥٠، ٥٧، ابن هشام: السيرة ٢٥٣/٢-٢٥٤، ٢٥٦، وما بعدها، الصنعاني: المصنف ٤٣٢/٥ فما بعدها، ٤٣٩ وما بعدها ٤٤٨ وما بعدها، ٤٧٧ وما بعدها، ٤٨٠ وما بعدها، البلاذري: انساب ١/٤-٥٥٥، وعن فكرة الشورى ابن المرتضى: طبقات ٣٢، الشهرستاني الملل ٢٨/١، ابن ابي الحديد شرح ٧/١.
- (١٩) انظر ابو يوسف: الخراج ٧١، الصنعاني: المصنف ٣٤٤/١١.
- (٢٠) انظر عن ذلك البلاذري: انساب ١/٤-٥٠٢، النوبختي: فرق ٧، الشيباني: السير ٢٤٤، الصنعاني: المصنف ٤٣٢/٥ وما بعدها، ٤٣٨، وما بعدها، ٤٤٥ وما بعدها، البيهقي: الاعتقاد ٢٠٤، الرازي: مناقب ١٣٣-١٣٧، البيهقي: مناقب ٤٣٦-٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤٨، المقدسي: الرد ١٢٢-١٢٣، ابو يوسف: الخراج ٧١، ٨٣، وما بعدها، ٨٧ وما بعدها، ٩١ وما بعدها، ٩٣ وما بعدها.
- (٢١) انظر البلاذري: انساب ٢٧٠/٣، ٢٩٢، ٢٩٤، ابن سعد: طبقات ١٨/٧، ٨٢، ٧٩، الطبري: تاريخ ١٢٨/٦، ٣٠٤/٥، ابن اعثم: الفتوح ٢٧٣/٦-٢٧٤، ٣٥٥، المقدسي: البدء ٢٠/٦ وما بعدها، ابن عساكر: تاريخ ع-جا-ع زى ٤٤٤ وما بعدها، ابن خلكان: وفيات ١٧٢/٤، الذهبي: سير ١٢٩/٤.
- (٢٢) النوبختي فرق ٩، القمي: المقالات ١٣٢، الشهرستاني: الملل ١٤٣/١.
- (٢٣) الصنعاني: المصنف ٤٣٩/٥ وما بعدها، ٤٤٨-٤٥٠، ٤٨٥ وما بعدها.
- (٢٤) الشافعي: الرسالة ٤١٩-٤٢٠، المقدسي: الرد ١٢٢-١٢٣، البيهقي: مناقب ٤٣٥، الصنعاني: المصنف ٤٥٠/٥ وما بعدها، مالك بن انس: الموطأ ٩٨٢/٢-٩٨٣.
- (٢٥) انظر الشافعي: الرسالة ٤١٩-٤٢٥، المقدسي: الرد ١٢٢-١٢٣، الصنعاني: المصنف ٤٣٩/٥ وما بعدها، ٤٤٨-٤٥٠، ٤٨٠ وما بعدها.

- (٢٦) انظر مالك بن انس: الموطأ ٩٨٢/٢-٩٨٣ ( كتاب البيعة )، وخلق التأكيد على البيعة مشاكل احيانا للفقهاء مثل ما حدث لمالك بن انس، انظر ابن قتيبة: المعارف ٤٩٩ ، المسعودي: مروج ٣٥٠/٣ ، الامامة والسياسة ٤١٩/١-٤٢٠ .
- (٢٧) الرازي: مناقب ١٣٧ ، البيهقي: مناقب ٤٤٨ ، العبادي: طبقات ١٧ ، ابن القيم الجوزية: اجتماع ٨٦ ( وهو يذكر نفس الرأي عن مالك بن انس ) .
- (٢٨) ابن هشام: السيرة ٦٦٠/٢-٦٦١ ، ابن سعد: طبقات ٢/٢-٥٥ ، يعقوبي: تاريخ ١٣٦/٢ وما بعدها ، الامامة والسياسة ٨-٢/١ ، وما بعدها ، الصنعاني: المصنف ٤٣٩/٥ وما بعدها ، ٤٥٠ وما بعدها ، وانظر الفصل الاول ٢٦، ٢٩ .
- (٢٩) انظر ابن خياط: تاريخ ٢١٣-٢١٤ ، يعقوبي: تاريخ ٢٧١/٢ ، الامامة والسياسة ١٨٠/١ ، ابو هلال العسكري: الاوائل ١٩٠ ، المسعودي: مروج ٣٧/٣ ، القالي: ذيل الامالي ١٧٥ ، ابن قتيبة: عيون ١-٥/١ ، الطبري: تليخ ٣٠٢-٣٠٣ ، ابن اعثم: الفتوح ٤/٢٣٨ وما بعدها .
- (٣٠) انظر ابو تمام: نقاض ١٣-١٥ ، البلاذري: انساب ١/٤-٣٥٩ ، ١٢٨/٥ ، ١٤١ ، ١٨٨ ، الطبري: تاريخ ٥٣٦/٥ ، ابن اعثم: الفتوح ٥/١٦٣-١٦٤ ، ١٧١ ، المسعودي: التنبيه ٣٠٧-٣٠٨ .
- (٣١) انظر عن تأكيد العباسيين على صفاتهم ، ابن خياط: تاريخ ٤٠٩ ، يعقوبي: تاريخ ٤١٩/٢-٤٢٠ ، البلاذري: انساب ق ٩٨/٣-١٠٢ ، ١٤١-١٤٣ ، الامامة والسياسة ٢٨١/١ ، الطبري: تاريخ ٧/٤٢٨-٤٢٨ ، ٤٦٨-٤٧١ ، وانظر عن تأكيد الفقهاء على الصفات الاسلامية ، الناشئ: مسائل ٥١ ، ٥٣ ، ٦٢ ، الشهرستاني: الملل ١/١٤٣ ، القمي: المقالات ٨ ، النوبختي: فرق ٩ ، عبد الجبار: طبقات ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٤٩ ، البسوي: المعرفة ٣/٣٣٨ وما بعدها ، ابن عبد رب: المقدم ١/٣٤ وما بعدها ، ١٦٢-١٦٣ ، ٣٧٤ ، الدينوري: ٣٨٤-٣٨٥ ، ابن بكار: الاخبار ١٤١ وما بعدها ، الماوردي: نصيحة ٤٥ ، ابن قتيبة: عيون ٢/٣٣٨ وما بعدها ، الملا قارى: شرح مسند ابي حنيفة ٢٩٧ .
- (٣٢) انظر عن انفصال الخوارج: البلاذري: انساب ٢/٣٣٦ وما بعدها ، الميرد: الكامل ٣/٧٧-١٠ وما بعدها ، نصر بن مزاحم: صفيين ٥١٧ وما بعدها ، الطبري: تاريخ ٥/٦٤ وما بعدها ، وانظر: الدوري: صدر الاسلام ٦١-٦٢ ، ٦٤ ، ولهاوزن احزاب المعارضة ٢٨ وما بعدها ، ٣٥ وما بعدها .
- (٣٣) ابن سعد: طبقات ٢/٥٥-٥٥ ، ابن هشام: السيرة ٢/٦٥٩ ، الطبري: تاريخ ٣/٢٠٥-٢٠٦ .
- (٣٤) ابن هشام: السيرة ٢/٦٥٩ ، ابن سعد: طبقات ٢/٥٥ .
- (٣٥) ابن خلدون: تاريخ ١/٣٤٥ وما بعدها .
- (٣٦) الطبري: تاريخ ٦/٢٨٨-٢٨٧ قال المطرف للخوارج : " ... وان يكون هذا الامر شورى بين المسلمين يؤمرون عليهم من يرضون لانفسهم على مثل الحال التي تركهم عليها عمر بن الخطاب ، فان العرب اذا علمت ان ما يراود بالشورى الرضا من قريش رضوا " .
- (٣٧) مثل غيلان الدمشقي وجهم بن صفوان وغيرهم ، انظر الناشئ: مسائل ٦٣ ، القمي: المقالات ٨ ، ١٣٢ ، الشهرستاني: الملل ١/١٤٣ ، النوبختي: فرق ٩ ، الكرمانلي: الفرق ٨٥ ، الايجي: مواقف ٤٢٧ ، المسعودي: مروج ٣/٢٣٦ ، ابن دريد: الاشتقاق ٤٢٧ .
- (٣٨) الناشئ: مسائل ٦٢-٦٣ ، البغدادي: اصول الدين ٢٧٥ ، المسعودي: مروج ٣/٢٣٧ ، النوبختي:

- فرق ١٠ .
- (٣٩) انظر الشافعي: الام ١٨٨/١-١٩٠ ( باب صفات الائمة ) ، الشافعي: ترتيب ١٩٤/٢-١٩٥ . الرازي : مناقب ١٣٧ ، البيهقي: مناقب ٤٤٨ ، العبادي طبقات ١٧ .
- (٤٠) الصنعاني: المصنف ٥٨-٥٥/١١ .
- (٤١) مثل سعيد بن المسيب وغيلان الدمشقي وجهم بن صفوان وعمرو بن عبيد ، انظر الناشء: مسائل ٥١، ٥٣، ٦٢، ٦٣ ، التميمي: المحن ٢٩٢ ، وهذا هو رأي الشافعي ايضا انظر العبادي : طبقات ٢٤ .
- (٤٢) انظر الناشء: مسائل ٦٥-٦٦ ، وعن موقف واصل بن عطاء ٥١-٥٢ .
- (٤٣) انظر الناشء: مسائل ٦٥، ٦٦ ، النوبختي: فرق ٨ ، العبادي: طبقات ٢٤ ، الاصبهاني حلية ١١٥/٩ .
- (٤٤) انظر الامامة والسياسة ١٨٠/١ ، المسعودي: مروج ، ٣٧/٣ ، ابو علي القالي: الامالي ١٧٥ ، ابن خياط: تاريخ ٢١٣-٢١٤ ، اليعقوبي: تاريخ ٢٧١/٢ ، الطبري: تاريخ ٣٠٢/٥-٣٠٣ ، ابو هلال العسكري: الاوائل ١٩٠ ، ابن اعثم: الفتوح ٢٨٣/٤ ، ٢٤٦-٢٤٧ .
- (٤٥) انظر الامامة والسياسة ٢٨٨/١-٢٨٩ ، الطبري: تاريخ ٤١٥-٤١٦ ، ابن خلكان: وفيات ٣٧٧/٢ ، الذهبي: سير ١٣٠-١٣١ ، التميمي: المحن ٢٩٢-٢٩٣ ، ابن عبد ربه: العقد ٤٢١/٤ ، البسوي: المعرفة ٤٧٣/١ ، ٤٧٦-٤٧٧ ، ابن خياط: تاريخ ٢٨٩-٢٩٠ ، ابن سعد: طبقات ٩٣/٥-٩٤ ، الاصبهاني: حلية ١٧٠-١٧١ ، ابن حجر: تهذيب ٧٧/٤ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٣٧-٤٣٨ ، اليعقوبي: تاريخ ٢٧٦/٢ ، ذكر سعيد بن المسيب حين طلب الى البيعة حديثا عن الرسول " اذا كانت بيعتان في الاسلام فاقبلوا الاحدث منهما " الامامة والسياسة ٢٨٨/١ ، وقال " لا اباع وعبدالملك حي " الطبري ٤١٧/٦ .
- (٤٦) الذهبي: سير ٩٣/٤ ، ابن المرتضى: طبقات ٢٣ .
- (٤٧) وكتب الوليد بن يزيد رسالة في هذا الشأن حين اراد تولية ابنه العهد، انظر الطبري: تاريخ ٢١٨/٧ وما بعدها .
- (٤٨) انظر ابن خياط: تاريخ ٣٦٩ ، اليعقوبي: تاريخ ٤٠٢/٢ ، الطبري: تاريخ ٢٩٥/٧ ، ٢٩٨ ، ابن عبد ربه: العقد ١٦٥-١٦٦ ، المسعودي: مروج ٢٣٤/٣ .
- (٤٩) وهذا رأي الشافعي وجمهور الفقهاء، الماوردي: الاحكام ١٦ ، ابو يوسف ٨٤ وما بعدها .
- (٥٠) ابن هشام: السيرة ٦٦١/٢ ، ابن بكار: الاخبار ٥٧٩ ، الامامة والسياسة ١٨/١ ، الصنعاني: المصنف ١١/٣٣٦ ، الطبري: تاريخ ٣/٢١٠ .
- (٥١) انظر عن تصورات الاتجاه الاسلامي حول وظائف الخليفة: الاصبهاني: حلية ١٢٥-١٢٦ ، ١٣٤ ، وما بعدها ١٤٨ وما بعدها ، ٣١٢ ، ابن المرتضى: طبقات ٢٥ ، ٢٦ ، ١٢٠ ، عبد الجبار: طبقات ٢٣٠ وما بعدها البسوي: المعرفة ٣٣٨-٣٤٥ ، المبرد: الكامل ٣٥٠/١ ، ابن عبد ربه: العقد ٣٦٤-٣٦٥ ، البلاذري: انساب ١٩٦/٥ ، ابن قتيبة: عيون ٢/١ ، البلخي: باب ١١٧ 67 ff Ritter , studien ( رسالة القدر للحسن البصري ) الشيرازي: الجمهرة ١٧٤ وما بعدها .
- (٥٢) الدينوري: الاخبار ٣٨٤-٣٨٥ ، ابن بكار: الاخبار ١٤١ وما بعدها ، عبد الجبار: طبقات ٢٤٩ ، الماوردي: نصيحة ٤٥ ، ابن خلكان: وفيات ٤٦١/٣ ، ابن عبد ربه: العقد ٢٧٤/٢ ، ١٦٢-١٦٣

- الملا علي قاري، شرح ٢٩٧، ٣٧٠، الغزالي: احياء ١٢٦٠/٧ وما بعدها، الذهبي: سير ١٢٥/٦، ابن قتيبة: عيون ٣٣٨/٢ وما بعدها، الاصبهاني: حلية ١٣٦/٦، ١٤٠-٨٩/٩، النوبختي: فرق ٧، ابو يوسف: الخراج ٦٨، ٧٠، ٧١، وما بعدها، الشافعي: الام ١٨٢/١-١٨٣، الصنعاني: المصنف ٣١٩/١١-٣٢١، ٣٤٤، الرازي: مناقب ٧٩، البيهقي: مناقب ١/١٣٦.
- (٥٣) انظر الطبري: تاريخ ٥٧٤/٥ وما بعدها، ٥٠١، وما بعدها، ٥٣٥، وما بعدها، ٢٨٤/٦، وما بعدها ٣٣٤، وما بعدها، ٥٧٨، وما بعدها، ٩٥/٧، وما بعدها.
- (٥٤) ابن سعد: طبقات ١/٧-١١٦، ابن حبيب: المحبر ٣٧٨-٣٧٩، ابن عبد ربه: العقد ١/٣٤، ٥٨، البسوي: المعرفة ٣٥/٢، ٤٨، ابو زرعة: تاريخ ١٨٩/١-١٩٠، الأجرى: الشريعة ٣٨، ابن عساكر: تاريخ ع. ١/١٨٣، ابن سعد: طبقات ١٨٤/٦، ١/٧، ١١٨-١١٩، اليعقوبي: تاريخ ٢/٣٣٣، وكيع: اخبار ١/٣٠٧-٣٠٨، ابن قتيبة: المعارف ٤٣١، ٤٤٦، ٤٥٠، ٤٧٢.
- (٥٥) انظر البلاذري: الانساب ١٨٨/٥، ١/٤، ٣٥٢-٣٥١، ابن اعثم: الفتوح ١٦٣/٥-١٦٤، ١٧١، ابن خياط: تاريخ ٢٥٧-٢٥٨، اليعقوبي: تاريخ ٢/٣١١، وما بعدها، الدينوري: الاخبار ٢٦٤، المقدسي: البدء ١٣/٦، ١٨.
- (٥٦) الطبري: تاريخ ٥٣١/٥ - ٥٣٢، ٥٣٧-٥٣٦، ١١١/٦، البلاذري: انساب ٣٥٤/٥.
- (٥٧) انظر ابن سعد: طبقات ٧٨/٥-٧٩، ٨٢، ابن اعثم: الفتوح ٢٧٣/٦-٢٧٤، ٢٧٥، ٣٩٢-٣٩٣، ابن عساكر: تاريخ ع. جا - ع. زي ٤٤٤/٥ وما بعدها، المقدسي: البدء ٢٠/٦، وما بعدها، ٢٧، البلاذري: انساب ٣/٢٧٠، ٢٨٨، ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٥/٥، الطبري: تاريخ ١٣٨/٦، ٤١٦، ابن خلكان: وفيات ٤/١٧٢.
- (٥٨) مثل المعتزلة انظر عن عمرو بن عبيد واصحابه، عبد الجبار: طبقات ٢٤١، ٢٤٧، ٢٥٠، ابن عبد ربه: العقد ١/٨٥، ١٦٤-١٦٥، الشريف المرتضى: امالي ١/١٧٥، الاصبهاني: مقاتل ٢٠٩، البغدادي: تاريخ ١٢/١٦٦، وما بعدها، البلاذري: انساب ٣/٢٣١، ٢٣٥، ٨٨/٣، المسعودي: مروج ٣/٣١٣-٣١٤، ابن قتيبة: عيون ١/٢٠٩، ابن المرتضى: طبقات ٤٠.
- (٥٩) ابو زرعة: تاريخ ١/١٨٩-١٩٠.
- (٦٠) ابو حنيفة، الفقه الاوسط ٤٠، ابن القيم: اجتماع ٧٤، وانظر عن روايات تدل على ان ابا حنيفة كان يرى السيف كالبغدادي: تاريخ ١٣/٣٨٤-٣٨٦.
- (٦١) مالك بن انس الموطأ (رواية الشيباني) ٣٠٩، الموطأ ٢/٩٨٢-٩٨٣ (كتاب البيعة)، مالك بن انس المدونة ١/٨٣، ٥/٢، ابن القيم: اجتماع ٨٦، التميمي: المحن ٢٣٢-٢٣٣.
- (٦٢) انظر ابو يوسف: الخراج ٨٠، وما بعدها: "من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع الامام فقد اطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى الامام فقد عصاني"، "ليس من السنة ان تشهر السلاح على امامك" وانظر ابن ابي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٣٧٦.
- (٦٣) انظر مالك بن انس الموطأ (رواية الشيباني) ٣٠٩، الشيباني: السير (في السرخسي) ١/١٥٦، وما بعدها، ١٦٥، وما بعدها، الشيباني: السير الكبير ١٩٦، ٢٢٨، ٢٤٠-٢٤٤، ٢٤٦، وانظر كذلك عن رأي ابي حنيفة في الخوارج، الفقه الاوسط ٤٠، ٤٤، وراى مالك بن انس: المدونة ٢/٤٧، وما بعدها، وياى الشيباني ومالك ان يعدمهم خارج نطاق الملة.

- (٦٤) الشافعي: الام ٢٦٦/٤ وما بعدها .
- (٦٥) الصنعاني: المصنف ٣٢٩/١١ وما بعدها ، ٣٣٩ وما بعدها ، ٣٥٠ وما بعدها ٣٧٩/٢ وما بعدها ، عن الرسول : "انا أمركم بخمس السمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربعة الاملام من راسه حتى يرجع ...".
- (٦٦) انظر ابو يوسف: الخراج ٨٣ ، الشيباني: السير الكبير (في السرخسي) ١٦٥/١-١٦٧ ، الصنعاني: المصنف ٣٣٠/١١، ٣٣٥، ٣٣٦، مالك بن انس: الموطأ (رواية الشيباني) ٣٣٩ ، مالك بن انس الموطأ ٩٨٢-٩٨٣/٢ .
- (٦٧) التفتازاني: شرح العقائد النسفية ١٨١ .
- (٦٨) التفتازاني: شرح ١٨١ ، الصابوني: كتاب البداية من الكفاية ١٠١ .

**تكون المفاهيم الأساسية  
تطور الفكر السياسي عند أهل السنة من  
أوائل القرن الثالث حتى الثلث الأول  
من القرن الرابع الهجري**



## ١ - مؤثرات جديدة في الفكر السياسي

أدخل تغير الظروف نتيجة التطورات العامة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية عناصر ومؤثرات جديدة ساهمت في تنشيط الحركة الفكرية في اوساط الاتجاهات المختلفة، كما كان من العوامل المهمة التي اشتركت في تحديد اطار الفكر السياسي عند اهل السنة .

لقد استمر محور الحياة السياسية الاساسي الذي أستعرض في الفصل الثاني وهو علاقة الفقهاء بالخلافة وعلاقتهم بالاحزاب والفرق المعارضة وعلاقتهم بالكتاب، مؤثرات رئيسية على وجهة الفكر السياسي (١)، مع بروز تطورات وتحولات داخلية في كل من هذه العلاقات نتيجة الظروف الجديدة. فلم تعد علاقة الفقهاء بالاتجاهات الفكرية الاخرى على ما كانت عليه في القرنين الاول والثاني الهجريين/السابع والثامن الميلاديين. فقد اخذت الحدود الفاصلة بينها تترسخ، وضعف دور الكتاب نتيجة سيطرة الجند على مقاليد الامور. وغير هذا التطور من شكل علاقة الفقهاء بالكتاب. ودخل عنصر جديد على الساحة الفكرية نتيجة الاتصال بالتراث اليوناني، اذ كان الفكر السياسي من ضمن ما نقل الى الساحة الفكرية، الا ان علاقته بالواقع كانت قليلة لم يتمكن من التجذر في الفترة التي نبحث فيها، رغم معرفتنا بانه مثل بداية لثراث واسع في التاريخ الاسلامي.

ان جهود الفقهاء عبر قرن ونصف من الزمان مكنتهم من اكتساب دعم العامة (٢) وجعلتهم حاجزا طبيعيا بين الخلافة والاحزاب المعارضة يحد من شدة معارضتهم من جهة، ويحمي الخلافة من جهة اخرى، غير ان ذلك كان في الوقت نفسه سبب ازدياد نفوذ الفقهاء على الخلافة وبروزهم كقوة فعالة مستقلة لا تخضع لسيطرة الخلافة. وكان هذا الوضع من مصادر قلق الخلفاء العباسيين لانهم شعروا بأن شمول سلطتهم محفوف بخطر لا يمتلكون السيطرة عليه، هذا وقد توجه العباسيون منذ خلافة المنصور الى ايجاد مؤسسة دينية يشرفون عليها كليا ويكونون الموجهين الحقيقيين لها، وهذا ما ادى في النهاية الى صراع عنيف بين السلطة السياسية وبين الفقهاء في خلافة المأمون (٣).

وقد لا تكون هناك أهمية كبيرة لفكرة خلق القرآن التي تعود الى العصر الأموي العباسي والتي ربما اعتنقها بعض الفقهاء دون ان تشير نقاش واسع النطاق (٤). ولكن الاسلوب الذي اتبعه المأمون في فرض هذه الفكرة على الفقهاء، وكون الفكرة عنصرا بارزا في المحنة، واعتناق المعتزلة لها، ومساندة المأمون لهم في وجه الفقهاء كانت من اسباب اعتبار الفكرة اشارة الى البدعة والفسق (٥).

كما ان موقف المعتزلة المحايد والمستقل من الخلافة الأموية ثم العباسية كان دافعا قويا لتوجه المأمون لدعمهم في وجه الفقهاء، اضافة الى قبول المعتزلة تدخل الخليفة في الشؤون العقائدية، وهو المبدأ الذي أتى الفقهاء الرضوي به، وهناك اسباب عملية قد يكون لها دور فعال في تقارب المعتزلة والخلافة العباسية، منها ان المعتزلة لها رأي في الامامة يخالف الشيعة الامامية. كما نشطت في مكافحة الزندقة، هذا اضافة الى حصول تقارب بين الزيدية والمعتزلة (٦) مما يمكن ان يشكل نقطة التقاء بين اتجاهات سياسية مختلفة، وتجلت رغبة المأمون في تحقيق هذا الالتقاء في توليته علي بن موسى الرضا ولاية العهد. فعلي الرضا من الفرع الحسيني الا انه افضل واورع واعلم شخصية في البيت العلوي والعباسي (٧). وهذا يتماشى ومفهوم الزيدية للامامة (٨) وهو الامام عند الشيعة الامامية، فهو بذلك شخصية قد تتفق عليها الاتجاهات الثلاثة: المعتزلة والزيدية والشيعة الامامية.

وجاءت المحنة اثر هذه التطورات لكنها لم تنجح، فقد قاومها الفقهاء واصروا على عدم صلاحية الخليفة في التدخل في امور عقائدية، وقد كان احمد بن حنبل رمز هذه المقاومة. لقد انتهت المحنة في خلافة المتوكل بعد نزاع شديد بين الفقهاء والخلافة، غير انها تركت آثارا على سير الفقهاء وعلى علاقاتهم بالخلافة وبالاتجاهات الفكرية الاخرى لا سيما المعتزلة كما سنرى. لقد رفض احمد بن حنبل مبدأ تدخل السلطة في امور عقائدية وفرضها بالقوة على الأمة، ودعمه الفقهاء بشكل عام في موقفه، لكنه رغم ذلك بقي مواليا للخلافة يدين بالطاعة ويرفض استعمال القوة التي تعني عنده شق وحدة الأمة (٩). واستمر هذا الموقف لدى الفقهاء، وتؤكد مفهوم الطاعة للخليفة، ويظهر ان ذلك كان ايضا ردا غير مباشر على الجيش الذي شرع يعث في شؤون الخلافة (١٠).

لقد أثار النزاع بين السلطة السياسية والنظم الدينية في الفترة التي سبقت المحنة عاملا مهما في بلورة نظرة الفقهاء فيما يتعلق باستقلالهم الفكري وبموقفهم من الخلافة. وحين حاولت السلطة السياسية ان تفرض رأيها على الفقهاء بالقوة، صارت المحنة دافعا قويا للفقهاء لتأكيد استقلالهم عن الخلافة، وحرصوا على نظمهم العلمية التي ستضمن لهم كيانهم المستقل عن النظم السياسية وان ارتبطوا بها اداريا فترة من الزمن (١١).

وبقيت المؤسسة السياسية من ناحية اخرى دون حماية ودون قيود، تسير حسب القوى التي تحكمها، دون ان يكون للمفاهيم الاسلامية اثر يذكر. وكان مجيء الاتراك ثم ظهور الامارات المستقلة نتيجة طبيعية لهذا التطور (١٢). فقد نبه الجاحظ في رسالته التي كتبها لفتح بن خاقان وسماها (مناقب الترك) الى ظهور هذا العنصر كمركز قوة جديد له اهميته الخاصة بين مراكز القوى الموجودة بالمجتمع. والرسالة من حيث تصنيفها للقوى تشبه رسالة الصحابة التي كتبها ابن المقفع، فهو يذكر اهل العراق (البصرة والكوفة) وهم يمثلون في الغالب قوى فكرية وسياسية مثل العثمانية (البصرة) والعلوية (الكوفة)، ثم يذكر الشام وهي أموية، اما الجزيرة في نظره فهي خارجية، ثم يؤكد على اهل خراسان ولا ينكر مكانتهم من الخلافة العباسية، ويذكر بعد ذلك الترك وهم القوى الجديدة السائدة التي ينبه الى اهميتها وخطرها (١٣).

لقد توقع الجاحظ ان تكون القوة الجديدة قوة تسند الخلافة، ولكن التطورات ما لبثت ان حولتها الى قوة تسيطر على الخلافة وتعطل حركة اجزائها. فقد كان موقف الفقهاء من هذه التطورات الى جانب الخلافة، يؤيدونها ويدعمونها بتركيزهم على وحدة الجماعة وباصرارهم المستمر على وحدة الخلافة، وبايداعهم جل السلطات للخليفة، وباعتبارهم اياه مصدرا لما يدخل تحت اطار الشرعية رغم الفجوة الكبيرة بين ما يؤكد الفقهاء وبين واقع الخلافة الفعلي. ولم يكن هذا نتيجة لمثالية الفقهاء الذين دونوا آراءهم بعيدا عن الواقع العملي وفق مثلهم البعيدة عنه (١٤). بل نتيجة حرصهم على حماية المؤسسة الوحيدة التي تمثل سيادة الاسلام، وتحفظ وحدة الجماعة. ولم يكن موقف الفقهاء من ناحية اخرى دون اثر على فكرهم، فقد انحدر فكرهم السياسي وفقد من مضمونه الكثير نتيجة استمرارهم في التسليم للواقع (١٥).

ومن ناحية اخرى نتج عن علاقة الخلافة بالمعتزلة في فترة المحنة نقاش حول الصحابة وتفضيلهم. وقد اشتركت جل الاتجاهات الفكرية في هذا النقاش، مما ادى الى اتساع ابعاد المشكلة،

فامتد النقاش من تفضيل الصحابة الى اثبات خلافة الخلفاء الراشدين، وتوسعت الدائرة بالضرورة الى ان شملت نقاش صفات الامام وواجباته. فان كان فقهاء اهل السنة يختلفون عن المعتزلة في جوانب كثيرة في هذه المسألة فموقف الشيعة والخوارج كان يدفعهم الى الوقوف في صف واحد. غير ان قدرة الجدل عند المعتزلة كانت اقوى مما كان عليه الفقهاء، فقد ظهر التعبير عن الفكر السياسي بصيغة اوضح قبل ان يتجه بعض فقهاء اهل السنة الى استعمال الاسلوب نفسه في التعبير عن آرائهم. وهكذا وضع الجاحظ كتابه الشهير (العثمانية) ردا على الشيعة وتفضيلهم عليا على ابي بكر، وعلى قولهم بالنصر في الامامة (١٦). وكتب (رسالة في الحكمين) (١٧)، ورسائل اخرى سماها "مقالات الزيدية والرافضة" (١٨) و"استحقاق الامامة" (١٩) و"الجوابات في الامامة" (٢٠) وحاول المعتزلة من خلال مناقشاتهم رد اراء الشيعة والخوارج، ووضحوا موقفهم من المشاكل السياسية ومن مسألة الامامة، وسيلاحظ اثر اسلوب المعتزلة على الفقهاء بعد ان ادخله الأشعري الى مجال البحث بشكل واسع. وقد كان الفقهاء منذ قيام الخلافة العباسية حتى مجيء الأشعري يتبعون رواية احاديث عن الرسول واخبار عن الصحابة في التعبير عن آرائهم، واستندوا الى التجربة العملية للامة متجنبين وضع قواعد صارمة في مجال الفكر السياسي.

ان القاء نظرة على النقاش حول الصحابة قد يوضح لنا ذلك. لقد تبلور في القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي اتجاه عام عند الفقهاء في تفضيل الخلفاء الراشدين حسب توليتهم الخلافة، مع وجود فئة تقدم عليا على عثمان واخرى تسقط عليا من قائمة التفضيل. كما ان المعتزلة اتخذت موقفا آخر من عثمان وعلي اضافة الى فئة من المعتزلة تفضل عليا على جميع الصحابة كما سيأتي. ولقد استمر هذا الخلاف بين هذه الفئات حتى بدايات القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي (٢١). ولكن الاتجاه العام لدى الفقهاء كان تفضيلهم حسب توليتهم الخلافة، والسكوت عما شجر بينهم. وتظهر في هذا الموقف وجهة المعارضة للشيعة والخوارج والمعتزلة الذين ما زالوا "يتولون" قسما من الصحابة و "يتبرأون" من قسم آخر.

أكد احمد بن حنبل على تفضيل الخلفاء حسب توليتهم الخلافة، ورفض ان يسقط عليا من قائمة التفضيل (٢٢)، وأكد على خلافة ابي بكر بانها باختيار الصحابة، وان كان النبي (ص) قد اخبر بوقوعها، وقرر ان مبدأ الاختيار هو الاساس في اختيار عمر وعثمان وعلي ايضا (٢٣) وأثر السكوت عما شجر بين صحابة الرسول (ص) رغم اعتقاده -على ما يبدو- باحقية علي في حروبه. اما موقف طلحة والزبير ومعاوية فقد كان خطأ اجتهاديا لا يترتب عليه ذنب، مثله مثل اجتهاد الفقيه (٢٤). ورأى ان معاوية لم يكن احق بالخلافة من علي في زمن علي، وهذا اعتراف ضمني بخلافة معاوية (٢٥). ويظهر في اراء احمد بن حنبل رد واضح على الشيعة والخوارج من جهة، وعلى بعض المعتزلة والفقهاء الذين اسقطوا عليا من قائمة التفضيل او قدموه على عثمان من جهة اخرى.

ويتوالى الخلفاء الراشدون في الفضل عند المحاسبي حسب ترتيبهم في الخلافة وهم " اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المختارين لصحبه المنتخبين لمعوته، سرج الارض ومصايبها"

ويؤكد البخاري على تفضيلهم بالتوالي، ويرى ان خلافتهم تثبت بالاختيار، ويرى وجوب ذكر صحابة الرسول (ص) بخير، ويروي اخبارا عن فضائل معاوية ويذم الخوارج (٢٧)، وترد هذه الآراء ايضا عن مسلم (٢٨) والمزني (٢٩) وابن ماجه (٣٠). وهذا رأي ابي داود مع شيء من التحفظ في علي واضافة عمر بن عبد العزيز الى قائمة الخلفاء الراشدين (٣١). نجد الرأي نفسه في الراشدين لدى الترمذي (٣٢) وابن ابي عاصم الذي يذكر اخبارا عن الرسول (ص) تشير الى خلافتهم ويورد روايات في فضائل ابي بكر وعمر وعثمان دون علي (٣٣) اما النسائي فيؤكد على كون خلافة الراشدين بالاختيار مع تلميح الى ان الرسول (ص) اشار الى خلافة ابي بكر وعمر (٣٤).

ويظهر في مطلع القرن الرابع الهجري ان الاتجاه قد توحد بشكل عام مع وجود خلاف في بعض الاحيان فيما يتعلق بترتيب الخلفاء وتفضيلهم. كما ان الاتجاه العام في مسألة الخلاف بين الصحابة وحروبهم كان نحو السكوت مع ميل الى الدفاع عن علي عند البعض واللوم عند اخرين. وهذا رد واضح على اتجاه تفكير الشيعة والخوارج وبعض المعتزلة في "تولي" احد الطرفين و"التبرؤ" من الطرف الآخر. اما تأكيد الفقهاء على الاختيار في خلافة الراشدين فهو رد على الشيعة الذين ذهبوا الى القول بالنص، ويبدو فيه تنبيه للخلافة العباسية التي تسير نحو سلطة وراثية دون ان تراعي اسسها الاسلامية. ورغبة الفقهاء هذه لها ما يبررها حتى منتصف القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، الا انه بعد هذا التاريخ يظهر ان الهم الكبير كان رد آراء الشيعة (٣٥).

ومن ناحية اخرى اسفر التأثير المتبادل مع المعتزلة عن نمط جديد من العلماء بين اهل السنة الذين كانوا اكثر من قرن ونصف يعبرون عن ارائهم في نطاق رواية احاديث واجتهادات فقهية. وتجلى هذا النمط في شخصية ابي الحسن الاشعري الذي رجع عن المعتزلة لينضم الى اهل السنة. لقد كان تكوين الاشعري معتزليا، ومن هنا كانت طريقة معالجته للمسائل امتدادا لمتهجهم، وان كان قبله رجال مثل المحاسبي والكرابيبي اللذين حاولا دعم ارائهما باسلوب المتكلمين (٣٦). الا ان الاشعري تميز عنهما بسعة فكره وعلمه وقدرته على الجدل، وساعدته معرفته بالمعتزلة في ذلك، فحاول الاشعري دعم آراء الفقهاء باسلوب المتكلمين، واكد على فضائل الخلفاء الراشدين، ورتبهم في الفضل حسب توليهم الخلافة، واعتبر ما شجر بينهم نتيجة اجتهاد وتأويل، واكد بانهم على حق في اجتهادهم، وقال بان خلافتهم تثبت بالاختيار (٣٧)، وهو رأي الطحاوي والماتريدي اللذين اتبعا اسلوب الاشعري نفسه في دعم آراء اهل السنة (٣٨). وجرى ذلك بعبارات تشير الى معارضتهم للشيعة والخوارج وقسم من المعتزلة.

وتوصل فقهاء اهل السنة في الثلث الاول من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي الى رأي متبلور حول الصحابة في تفضيلهم وخلافتهم. ويظهر ان التطور حدث في جو صراع بين اتجاهات مختلفة على الصعيد السياسي والفكري. ولم تتوضح الافكار دفعة واحدة، وهذا يعني ان المشكله لم

تكن نظرية بقدر ما كانت مرتبطة بالصراعات السياسية والفكرية.

وينبغي السؤال هنا عن تطور علاقة الفقهاء بالمعتزلة منذ فترة المحنة، وهذه النقطة مهمة لأنها تكشف لنا اثر كل من المعتزلة والفقهاء على الفكر السياسي. لقد لوحظ من قبل أن جذور العلاقة بين المعتزلة والزيدية تعود الى العصر الأموي، واستمرت في الفترة اللاحقة، إلا أنها لم تكن الاتجاه الرئيسي في المعتزلة (٣٩). ونعرف ان قسما من المعتزلة اتصل بالخلافة منذ أيام الرشيد (٤٠). واستمر الاتجاه الرئيسي في موقفه المستقل ما دامت الخلافة لم تتغير. واستمرت معارضة المعتزلة لآراء الشيعة والخوارج، ولم تؤيد موقف الفقهاء من الخلافة العباسية، كما كانت معارضة لبعض آرائهم، لكنها كانت غير جوهرية إذا قورنت بآراء الفرق الأخرى. وادى التطور العام السياسي الى تقارب ثم اتفاق بين الخلافة العباسية وبين المعتزلة في فترة المأمون والمعتصم والواثق، ولم يبق من المعتزلة في موقفه المستقل إلا فئات قليلة بقيت على هامش التطور، وتحولت شيئا فشيئا الى مجموعة متطرفة لا تمثل تراث المعتزلة الأولين (٤١). وتولى رجال المعتزلة مناصب قضائية وادارية، ولف بعضهم كتباً ورسائل لدعم العباسيين ولإرشادهم، فساعد أبو الهذيل العلاف في نقل الكتب اليونانية الى اللغة العربية (٤٢)، وكتب الجاحظ رسائله المشهورة ليوضح رأيه ورأي الخلفاء في مسائل مختلفة وليرشدهم، مثل: "رسالة النابتة" و "مناقب الترك" و "رسالة في الحكمين" و "رسالة في علي بن ابي طالب" و "رسالة في خلق القرآن" و "رسالة في التشبيه" و "رسالة في استحقاق الامامة" و "رسالة في الجوابات في الامامة" و "مقالات الزيدية والرافضة". وعبر عن ولائه للخلافة ما دامت آراء المعتزلة هي السائدة في سياسة العباسيين (٤٣).

ومن ناحية أخرى فإن العلاقة بين معتزلة بغداد ومعتزلة البصرة، واتصال البغداديين بالزيدية، وعلاقة المعتزلة عامة بالخلافة في فترة المحنة، توضح لنا وجهة تطور آراء المعتزلة في مسألة الصحابة. ولعل الإشارة الى اهم نقاط النقاش فيما يتعلق بالصحابة توضح لنا بعض الاتجاهات والآراء في الفكر السياسي.

لقد ذهبت المعتزلة بشكل عام الى اقرار خلافة ابي بكر وعمر، واكدوا على انها كانت باختيار الصحابة واجماعهم (٤٤)، ورأى قسم من المعتزلة في "الست" سنوات الاخيرة من خلافة عثمان سبياً لنفسه، بينما كان الاتجاه العام بين المعتزلة يرى "تولي" عثمان في فترته "الأولى" و "التوقف" بعدما. وقد برروا موقفهم بتضارب الروايات حول تلك الفترة (٤٥). أما الموقف من علي ومن الذين حاربوه، فقد اتجه البصريون - بشكل عام - الى تجنب الحكم في تعيين المخطيء والمصيب. وتولوا كلا الفريقين على انفراد مع اعتقادهم بان احدهما كان مخطئاً. أما البغداديون فقد اتجه معظمهم الى القول بتصويب علي في محاربه طلحة والزبير، لكنهم اختلفوا فيمن حاربه، فذهب قسم منهم الى تفسيرهم، ورأى قسم آخر ضرورة توليهم لانهم تابوا بعد محاربتهم علياً. هذا اضافة الى فئات تنفي ان يكون الفريقان قد اجتمعا للحرب، وانما كان اجتماعهما للمناظرة، وهذا يوجب "تولي" الجميع على حد سواء. ورأى آخرون ان الذين اعتزلوا الحرب هم المصيبون، أما الفريقان فقد كانا على خطأ، لذا رأوا توليهم فيما يقع خارج نطاق حروبهم (٤٦).

وذهبت المعتزلة في حرب علي ومعاوية الى تصويب علي، ولم تخطئه في التحكيم، ورفضوا خلافة معاوية، وخالفهم الأصم بان صوب معاوية لاجتماع الأمة عليه، ولأن علياً اخذ الخلافة بالسيف

عن غير شوري (٤٧).

ولم يكن تفضيل الصحابة وترتيبهم في الخلافة متفقا عليه، فقد رأى البعض تفضيلهم حسب توليهم الخلافة، وذهب آخرون الى تفضيل علي على الآخرين، كما وقع خلاف حول الفترة المتأخرة من خلافة عثمان وخلافة علي بعد حروبه، مما أدى الى عدم استقرار مفهوم التفضيل عند المعتزلة (٤٨). ويظهر ان نقاط الخلاف بين المعتزلة والفقهاء لم تتجاوز مسألة التفضيل ووضع خلافة عثمان وعلي بعد وقوع الاحداث مما ضيق من مجال الخلاف بينهما، وهذا عكس ما كان بين الفقهاء وبين الشيعة والخوارج (٤٩).

ان الصراع الفكري بين الاتجاهات المختلفة فيما يتعلق بفترة الراشدين ثم الامويين والعباسيين، وكيفية انتقال الخلافة الى الامويين، ثم واقع الخلافة منذ انتقالها اليهم، وما دار حول تلك المسائل من نقاش وصراع فكري، اضافة الى تكون الاطر العامة لافكار الفقهاء، كل ذلك كشف عن توجه آخر كبير الأهمية بينهم، وهو فصل الخلافة عن الملك.

لقد استعمل اولاد الصحابة والفقهاء الفاظا تشير الى التمييز بين الخلافة وبين الملك أو الهرقلية والقيصرية والكسروية وتلازمت هذه الالفاظ -كما كانت مترامنة- مع اصرار الامويين على مبدأ ولاية العهد، ومحاولتهم تطبيقه باستعمال القوة. وقد ظهرت هذه الاستعمالات حين اراد معاوية تولية ابنه يزيد ولاية العهد (٥٠)، وحين حاول عبد الملك تولية ابنائه العهد (٥١). كما انها ذكرت في فترة الصراع بين عبد الملك وابن الزبير (٥٢)، لتشير الى بدعة لم تكن معهودة حتى ذلك الحين.

واستمر هذا الشعور بين الفقهاء حتى انتقل الى الفترة العباسية، عن طريق الفقهاء الذين عاصروا الفترتين، او عن طريق روايات عن فقهاء العصر الأموي، وهي روايات لم تكن ايجابية في حق الامويين، وهذا أدى الى شعور بالسخط تجاههم (٥٣). كما ان انتقال الخلافة الى الامويين كان موضوع صراع بين اتجاهات مختلفة، مما اضطر الفقهاء الى توضيح نظرتهم في المشكلة. ثم ان الاختلاف ما زال قائما في وضع خلافة علي، وفي تفضيل الصحابة (٥٤)، فكان لا بد من الحد منه، اضافة الى حاجة الفقه الى فترة تجسد المفاهيم الاسلامية، وتشكل نموذجا عمليا لطريقة التعامل مع النصوص (القرآن والسنة) في الحياة اليومية السياسية والاقتصادية. وقد وجد الفقهاء ان فترة الراشدين تمتلك هذه المميزات، واصبحت تلك الفترة عنصرا اساسيا في مصادر التشريع الثلاثة بعد القرآن (السنة والاجماع والقياس)، وان الطعن في هذه الفترة يخل في شرعية الاحكام المستنبطة عنها. ولاحظ الفقهاء -من جهة اخرى- الفرق بين ممارسات الراشدين في الخلافة، وما طبق في الفترات التالية. وقد كانت كل هذه الاسباب وراء توجه الفقهاء الى القول: "الخلافة ثلاثون سنة، ثم تكون بعد ذلك ملكا" (٥٥).

ان هذا التمييز القطعي في الكيفية، والقيمة بين الخلافة والملك اثار نقاشا بين الفقهاء وبين غيرهم (٥٦)، الا ان اصرار اتجاه عريض بين الفقهاء على هذا التمييز في كتبهم ورسائلهم اضافة الى ضغوط الفرق المعارضة عليهم، تلك الفرق التي اتهمتهم بالاستمرار بمؤالاة خلفاء غير شرعيين، ورغبة الفقهاء في التخلص من هذا الموقف ساعدت على رسوخ هذه الفكرة. وحين جاء الأشعري ومعاصروه وأكدوا عليها اصبحت الفكرة امرا راسخا بين الفقهاء (٥٧)، وتمكنوا من ايجاد قاعدة نظرية ساعدتهم كثيرا في صراعهم الفكري مع الفرق المعارضة.

وقد ادت الفكرة وظيفه مهمة في توحيد صفوف الفقهاء في المسائل التي تتعلق بفترة الراشدين، ومكنتهم من ترسيخ مكانتها كفترة مركزية في تاريخ الأمة، ولكنها لم تنجح في عملية تطبيقها على الفكر السياسي، فقد اضطر الفقهاء الى وضع اطار شرعي لمسيرة الأمة واعمالها خلال تاريخها، وشكل مبدأ الاجماع -الذي انتشر في القرن الثالث الهجري بين فقهاء اهل السنة بشكل واسع- ذلك الاطار الشرعي. واذا كانت مسيرة الأمة وفق الشرع فانه لا يوجد تمييز حقيقي وواضح بين فترة الخلافة وبين فترة الملك الا في القيمة النسبية. وهذا جعل الفكرة رمزا يميز الخلافة عن الملك في مستوى لا يؤثر على اتجاه تفكير الفقهاء في المسائل السياسية العملية (٥٨). فالخلافة الاموية شرعية رغم انها دون مستوى خلافة الراشدين، وقد رضى بها فقهاء عصرها، وبويع لخلفائها، واطيعت اوامرهم، وغزت الجماعة معهم، وصلت خلفهم، واقامت الحد. وهذا يعني ان الخلفاء الامويين خلفاء شرعيون (٥٩). وكان هذا الموقف مصدر هجوم على الفقهاء من قبل الفرق المعارضة (٦٠). ودافع الفقهاء عن انفسهم، وقد اثر ذلك على الفكر السياسي.

وكان للمحنة، ولتعاون الخلافة والمعتزلة فيها اثر على افكار الفقهاء في جوانب مختلفة، فقد كانت المحنة دافعا قويا في توسع الفجوة بين الفقهاء وبين المعتزلة، وتجلي ذلك في نظرتيها الى مشكلة خلق القرآن، ومشكلة القدر. فقد ذهب الفقهاء الى تكفير من قال بخلق القرآن (٦١)، واكدوا في كتب الحديث والفقهاء ان القدر موجود، وان الانسان يعمل ما قدر له في الازل، وان الخير والشر من الله (٦٢). ووصل التاكيد على مفهوم القدر الازلي الى مرحلة اضطر معها بعض الفقهاء الى معارضتها مثل ابن قتيبة الذي قال في ذلك: "قابلوا غلوهم بغلو، وعارضوا افراطهم بافراط" (٦٣). الا انه لم يستطع تغيير الكثير، بل ترسخت الفكرة، وجاء الاشعري، واكد على القدر الازلي الذي رآه "اهل السنة والحديث"، وقال بان الخير والشر من الله، وان الاعمال مقدرة، وساق ادلة عقلية للتدليل على ذلك، ونقل اخبارا عن الرسول والصحابة لدعم رأيه (٦٤).

ومن ناحية اخرى تاكدت فكرة ان الايمان غير العمل، وان مرتكب الكبيرة لا يخرج من الملة، وجاء تأكيد الفقهاء على ان "الايمان قول وعمل يزيد وينقص". ويبدو ان هذا التوجه كان ردا على اراء المرجئة في الايمان، وقد يكون له سبب اجتماعي، ذلك ان دخول جماعات كبيرة غير متجانسة الاسلام، ونقلها عادات وتقاليدها متباينة - وقد يكون بعضها مغايرا للمفاهيم الاسلامية- ثم استمرار ذلك في المجتمع، مع تراجع في الالتزام بالشعائر الظاهرية للدين، كان من اسباب تأكيد الفقهاء المستمر على ان العمل متمم لاجزاء الايمان، وعلى زيادة الايمان ونقصانه. وتجلت آثار هذا التاكيد -مع تطور المجتمع- في تكون شخصية مسلمة لها سلوكها الاجتماعي والاخلاقي الخاص، ودفعت اخطار الثقافات المحلية الاخلاقية والاجتماعية (٦٥).

وجرى تطور في جانب المعتزلة في مسألة الايمان يمكن توقيفه مع ما وصل اليه الفقهاء، فلم يعد قسم كبير من المعتزلة يطلق اسم الفسق او الكفر على مرتكب الكبيرة، واعتبروه من الملل (٦٦). وفتح هذا الوضع بابا امام التفاعل بين المعتزلة والفقهاء خلافا للفرق الاخرى التي اغلقت الباب دونه، بوضعها حدودا فاصلة لا يمكن تجاوزها. بينما تجنب الفقهاء الوقوع في مثل هذا الخطأ لمعرفتهم ان تطور المجتمع قد يؤدي الى تحطيم تلك الحدود. وفعلا فقد جرت محاولات كثيرة لتحديد اطار الانتساب الى الجماعة، الا ان مسيرة الأمة هي التي قررت في النهاية ما سيبقى وما سيزول.

وينبغي هنا ملاحظة المستجدات التي طرأت في مجال الفكر السياسي لدى الكتاب، لقد كان اتجاه الكتاب في العصر العباسي الاول من العوامل التي دفعت الخلافة نحو الاستبداد والشمولية، وكان دعماً للخلافة في وجه معارضيها رغم تعارضه مع الاسر الاسلاميه للخلافة. بيد ان اثر هذا الاتجاه لم يبق مقتصرًا على ذلك، بل ان النظم التي دفعت الخلافة الى الاستبداد، وحمتها في الوقت نفسه من خطر معارضيها، لم تكن قائمة على اسر اسلامية اولا، ثم انها كانت تمتلك تطورا ذاتيا لا يخضع لسيطرة الخلافة. وادى هذا التطور -بعد منتصف القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي- الى مرحلة ابتلعت فيها النظم العسكرية السلطات الموجودة، واصبحت هي المسيطرة على مؤسسة الخلافة، في حين ان النظم الادارية التي اخذت اتجاه تطورها من ميول الكتاب خربت الاسر الاسلاميه للخلافة قبل ان يهدم الجيش القيمة الفعلية لها (٦٧).

ان ردة فعل الاتجاه الاسلامي على اتجاه الكتاب كانت قوية، فقد ابرز ممثلوه -بشكل واضح- الاسر الاسلاميه التي يجب على الخلافة ان تقوم عليها وتطبقها، وبيّنوا اهمية المفاهيم الاسلاميه في السلوك الاجتماعي والاخلاقي (٦٨). ثم ان انحدار سلطة الخليفة بعد منتصف القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي دفع الفقهاء الى تأكيد مكانته، سلطاته الشاملة، ليكون هذا الدعم مانعا لانهايار سلطاته امام قوة الجيش (٦٩). غير ان محاولات الفقهاء لم تنجح، واستمرت الخلافة في انحدارها (٧٠).

ويمكن الاشارة الى الفكر السياسي اليوناني -الخط الفلسفي، رغم عدم تأثيره على واقع الخلافة عمليا، ورغم قيمته الثانوية في تلك الفترة في الصراعات الفكرية بين مختلف الاتجاهات. لقد ترجم يوحنا بن البطريق كتاب (السياسة في تدبير الرياسة)، المعروف بـ(سر الاسرار) (٧١)، ويمكن الاشارة الى كتاب قدامة بن جعفر (كتاب الخراج وصناعة الكتابة) (٧٢)، الا ان الفارابي مثل ذروة هذا الاتجاه (٧٣). ويمكننا ذكر احمد بن يوسف الذي ترجم كتاب (العهد اليونانية المستخرجة من رموز كتاب السياسة لافلاطون وما انضاف اليه)، واطاف له هو نصوصا اخرى (٧٤).

وحاول يوحنا بن البطريق ان يرسم للخليفة (=الملك) صورة تحتوي سلطات مطلقة وشاملة على جميع القوى والنظم في المجتمع، وجعله المحور الاساسي فيه، بحيث جاء ترتيب المناصب الادارية والسياسية والعسكرية داعما لتلك السلطة الشاملة. ونظرا لتفرد الحاكم في السلطة، وجب ان يمتلك صفات بدنية واخلاقية متميزة. ويأتي بعد ذلك التركيز على حاشية الحاكم التي هي في الاصل عين له ويد ولسان. اما قيمتها التوجيهية فقد تعتمد على رضی الحاكم وقبوله (٧٥).

ولم تتغير الصورة في اساسها عند قدامة بن جعفر، فقد كانت الاسر هي السلطات المطلقة والشاملة للحاكم، والادارة المركزية المرتبطة به، وصفات اخلاقية وبدنية يمتاز بها. ثم ان حاشيته تساعده على اتخاذ القرار وتنفيذه، وتخبره بما يجري في المجتمع. واما المثل الاجتماعية والاخلاقية والسياسية فلا قيمة لها بحد ذاتها، وانما ترتبط بدورها في دعم سلطات الحاكم، وشمولها (٧٦).

وقد اعترض احمد بن يوسف -في مطلع كتابه- على الذين يدعون تقصير اليونانيين في السياسة، وترجم عهودا يونانية ثلاثة ليؤكد على ان التراث اليوناني في السياسة لا يقل قدرا عن التراث الساساني (٧٧). وعاد الى تكرار الاتجاه الاستبدادي الذي لا يترك مجالا للمفاهيم الاسلاميه الا في عبارات قليلة مبعثرة لا يمكن تحقيقها وتطبيقها داخل منظومته الفكرية التي اقترحها (٧٨).



وفي الوقت نفسه، كان الفارابي قد وضع نظرية سياسية مستوحاة من مصادر مختلفة، غير انه استطاع تجريدها عن خلفيتها العملية. وعبر عن آرائه بمصطلحات ورموز خاصة، وصور مدينته الفاضلة التي يصل عن طريقها الى السعادة. وكان اسلوبه سببا في اتساع مجال الخلاف بين الدارسين فيما يتعلق بتحديد مصادره ودوافعه في نظريته السياسية.

ويبدو -رغم هذه الصعوبة- ان لتجربة الأمة عبر تاريخها اثرا بالغاً على الفارابي، كما كان لواقع عصره السياسي تأثير مباشر على افكاره السياسية. ويفترض ان يكون لاعتقاده المنهجي اثره في بعض المسائل. ومن ناحية اخرى، لا يمكن اغفال اثر نظرية افلاطون السياسية على الفارابي. ومع ذلك يجب القول بان الاشكالية ( Problematic ) التي نظر من خلالها، وانطلق منها في المحاور المختلفة في الفكر السياسي، كانت في الاصل اسلامية بالمعنى التاريخي والجغرافي للكلمة (٧٩).

يرسم الفارابي مدينته الفاضلة ابتداء من رئيسها الذي هو سبب وجودها (٨٠)، فالرئيس كالقلب في الجسد او كالكائن الاول في الكون لا يشركه احد في رئاسته. فهو اذن -من حيث مكانته- حاكم ذو سلطات شاملة ومطلقة. وتدرج المراتب الاجتماعية دونه حسب مبدأ "رئيس-مرؤوس" حتى نصل الى درجة لا يكون فيها الانسان الا مرؤوسا. والتدرج الاجتماعي هو ايضا تدرج في الفضل في المدينة، فكلما صعدنا نحو الرئيس، كلما ازداد الفضل، الى ان تنتهي غاية الفضل عند الرئيس (٨١). ويجد الفارابي شبيها او تطابقا بين نظامه الاجتماعي الهرمي وبين نظام الكون ونظام الجسد. ففي كل هذه الانظمة تدرج المراتب حسب وظيفتها، وتزداد قيمة الوظيفة كلما اقتربت من القلب او من الكائن الاول (ويقابله الرئيس في الحياة الاجتماعية) (٨٢).

وما دام الرئيس هو الطريق الحقيقي للوصول الى السعادة، فينبغي ان يكون هو المصدر الوحيد الذي يقرر سياسة المدينة ويقودها. وحين يأمر بشيء، تكون اوامره نافذة بشكل متسلسل عبر مبدأ رئيس-مرؤوس حتى تصل الاوامر الى مكان التنفيذ، اي المرؤوس الذي لا يرأس احدا اصلا، وهذا يقتضي ان يتصف الرئيس بصفات خارقة (٨٣).

وقد لا يوجد في وقت من الاوقات من تجتمع فيه هذه الصفات، لان هؤلاء الرؤساء قليلون، ولا يأتون إلا واحدا بعد واحد. وان لم يوجد من فيه تلك الصفات كلها، فينبغي ان توجد فيه ست منها، احدها الحكمة. وعلى هذا الرئيس اتباع ما وضعه الرئيس الاول وامثاله ان كانوا توالوا في المدينة. وان لم تتوافر تلك الصفات في واحد فائنين احدهما صاحب الحكمة. وان لم يوجد اثنان فسته يمتلك كل واحد منهم صفة من الصفات، على ان يكون احدهم صاحب الحكمة، وهم بذلك يكونون رؤساء المدينة ان كانوا متلائمين، فان حدث ولم تكن الحكمة جزءا من الرئاسة، ولم يوجد حكيم تضاف اليه الحكمة، فان المدينة لا تلبث ان تهلك (٨٤).

ويبدو ان نظرية الفارابي السياسية تقوم على مفهوم مركزية الرئيس في المجتمع، وهذا يتماشى مع نظامه الكوني والجسدي، لذا لم يظهر في فكره دور للمجتمع الا بقدر ما يتعلق بارادة الرئيس. فالرئيس هو صاحب القرار والمرشد، ومن دونه هم المكلفون بتنفيذ اوامره. وقد يفترض ان الفارابي حين تحدث عن الرئيس الاول انما قصد به نبيا او اماما اسماعليا (٨٥). الا ان هذا الافتراض لا يغير من بنية الهيكل الذي وضعه في نظريته. فمجيء الرئيس الاول غير محدد، فهو يظهر ولا ينتخب، ويأتي الرئيس الثاني بطرق غير معروفة، ويمتلك كل السلطات. ان الشيء الذي يحده هو اضطراره الى اتباع

سنة الرئيس الاول، غير انه لا توجد قوى خارجة عنه تضمن اتباعه تلك السنن. وتنقسم السلطة بعد ذلك لتظهر اولا سلطتان: (الرئيس، وصاحب الحكمة)، دون ان تحدد اصول تضمن التزام كل واحد منهما بواجباته. ثم تفقد السلطة مركزيتها كلياً، فلا يبقى سوى اتفاق هؤلاء الرؤساء الذين ظهروا الى الوجود نتيجة لطبيعة تطور السلطة التي أغفل الفارابي وضع ضمانات من أجل تحديدها وتوجيهها . فلم يستطع الفارابي السيطرة على طبيعة تطور السلطة التي وضع اسسها هو، حتى في نظريته السياسية. فهل يمكن ان نتساءل بعد هذا العرض-دون ان نتجاهل نظرتة الشخصية ومنطلقاته الفكرية والاعتقادية- عما اذا كان الفارابي قد تأثر بواقع الخلافة عبر تطورها، وعما اذا كان فكرة انعكاسا لهذا الواقع؟.

## ب- تكون المفاهيم الأساسية في الفكر السياسي

يمكننا الآن النظر في الفكر السياسي ، بعد أن لاحظنا المؤثرات الجديدة فيه ، لقد كانت مسألة ضرورة الامامة من أهم مواضيع الصراع بين الاتجاه الاسلامي والتيار القبلي في فترة الراشدين (حركة الردة، والفتنة، وانفصال الخوارج)، واستمر الصراع -مع تغير وجهته- في الفترة الاموية ، وظهر كصراع بين الامويين والقبائل في تحقيق المركزية ، والاحتفاظ بالكيان الذاتي في الامصار . ومثلت النجيدات (احدى فرق الخوارج) الخط النظري لمفهوم القبائل للسلطة ، ولسخط القبائل على قريش واستئثارها بالخلافة (١). ومال الاتجاه الاسلامي الى تأييد مركزية السلطة بشكل عام .

واثيرت مسألة ضرورة الامامة في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي لابين الخوارج، بل بين المعتزلة أنفسهم ، الا ان اسباب ودوافع فكرة عدم ضرورة الامامة في القرن الثالث اختلفت عما كانت عليه في القرن الاول الهجري / السابع الميلادي ، فلم تعد المشكلة في كونها اطارا نظريا للسخط على قريش، او للاحتفاظ بالكيان الذاتي في الامصار ، وانما كانت وجهتها الفكرية والعملية مختلفة. ذلك ان تأكيد بعض فرق الشيعة على النص في الامامة من جهة ، وازدياد النقاش حول الخلفاء الراشدين بين الاتجاهات الأخرى من جهة ثانية، والوضع العملي للخلافة وما تعرضت له من هزات ، كافتنة بين الامين والمأمون ، واستعمال القوة فيها بشكل مريع ، ثم تعاظم نفوذ الجند زمن المتوكل ، وتسلمه على الخلافة ، كل ذلك كان من الأسباب المؤثرة في النقاش الدائر حول ضرورة الامامة .

لقد رأى قسم من المعتزلة كالأصم وصوفية المعتزلة ان الخلافة ليست واجبة شرعا ، وانما هي مصلحة ، للمؤمنين اقامتها أو تركها . ويرى الأصم ان الناس لو انصفت بعضها بعضا . وزال التظالم وما يوجب اقامة الحد ، لاستغنى الناس عن الامام (٢). وبرت صوفية المعتزلة موقفها بان حكم الاسلام "مخالف لسائر حكم الأمم في اتخاذ الملوك" ، وأن الملك يدعو الى الغلبة والاستئثار ، وفي الغلبة والاستئثار فساد الدين ، وابطال احكامه والرضى بأحكام الملوك المخالفة لحكم الكتاب والسنة (٣). ورأوا ان الامامة لو كانت من عقد الدين ، لكان الرسول (ص) قد نصب للناس اماما ، ونص عليها كما نص على القبلة والصلاة والزكاة (٤).

ويبدو ان رفضهم اعتبار الامامة من اسس الدين ، وعدم اياها من مصالح المسلمين ، هو رد على مبدأ النص، وعلى تأكيد وجوبها شرعا، ومن ناحية أخرى فان فكرة عدم ضرورة الامامة ، واقترانها مع الملك والغلبة والاستئثار ، يذل على أن القوة كانت محركا اساسيا في واقع الخلافة في مختلف مراحل تطورها. فظهر المبدأ نتيجة لذلك كخيار يمكن اللجوء اليه عند الحاجة، وليس كمبدأ اساسي يجب السير وفقه . وهذا عكس ما كانت تراه بعض القوى السياسية خلال القرن الاول الهجري / السابع الميلادي .

ومع ذلك فقد كان لهذا التوجه أثر في توجيه اهتمام الفقهاء والمعتزلة بهذه المسألة . لقد

أكدوا على أهمية الإمامة، وبيّنوا أنه لا بد من إمام لتنفيذ أحكام الدين، واجتناب الفتنة، ودرء العدو، وإقامة العدالة، وتوزيع الفيء. ودعموا رأيهم بالاستناد إلى إجماع الأمة على إقامة الإمامة، وهذا رأي أهل السنة وأكثرية المعتزلة (٥).

ورأى الجاحظ إمكان ترك إقامة الإمام لفترة، وذلك أثناء تسلط "جند الباغي المتغلب" (٦). ولعل رأي الجاحظ كان صدى لسوابق تاريخية انعكست على فكره. وقد تكون خلافة الأمين هي النموذج الذي استند عليه الجاحظ، إلا أن الفقهاء أبوا أن تكون في تاريخ الأمة فترة دون إمام. وقد استقر هذا الرأي بعد منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي.

وجرى نقاش آخر يتعلق بوجود الإمامة ما دامت واجبة وضرورية، وهو تحديد وجوبها، هل هو بالسمع (بالشرع أو النقل)، أو بالعقل. لقد كان تأكيد الشيعة على وجوب الإمامة عقلا، وأنها تجب على الله لا على الإنسان، وأنها لطف من الله بالبشر. واتجه بعض المعتزلة -الذين يقولون بوجود الإمامة عقلا- إلى توضيح رأيهم في المسألة، بأنه غير ما تذهب إليه الشيعة، فالإمامة -حسب رأيهم- واجبة عقلا، إلا أن الوجوب هنا على الإنسان لا على الله، لما في الإمامة من مصالح ودفع مضار دنيوية (٧). وهذا اعتراض على الشيعة، كما أنه اعتراض ضمني على الذين أوجبوا الإمامة شرعا، بحيث تكون الإمامة واجبة كالأحكام الشرعية الأخرى، وهذا منافي لرأي الذين أوجبوها عقلا، ورأوا عدم ضرورة إقامتها إذا احتمل أن تفضي إلى "الفتنة والغلبة" (٨). إلا أن التوجه العام بين المعتزلة والفقهاء يشير إلى وجوب إقامة الإمامة سمعا (٩). وأنها ليست من شأن العقل، وإن أحكام الدين والحدود وتوزيع الفيء والقضاء بين الناس توجب إقامة من يقوم بهذه الأمور، وهذا أحد أدلة وجوبها شرعا عند الفقهاء، ويضاف إلى ذلك ورود أحاديث في كتب الحديث والفقهاء تدل على وجوب إقامة الإمام. وهناك وجه آخر لوجوبها شرعا، وهو حصول إجماع الأمة على إقامتها بعد وفاة الرسول (ص)، واستمرار الإجماع خلال تاريخ الأمة (١٠).

إن وجود الاختلاف بين الفقهاء في مسألة وجوب الإمامة، يدل على عدم اتفاقهم على مبدأ معين حتى بداية القرن الرابع الهجري، وأن مبدأ الإجماع ما زال غير مستقر في المسائل السياسية. إلا أن العنصر البارز في موقف الفقهاء هو رفضهم رأي الشيعة (عقلا وواجبة على الله)، وبعض الخوارج (غير واجبة)، والمعتزلة (غير واجبة، واجبة عقلا على الإنسان: مصلحة دنيوية). وذلك حرصا على تجنب احتمال الوقوع في إقرار مبدأ عدم ضرورتها، والإقرار بجواز وجود إمامين إذا استوجبت الظروف. ومع ذلك بقي النقاش محصورا، نتيجة توجه الأغلبية إلى القول بوجوبها شرعا.

ولم يتحدد رأي الفقهاء إلا في القرن الرابع الهجري عند الأشعري والماتريدي، وإن كان قد ظهر عند المعتزلة قبل ذلك. فقد رأى الأشعري وجوبها بالسمع "وقال أبو الحسن: إن الإمامة شريعة من الشرائع يعلم جواز ورود التعبير بها بالعقل ويعلم وجوبها بالسمع" (١١). ووضع الماتريدي بأنها واجبة "قلنا يجب، لاتفاق الصحابة عليه بعد وفاة النبي، صلى الله عليه وسلم، وانتمسنا باختلافنا في التعيين" (١٢)، ورغم أن الأشعري والماتريدي لم يأتيا بجديد، إلا أن دورهما كان في جمع أدلة الفقهاء وتحديدها وصياغتها كمبدأ محدد، يبين وجهة نظر الفقهاء في المسألة.

ويظهر ان تجربة الأمة العملية في الخلافة هي التي انعكست على الفكر السياسي رغم اتخاذها اشكالا متباينة عند الاتجاهات المختلفة ، وذلك لاختلاف وجهات نظر ممثلي الاتجاهات ودوافعهم . كما ان الصراع الفكري والمذهبي اثر سلبيا في امكانية ايجاد قاعدة واسعة تلتقي عليها هذه الاتجاهات لتعطي المسألة ابعادها الممكنة ، وليشارك كل اتجاه في صياغتها . وبدلا من ذلك عادت التيارات الفكرية الى استخدام الأدلة بكثير من التعسف ، من أجل مقارعة أدلة المعارضين ، وألبست افكارها صبغة عقائدية - فقهية ما لبثت ان شكلت عقائد راسخة لا تقبل النقاش . وهذا ما أدى الى جمود في نقاش المسألة عبر تاريخ الفكر السياسي الاسلامي (١٣) .

وأثيرت مسألة أخرى في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي لم تناقش بتوسع في القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي ، وهي طريقة ثبوت الامامة ، هل هي بالنص ام بالاختيار . لقد اثار الفرق الشيعية كالامامية والاسماعيلية . وبعض فرق الزيدية ان الامامة تثبت بالنص لعلي واولاده ، وان الامام ينص على من بعده دون ان يكون للأمة حق في اختياره . واستمر النص عند الامامية الى الامام الثاني عشر (المهدي) من أحفاد الحسين ، وانقطع عند بعض فرق الاسماعيلية عند السابع ، واستمرت لدى بعضها الآخر . وانقطع النص بعد الحسين عند الزيدية واصبحت الامامة في اولاد الحسن والحسين دون تحديد للفرع أو الشخص (١٤) . وواضح ان التأكيد على النص لم يقتصر على تعيين الامام فحسب ، بل له مدلولات سياسية وفكرية تشمل واجبات الامام وصلاحياته . فالامام عند الشيعة مركز الفكر السياسي ، ومحور المجتمع . وهذا ما اثار قلق الفقهاء والمعتزلة ، وأفضى بهم الى التأكيد على مفهوم الاختيار وتوضيحه ، والدفاع عنه ، وقد يكون لبروز دول شيعية (كالفاطميين والبويهيين) بعد منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، اثر في ازدياد تأكيد الفقهاء على مبدأ الاختيار ، حرصا على حماية الخلافة من الخطر .

ان مسألة الاختيار كانت محور صراع قوي في القرن الاول الهجري / السابع الميلادي ، وبدرجة أقل في القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي . ولكن الصراع لم يكن بين الاتجاهات الفكرية (نصية وغير نصية) مثلما أصبح في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي وانما كان بالدرجة الاولى بين الاتجاه الاسلامي وبين الخلافة الاموية ، وبين الاحزاب المعارضة وبين الخلافة العباسية . كما كان اداة لمعارضة اتجاه الخلافة نحو الاستبداد . الا ان ازدياد التأكيد على النص من قبل الشيعة ، وتوسعهم ، وبروز امارات شيعية ، وحرص الفقهاء على الدفاع عن الخلافة العباسية واثبات شرعيتها ، حول الصراع الى مقاومة فكرية للشيعة ، وترسخ هذا الصراع كلما ضعفت الخلافة العباسية وازداد خطر الامارات الشيعية عليها . فشرع الفقهاء يؤكدون على عدم توصية الرسول (ص) بشيء في الامامة ، وعلى أن الأمة اجتمعت بعد وفاته على تولية ابي بكر . وأكدوا بان الامامة تثبت بالاختيار دون نص ، واخذت هذه المحاولات حيزا كبيرا من جهود الفقهاء في كتب الحديث والفقه والكلام (١٥) .

ومن ناحية أخرى قامت المعتزلة بدورها في الدفاع عن مبدأ الاختيار ، وأوضحت ضرورته وشرعيته بالاستناد الى الأسلوب الكلامي ، وقاومت فكرة النص ، وحاولت ان ترد على أدلة الشيعة

، ووظفت السوابق التاريخية في اثبات هذا المبدأ . وقد ساعدتها على ذلك علاقتها بالخلافة العباسية خلال فترة المحنة، إذ ظهرت مؤلفات عديدة تعالج هذه المسألة كالتي ألفها الجاحظ ، ومنها كتابه "العثمانية" الذي يدافع فيه عن خلافة ابي بكر وخلفائه ، وعن شرعية خلافتهم، ويبرهن على أن الرسول (ص) لم يوص لا لعلي ولا لغيره في شأن الامامة ، ويناقش أدلة الشيعة ويرد عليها ، ويؤكد على مبدأ الاختيار ، وذلك يتماشى مع آراء المعتزلة في مبدأ الاختيار (١٦).

ومع ذلك ، يظهر ان جماعة من فقهاء اهل السنة والمعتزلة ترى ان الرسول (ص) نص على امامة ابي بكر. ويبدو ان دعم الشيعة آراءها بالنصوص، وبرواية الحديث عن الرسول (ص) ، وبرغبة اهل السنة في ترسيخ شرعية خلافة الخلفاء الراشدين ، كانت من اسباب توجيههم الى هذا القول ، فحاول قسم من المحدثين والفقهاء رواية احاديث عن الرسول (ص) تدل على انه اشار الى خلافة ابي بكر وأخبر بوقوعها ، وأنه أبدى رغبته في توليته الخلافة ، وان لم يظهر ذلك واضحا في سلوكه مثل اصراره على امامة ابي بكر في الصلاة في مرضه الأخير ، وقوله في ابي بكر: "لو كنت مستخلفا لاستخلفت ابا بكر" ، وقوله : "اقتدوا بالذين بعدي ابي بكر وعمر" (١٧) . واتجه قسم من المعتزلة الى القول بأن الرسول (ص) نص على صفات الامام، ولم ينص على اسمه ونسبه. ويقول النوبختي عن ذلك : "وهذا قول احدثوه قريبا" (١٨). ويبدو ان علاقة المعتزلة بالزيدية كانت من اسباب توجه قسم من المعتزلة الى هذا القول (١٩).

الا ان فكرة النص بين الفقهاء والمعتزلة لم تتمكن من الانتشار ، ولم تصحح مبدأ يعتمد عليه في التعبير عن الأفكار، وذلك لتأكيد التيار الرئيسي بين الفقهاء والمعتزلة على مبدأ الاختيار ، وعلى عدم وجود النص. وبقيت الآراء في النص محدودة عند الفقهاء في الكتب تستعمل احيانا للرد على الشيعة ، ولكنها فقدت قيمتها الجدلية نتيجة لوضوح الرؤية السياسية، بل أصبحت عبئا على الفقهاء ، وذلك بعد رسوخ فكرة الاختيار بينهم وبين المعتزلة ، واستوجبت النصوص المتصلة بالموضوع تأويلا مستمرا ممن درس الموضوع (٢٠).

واستقر مبدأ الاختيار بين الفقهاء والمعتزلة كمبدأ اساسي عام. على أن مضمون الفكرة وابعادها اتضحت وتحدت نتيجة تطور الأفكار السنية التي تبلورت منذ بداية القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي ، ونتيجة لضرورة الدفاع عن الخلافة في تطورها التاريخي ، وحمايتها من الاخطار في حاضرها ، وتوضيح أسسها الشرعية لمعارضيهما ، وحرص الفقهاء على وحدة الجماعة وتجنب الفتنة .

وعبر كل من الفقهاء والمعتزلة عن آرائهم بأساليبهم الخاصة في رسائل كلامية ، أو في كتب الفقه والحديث ، بطرح الفكرة مباشرة ومحددة (المعتزلة) ، أو بايراد نماذج من السوابق التاريخية - لاسيما من فترة الخلفاء الراشدين- والتأكيد عليها (الفقهاء). لذا فان الغموض الذي يشاهد في أفكار الفقهاء في ميادين عديدة في الفكر السياسي ، والوضوح النسبي الذي نراه عند المعتزلة يرجع الى اختلاف اسلوب المعتزلة عن الفقهاء، والى الهدف المتوخى من طرح الآراء ، لا لعدم اهتمام الفقهاء بالفكر السياسي . وبدخول القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي ، وظهور الأشعري بدأ الغموض يزول عن أفكار الفقهاء نتيجة تطور الاحداث من جهة ، ورسوخ الأسلوب

الكلامي بين الفقهاء اثر تفاعل المعتزلة والفقهاء من جهة أخرى.

ويمكننا تحديد نمطين في الفكر السياسي في تطبيق مبدأ الاختيار في الفترة التي ندرسها : الاختيار الحر أو الشورى، وولاية العهد أو الاستخلاف. ورغم ما يبدو بينهما من تعارض ، فإن هذا التوجه يوضح لنا كيفية تطور الفكر السياسي متفاعلا بواقع الخلافة ، وبالفروق المعارضة للفقهاء .

لقد رأى فقهاء أهل السنة ان النمط الذي اختير فيه ابو بكر هو من أنماط الاختيار الحر ، وأنه ، يتمثل في عدم وجود عهد من قبل ، واتفاق العدول على توليته ، ثم البيعة له والرضى به من الجماعة والامة. وهذا ينطبق على اختيار علي ايضا ، حيث عقد بعض الصحابة له ، ووافق الآخرون حين البيعة. ووضع الفقهاء شكلا آخر للاختيار الحر مستنبطا من السوابق التاريخية ، وهو النمط الذي اختير فيه عثمان ، حيث يولي الامام مهمة الاختيار الى عدة أشخاص ( ستة ) بارزين ، عدول ، يستحق كل واحد منهم الامامة ليولوا أحدهم ويرضى به الآخرون ويبايعون له (٢١).

وقد وافق معظم المعتزلة على ذلك ، وأما المعترضون منهم فيرون بأن الخلافة لا تتعقد الا باجماع الامة ، وأنها تسقط ايام الفتنة والاختلاف ، ولا تتعقد ، ويشيرون الى خلافة علي بأنها انعقدت ايام الفتنة ، وان اهل الشام لم يرضوا بها وبهذا الاتجاه يعترف الأصم بامامة معاوية لأن الامة اجتمعت عليه بعد مقتل علي ، ولا يعترف بامامة علي لعدم اجتماع الامة عليه (٢٢). ولم يكن مفهوم الاجماع او الاجتماع يعني اشتراك الامة في عملية الاختيار والعقد والبيعة وانما يعني رضاها بمن عقدت له الخلافة وانقيادها له ، وهذا هو ما حدث في اختيار ابي بكر وعثمان (٢٣). ويظهر ان السوابق التاريخية نفسها تمثلت بشكل مختلف في الفكر السياسي لدى المعتزلة والفقهاء ، فالمشاكل التي حدثت في خلافة علي دفعت بعض المعتزلة الى القول بعدم انعقاد الخلافة ايام الفتنة ، بينما أكد الفقهاء على شرعيتها وثبوتها خوفا من ابطال الاحكام الشرعية والمعاملات .

وحاول الجاحظ وضع اطار للانتخاب ، وقرر ثلاث طرق لذلك : اتفاق الامة على رجل معروف بارز لا يكون في فضله وعلمه خلاف ، وهذا يولي دون انتخاب ، او اختيار شورى تمثل "اتجاهات الخاصة" في المجتمع تختار رجلا من بينها مثل ما حدث في اختيار عثمان ، او اختيار الناس دون شورى وضعت من قبل (٢٤). ويضيف ابو علي الجبائي نظرتة الى ما أورد الجاحظ تستدعيها الضرورات والظروف القاهرة، مثل : " ان يموت الامام وقد انصرف على المسلمين عدو، او افتق عليهم فتق يخافون منه على الدين، ويخشون ان توقفوا على طلب الامام وعلى الاجتماع للمشاورة الفتنة العظيمة ، ويحضرهم من يصلح لذلك ، ولا يعلمون في الامة من هو أفضل منه أم لا ، فعليهم اذا خافوا التوقف عن بيعته والتشاغل والتفتيش والنظر الفتنة على الدين وغلبة العدو ان يبادروا الى بيعته" ، فان بايعه واحد (من أهل السير والمعرفة) تثبت امامته ويجب على الناس مبايعته (٢٥). ولعله يشير بذلك الى خلافة علي ، او الى الوضع المتدهور بعد منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي.

ويلاحظ ان السوابق التاريخية ، لا سيما التي حدثت منها في فترة الراشدين ، هي التي

حددت الاطار العام لمبدأ الاختيار الحر، واستمرت فترة الراشدين في كونها المثال الذي تجسدت فيه المباديء السياسية كما رآها الفقهاء . الا ان عدم اهتمام الفقهاء بالظروف التي تم الاختيار فيها ، وتطور الخلافة في الفترات التالية مستقلة عن فكر الفقهاء وتوجيههم ادى في النهاية الى جمود فكرة الاختيار لدى الفقهاء ، والى اقتصرها على ما جرى في فترة الراشدين رغم اختلافه من خليفة لآخر. فلم تتمكن الفكرة من اتخاذ صيغة محددة وعملية ، يمكن تطبيقها في واقع الخلافة الذي لم تشبه ظروفه ظروف فترة الراشدين . وتحول مبدأ الاختيار تدريجيا الى معارضة فكرية لمبدأ النص عند الشيعة ، والى غطاء شرعي لعملية تعيين الخليفة في واقع الامر .

ان عدم ظهور مبدأ الاختيار في واقع الخلافة الا لفترة قصيرة ، ورغبة الفقهاء في اثبات شرعية الخلافة في تاريخها وواقعها ، توصلنا الى مبدأ ولاية العهد ، وهو الطريق الثاني من طرق الوصول للخلافة . لقد بدأت بوادر الرضى بهذا المبدأ منذ القرن الاول الهجري / السابع الميلادي في العصر الأموي ، الا ان اتخاذه ابعاده الحقيقية وصورته الفقهية والشرعية ، ووروده في كتب الحديث والفقه كأحد الطرق الشرعية الممكنة في تعيين الامام ، استغرق زمتا حتى استقر في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي، وافر بشكل قطعي في القرنين الرابع والخامس الهجريين / العاشر والحادي عشر الميلاديين .

واتجه الفقهاء الى ذكر استخلاف ابي بكر عمر، وأكدوا عليه بأنه احد الأساليب الشرعية في تعيين الخليفة ، ووضعت في كتب الحديث ابواب مثل : "باب الخليفة يستخلف" (٢٦) . وشكلت تجربة عمر الاطار الفقهي الذي طبق على خلافة الأمويين والعباسيين حتى في الفترات التي كان مبدأ ولاية العهد فيها شبيها بالوراثة بأشكالها المختلفة (تولية العهد لأكثر من واحد ، وتنحية الخليفة ولاية العهد الآخرين ليولي من أراد) . لكنهم في الوقت نفسه أبوا أن يضعوا في كتبهم حتى منتصف القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي- ما يتجاوز اقرارهم بالمبدأ العام الذي أحدثه ابو بكر . ويدل ذلك على عدم اقتناع الفقهاء -نظريا- بالأساليب المتبعة في ولاية العهد . ان لتأكيد الفقهاء على المبدأ العام (جواز الاستخلاف) أسبابا عملية تتعلق بوضع الخلافة المتدهور منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي نتيجة لتسلط الجند عليها ، ونصيبهم وعزلهم الخلفاء حسب رغباتهم . وبدا للفقهاء ان تأكيدهم على ولاية العهد يمكن ان يحد من انحدار الخلافة ومن تصرفات الجند الذين لم يبقوا لولاية العهد قيمة حقيقية . وهذا ما يفسر لنا التباين بين موقف الفقهاء العملي من الخلافة وبين عدم وجود أفكار واضحة وقطعية في مؤلفاتهم بشأن ولاية العهد . فقد دافع الفقهاء عن الخلافة في المواقف العملية مهما ابتعدت عن مثلهم ، لكنهم أبوا -في الوقت نفسه- ان يكون الظاهر المغاير للمثل عنصرا من عناصر فكرهم السياسي . الا ان وجهة التطور في الخلافة كانت عكسا توخاه الفقهاء، فقد استمرت الخلافة في تطورها حسب القوى المؤثرة عليها دون ان يكون لجهود الفقهاء تأثير يذكر على سيرها ، ووجد الفقهاء أنفسهم مضطرين لتقديم مزيد من التنازل ، من أجل تغطية الفجوة بين واقعها وبين مثلهم . وأقر الفقهاء في القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي انماط ولاية العهد المتبعة خلال تاريخ الخلافة التي أبقى فقهاء القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ايرادها في مؤلفاتهم (٢٧) .



وقامت المعتزلة من ناحية أخرى بتوضيح آرائها حول الموضوع ، فقد أقرت بشكل عام بخلافة ابي بكر وعمر، لوقوع الاجماع على انعقاد الخلافة لعمر (٢٨) ، مما يشير الى قبولهم مبدأ الاستخلاف كأحد انماط تعيين الخليفة . ورضوا بخلافة عمر بن عبد العزيز لرضى أهل الحل والعقد به، وللعهد المتقدم من سليمان (٢٩). ونعرف ان معظم المعتزلة لم يعترضوا على تولية المعتصم والواثق والمتوكل الذين جاؤوا بالعهد المتقدم من الامام ، وهذا يدل على تأثرها بالواقع رغم تعارضه مع المثل . ولم يلاحظ هذا الانحدار الذي اصاب المعتزلة لسببين : عدم استمرار علاقة المعتزلة بالخلافة كما هو الحال عند الفقهاء، وعدم رسوخ مبدأ الاجماع في اقرار استمرار الخلافة في تاريخها . وبقية المعتزلة -نتيجة لذلك- في الفترة التي سبقت المحنة والفترة التي تلتها غير معنية -بشكل كبير- بأثبات شرعية الخلافة ودعمها وحمايتها، أو بحل مشاكلها العملية خلال تطورها . لذا كانت أفكارها المطروحة -نظرية وغير عملية- تستخدم في غالب الاحيان أداة لمعارضة الفرق والخلافة العباسية نفسها، وهذا ما ضلل بعض الدارسين في تقييم أفكار المعتزلة ومواقفها (٣٠). وحين توجه المأمون الى دعم آرائهم وتبني أفكارهم في مجالات عديدة ، وقربهم ، ظهر نمط تفكيرهم السياسي بشكل واضح ، فلم يجدوا بدا من الدفاع عن الخلافة في وجه معارضيتها ، ومن دعمها وحمايتها بالرغم من عدم تغير الخلافة في الأساس ، وعدم اختلافها عن الفترة التي سبقت أو تلت فترة المحنة .

ويرى ابو هاشم الجبائي وأكثرية المعتزلة جواز نص الامام على خلفه (٣١)، ويشترط الأصم رضى أهل الحل والعقد، وهو رأي ابي علي الجبائي أيضا (٣٢). واعترض الجاحظ وأبو هاشم الجبائي على رأي الشيعة في خلافة ابي بكر بأنها كانت غير شرعية ، وحين استشهد الشيعة على ذلك بموقف سلمان، قال الجاحظ : "وسلمان رجل فارسي ، وهذا كان شاهد كسرى ، وتوهم أن حكم الكتاب والسنة كحكم تدبير السر والقائمين في الملك ، فانما تكلم على عادته وتربيت" (٣٣)، تأكيداً على مبدأ الشورى الاسلامي. الا ان ما قاله الجاحظ لا يعدو كونه معارضة فكرية للشيعة . ووجد الجاحظ نفسه مضطرا الى الدفاع عن العباسيين اذ يقول : " فان كان سلمان الى هذا ذهب واياه عنى فانما قوله حجة للعباسية لا للعلوية" (٣٤). ويتضح اثر الواقع على فكره السياسي حين ننتقل من المثل الى الواقع ، فلم يجد الجاحظ مخرجا اذا أراد الدفاع عن الخلافة الا ان يتقبل ولاية العهد كطريق لتعيين الخليفة ، فيقول متحدثا عن تولية معاوية ابنه يزيد "وما بأس بيعة الابن اذا كان لذلك مستحقا" (٣٥). فالمشكلة في نظر الجاحظ ليست في المبدأ ذاته، بل في طريقة استخدامه. وهذا دعم واضح للعباسيين، اذ يتكلم الجاحظ وهو يعيش في فترة توطد علاقة المعتزلة بالخلافة العباسية ، وفي صراعاتها الفكرية والسياسية .

ويبدو ان التطور العملي للخلافة كان مصدر تأثير على تفكير المعتزلة السياسي . ان تاريخ الخلافة -بنظر المعتزلة- ينقسم الى فترتين: المثالية والنموذجية (فترة الراشدين) ، وغير المثالية. وقد انعكست الفترة النموذجية -على علاقتها - على فكر المعتزلة السياسي ، بتفاصيلها المرتبطة بظروفها العامة، بينما أهملت الفترة الثانية ، لانها لا تمثل المفاهيم الاسلامية . غير ان المشكلة بدأت حين اقامت الخلافة العباسية علاقاتها بالمعتزلة، وهي تتطور في سيرها الطبيعي ،

بدافع من القوى التي كونت بنيتها ، وهي امتداد لمراحل تطورها السابقة . فلم يكف المعتزلة -حينئذ- تأكيدهم على الفترة المثالية ، واصبحوا تحت ضغوط عملية تدفعهم الى دعم الخلافة وتبرير أعمالها ، فعادوا تحت ضغط الواقع ، وسعوا الى التوفيق بين المثل والواقع ، واستعملوا السوابق التاريخية كمنصر توفيق بينهما ، ولم يبق تمييز جوهري بين الفترتين المثالية وغير المثالية من حيث مكاتهما في الفكر السياسي ، بل أصبحت الفترة المثالية مصدر تبرير للفترات غير المثالية ، وهذا ما حدث في اقرار المعتزلة مبدا ولاية العهد الشبيه بالوراثة في العصر العباسي ، استنادا الى تولية ابي بكر الخلافة لعمر .

ولاحظ الفقهاء -من ناحية أخرى- ان الوصول الى الحكم كان في كثير من الاحيان باستعمال القوة ابتداء من انتقال الخلافة الى الأمويين ، واستمر ذلك في الفترات اللاحقة ، فوجد الفقهاء انفسهم مضطرين الى تفسير هذه الظاهرة ، والمدافعة عن موقفهم تجاه معارضتهم ، وبيان وجهة الشرعية في الخلافة ، والتوفيق بين مبادئهم وبين تغيير الخليفة باستعمال القوة .

لقد كان اتجاه الفقهاء منذ أواخر القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي نحو قبول الواقع اذا حدث تغيير في الخلافة باستعمال القوة ، ويلاحظ ذلك في رأي الشافعي حين يعترف بشرعية المتغلب على الخلافة (٣٦) . لقد ذهب الشافعي الى هذا القول وهو يعاصر فترة الأمين والمأمون ، وهي الحادثة الوحيدة في العصر العباسي الأول التي يمكن أخذها بعين الاعتبار فيما يتعلق بمشكلة التغلب . فالشافعي لم يتحدث عن شيء نظري لم يحدث بل عن فترة تنتهي بطفر المتغلب ، ويستقر أمره بعدها ، ويستولي على مقاليد الأمور . فهل هو خليفة شرعي أم لا ؟

ولم يعد التغلب مشكلة استثنائية في واقع الخلافة ابتداء من منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، بحيث يمكن للفقهاء تلافيا ، بل أصبحت ظاهرة تتكرر نتيجة لتعاظم قوة الجند وتدخلهم في شؤون الخلافة ، فاضطر الفقهاء الى توضيح وجهة نظرهم ، ولم يسعهم الا التوجه نحو تأكيد شرعية خلافة المتغلب ، والى المناداة بالطاعة له اذا استقر أمره خوفا من الفتنة وتفكك وحدة الجماعة ، وحرصا على شرعية الاحكام والمعاملات وتطبيقها . ويتضح ذلك في قول أحمد بن حنبل : "ومن عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي امير المؤمنين لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيت ولا يراه اماما عليه برا كان او فاجرا ، فهو امير المؤمنين" (٣٧) . ويقول : "تكون الجمعة مع من غلب" ، ويفسر الفراء قوله : "واحتج بأن ابن عمر صلى باهل المدينة في زمن الحرة وقال : نحن مع من غلب" (٣٨) .

واتجه الفقهاء بعد أن ازدادت الاضطرابات في الخلافة منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي الى ايقاف تدهور الخلافة ، او التخفيف من سرعته ، والى الحد من تصرفات الجند بالحث على كراهية طلب الامارة والسعي وراءها ، اضافة على تأكيدهم على مكانة الخليفة وأهميته بين المسلمين . فوضعوا في كتبهم ابوابا بعنوان : "باب ما يكره من الحرص على الامارة" (٣٩) . وجرى ذلك اضافة الى تأكيدهم على طاعة من غلب على الأمر واستقر .

ان جهود الفقهاء في ايجاد جو فكري وشعور عام لايقاف تدهور الخلافة لم يؤثر كثيرا على سيرها ، واستمرت الخلافة في تدهورها ، واضطر الفكر السياسي الى ان يتبع خطواتها بعد أن

فشل في فرض رأيه على سيرها. وقبل الفقهاء في النهاية التغلب بأنماطه المختلفة ، وظهر في الفكر السياسي ، ووضعوا له أسسا وقواعد فقهية ، ودونوه في كتبهم (٤٠).

وفي الوقت نفسه اتجه قسم من المعتزلة الى رفض شرعية المتغلب الذي استولى على الخلافة قهرا، واعتبر معظمهم الخلافة الأموية من حكم المتغلب (٤١). على أنه يبدو أن الضرورات ، وعلاقة المعتزلة بالخلافة العباسية في فترة المحنة ، اضطرتهم الى قبول مبدأ التغلب. وقد لا يبدو اعترافهم بالتغلب لأول وهلة، لأنهم قلبوا الصورة لتلائم وجهة نظرهم . فقد اطلقوا على الخليفة الذي عزل اسم المتغلب ، بينما كان الثائر الذي عزله باستعمال القوة هو الامام الشرعي، ويتضح ذلك في آراء الجاحظ الذي يقول كمقدمة لما يريد توضيحه: "بل نقول ان على الناس اقامة الامام، نريد الخاصة ، ولا نقول ايضا على الخاصة اقامة الامام الا على الامكان" (٤٢)، ثم يجيب على السؤال التالي: "وما سبب عجز الخاصة وامكانها ؟ من ذلك أن تكون العامة عليها مع جند الباغي المتغلب" (٤٣). ثم يشير الى مراحل اقامة الامام وشروطها ايام المتسلط المتغلب "اذا كان المستحق للامامة والمستوجب للخلافة معروف الوضع مكشوف الأمر ، وكانت التقية عنها (عن الخاصة ) زائلة (...). فعليهم اقامته (...). وتقية بعض الخاصة لبعض قد تزول لأسباب كثيرة (...). وربما كان سبب تكاشفهم ما يعرفون من ضعف جند الباغي عليهم ، والمستبد عليهم بأمرهم (...). والجملة أنهم متى أقرنوا لعدوهم، وأمكنتهم منهم ، والرجل المستحق ظاهر لهم معروف عندهم بخلع عليهم اقامته والدفع عنه" (٤٤).

ولا يتكلم الجاحظ عن آراء نظرية ناتجة عن تصور مجرد، وإنما يتكلم عن سوابق تاريخية كان هو طرفا في احداثها . وليس من المستبعد ان تكون فتنة الامين والمأمون هي السابقة التاريخية القريبة التي عاصرها ، فالعامة هي التي دافعت عن الامين (المتغلب) في بغداد، وقاومت المأمون (الامام الشرعي)، حتى كتب الجاحظ فيها رسالة النابذة رفضا لها وردا عليها . وأكد الجاحظ بدوره مفهوم استعمال القوة في الوصول الى الحكم ، واعترف بالتغلب رغم حماسة لانتصار الامام الشرعي ، وجر الفكر السياسي الى منزلق اودى به الى فراغ مضمونه، والى تأكيد اسلوب القوة في التغيير .

ويورد ابو علي الجبائي ما يشبه قول الجاحظ: "اذا استولى على مدن الاسلام بعض أئمة الحق ، وانتصب لازالة يده بعض المسلمين ، واستعد لذلك ، وعلم انه أقدر على القيام بذلك من غيره ، ويجد من الأعوان والأنصار . ما لا يجد غيره ، ويجتمع الناس عليه اذا أقيم اماما ، ومتى عدل عنه تفاقم أمر ذلك المتغلب ، فالواجب اذا صلح للامامة مبايعته، ومن سبق الى بيعته صار اماما، وعلى المسلمين الرضى بذلك" (٤٥). وهذا يشير الى وصول المعتزلة في اوائل القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي الى اقرار ما كان قد اعترف به الجاحظ (اي القوة) ، لازالة المتغلب الذي هو في الأساس من غلب عند الفقهاء . وهكذا لم يستطع المعتزلة اختراق الحواجز التي فرضها واقع الخلافة عليهم. وتقبلوا الواقع اولا ثم تراجعوا امامه، وأدخلوه في فكرهم السياسي ، هذا بالرغم من اختلاف اتجاههم عن الفقهاء الذين اتهموا من قبلهم ومن قبل الفرق الأخرى بالتسليم للواقع . وأكدوا بدورهم صورة الواقع في الفكر السياسي وأزالوا الحواجز المتبقية امام شرعية القوة في واقع

## الخلافة .

غير ان الاعتراف بولاية العهد ، وقبول التغلب اثر تلقائيا على مفهوم أهل الحل والعقد ، ومفهوم البيعة . لقد كان النقاش حول هذه المسائل قد بدأ بدافع من الصراعات الفكرية بين الاتجاهات السياسية المختلفة ، وبينها وبين الخلافة الأموية ثم العباسية . ومن ناحية أخرى كان لوضع الخلافة المتدهور - بعد منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي - دور يذكر في طبيعة نقاش تلك المسائل السياسية . هذا اضافة الى دوافع الفقهاء الاسلامية التي كانت محركهم الاساسي في مواقفهم وآرائهم الرئيسية .

واذا كانت فترة الراشدين فترة تقوم عليها شرعية جل الاتجاهات الفكرية الاسلامية ، فان النقاش حولها يكتسب دورا حيويا في ترسيخ قواعد الفرقة او هدمها . ولذلك كانت الفرق تركز اهتمامها على خلافة الخلفاء الراشدين ، وتجري بحثا دقيقا حول انتخابهم وشروطه من أجل اثبات خلافتهم او رفضها . فقد أكدت الشيعة على اخفاء الصحابة النص الذي يدل على امامة علي وتوليتهم ابا بكر بدلا عنه ، ورفضوا وقوع الاجماع على خلافته . بينما ناقش البعض خلافة عثمان وعلي وحرابه مع طلحة والزبير ثم معاوية ، ولم يسع الفقهاء تجنب الدخول في هذا الصراع لأهميته الحيوية .

لقد اتجه فقهاء أهل السنة - كما لاحظنا من قبل - الى اثبات وقوع الاجماع على خلافة الخلفاء الراشدين ، ووافق على ذلك معظم المعتزلة (٤٦) ، واعترض آخرون على اختيار علي بأنه كان بالقوة وليس بالاجماع (٤٧) ، وبالرغم من تأكيد الفقهاء على وقوع الاجماع ركزت الاتجاهات الأخرى على نقاط عملية اساسية كخلاف الصحابة عند اختيار ابي بكر ، وظروف بيعة علي ، وحرابه مع طلحة والزبير ومعاوية . فكان على الفقهاء ان يبينوا وجه وقوع الاجماع وعدم اخلال الخلافات بوقوعه . وهنا اكتسبت رؤية الفقهاء في خلافات الصحابة - التي كانت في طور النضج التام خلال القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي - أهمية خاصة .

فقد أكد الفقهاء ان خلافات الصحابة وحرابهم لا تنفي وقوع الاجماع ، لا لأن الذين حاربوا عليا كانوا فاسقا او كفارا ، ولكن لأنهم اخطأوا في اجتهادهم . ولا يترتب على الخطأ حكم شرعي ، كما لا يكون صاحبه أثما ، فالاجماع لا يسقط بخطأ اجتهادي . وبذلك وفق الفقهاء بين مبدأ الاجماع وبين عدم التبرؤ من الصحابة ، عكس ما اتجهت اليه التيارات الأخرى (٤٨) .

وهذه النظرة للاجماع لم تمنع النقاش حول أهل الحل والعقد وصفاتهم ما داموا هم الوسطاء الضروريين بين الأمة والامام ، وهم يتولون عمليا اختيار الخليفة . فقد حاول المعتزلة ابداء رأيهم وتوضيحه في المسائل التي تتعلق باهل الاختيار بشيء من التفصيل والوضوح ، بينما تجنب الفقهاء وضع قواعد محددة لها (٤٩) . غير ان موقف الفقهاء لم يكن غير ذي دلالة ، كما أنه لم يكن بسبب عدم اهتمامهم بالمسائل السياسية وتفرضهم لدراسة الحديث والفقه ، بل ان الحقيقة قد تكون على العكس من ذلك تماما . فقد أكد الفقهاء على شروط انتخاب الخلفاء الراشدين ، وركزوا على الذين عقدوا لهم وبإيعوهم ، وذكروا صفاتهم الاسلامية ، وأكدوا على مركزهم في المجتمع دون أن يحددوا عددا لهم ، ويظهر ذلك بخاصة في رواياتهم عن اختيار ابي بكر وعثمان

٥٠) . وجرى تأكيدهم هذا في ظروف مخالفة لذلك. فقد كان الخليفة يأتي الى الحكم عن طريق ولاية العهد، او عن طريق الثورة المسلحة او عن طريق اتفاق بين القادة والوزراء والكتاب (وذلك منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي)، دون ان يكون لاهل الاختيار قيمة ودور حقيقي ، وكان على الفقهاء في هذه الظروف اختيار اما وضع قواعد محددة لاهل الاختيار -لايقاف تدهور الخلافة- ، واما ان يكتفوا بذكر الصفات العامة الاسلامية جنبا الى جنب مع ذكر الطاعة وتجنب الفتنة والالتزام بالجماعة . ولما كان تطور الخلافة العملي يحطم القواعد فور وضعها ، فان الفقهاء لم يترددوا في اختيار الامر الثاني .

غير ان موقف الفقهاء هذا كان له ثمن ، فقد ظهرت فجوة واسعة بين الاطار العام الذي وضعوه بالنسبة لاهل الاختيار وبين الواقع ، ومع ذلك ابوالتنازل عن موقفهم لاعتقادهم بان ما يحدث كان امرا غير عادي ، واستمروا متمسكين بموقفهم طوال القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، حتى اضطروا تحت ضغوط الفرق الأخرى ، وبسبب حرصهم على اثبات شرعية الخلافة الى التنازل عنه ، وعبروا الفجوة في النهاية بالتنازل عن مثلهم (٥١) .

وقام المعتزلة بتوضيح آرائهم حول أهل الاختيار ، في الظروف نفسها التي عبر فيها الفقهاء عن آرائهم . ويبدو ان الجاحظ كان أول من تحدث بوضوح ، اذ بين ان العقد والبيعة من شؤون الخاصة دون العامة (٥٢) . ولم يحدد عددا للخاصة ، وانما اشترط فيها أن تمثل "اتجاهات الخاصة" في المجتمع . وهذا من أجل منع الاختلاف . واستشهد على آرائه باختيار ابي بكر وعثمان (٥٣) . وحده ابو علي الجبائي انماطاً في عقد البيعة ، يختلف عدد أهل الاختيار والعقد فيها حسب السوابق التاريخية ، فهو يرى امكان وجود ستة اشخاص يعقد أحدهم لرجل من بينهم ويرضى الآخرون به مثل اختيار عثمان (٥٤) . أو يكون عددهم خمسة اشخاص يعقد لأحدهم ويرضى الأربعة مثل اختيار ابي بكر (٥٥) . ويذكر نمطا آخر تعقد الامامة به من قبل واحد فقط ، ويلتزم الآخرون بهذا العقد ، وهو أن يكون المعقود له افضل الأمة وأولها بالامامة بصفاته، دون ان تكون تلك الصفات في غيره. او ان تكون هناك ضرورة ملحة للعقد كغزو العدو دار الاسلام ، او فتنة يخشى انتشارها وتوسعها ، او لمصلحة ترى في عقدها (٥٦) . أما في حالة نصر الامام على من يراه صالحا للامامة ، فقد يقتضي ذلك رضى جماعة اهل الحل والعقد في الاساس، الا اذا اوجبت الضرورة ذلك ، فيمكن ان يصير المعقود له اماما دون ان يحتاج الى رضى اهل الحل والعقد (٥٧) .

ويلاحظ ان السوابق التاريخية - رغم اختلافها - وجدت صدى في فكر ابي علي الجبائي ، وهذا يدل على عدم قدرة المعتزلة على الصمود امام الواقع ، فهو يذكر الاساليب المثالية ، ثم يتدرج -لمعرفته بأن الخلافة حتى في الفترات التي كان هو مؤيدا لخلفائها لم تسر حسب المثل - الى ان يصل للاكتفاء بعقد الواحد ، وضرورة التزام الآخرين به . واذا كانت هذه التنازلات من أجل ابقاء الخلافة على قاعدة اسلامية مشروعة، فان الخلافة سارت دون ان يظهر عليها اثر يذكر من المفاهيم الاسلامية ، وذلك نتيجة لعدم قيام النظم التي تكون الخلافة على اسس اسلامية ، ولعدم وجود مؤسسات تجسد المفاهيم الاسلامية ، وتجبر الخلافة على السير حسبها . وادى ذلك في

النهاية الى اضطراب الفكر السياسي في المسائل التي تتعلق بأهل الاختيار ، ويظهر هذا في سرد الأشعري للآراء المختلفة حول عدد أهل الحل والعقد : "فقال قائلون تنعقد برجل واحد من أهل العلم والمعرفة والستر ، وقال قائلون لا تنعقد الامامة بأقل من رجلين ، وقال قائلون لا تنعقد بأقل من أربعة يعتقدونها ، وقال قائلون لا تنعقد الا بجماعة لا يجوز عليهم ان يتواطأوا على الكذب وتلحقهم الظنة" (٥٨).

ولم يكن الأشعري مثاليا لدرجة ان يؤكد على المثل في واقع يعرف عدم سيره حسيا ، فقد اختار هو اقرار الواقع في الفكر السياسي ، واتجه الى السير وراء خطواته "تنعقد (الامامة) لمن يصلح لها بعقد رجل واحد من أهل الاجتهاد والورع ، اذ عهدا لمن يصلح لها ، فاذا فعل ذلك وجب على الباقيين طاعته" (٥٩).

ويفهم في وسط هذه الظروف سبب تجنب الفقهاء وضع صفات محددة لأهل الاختيار ، واكتفائهم بتأكيد المفاهيم الاسلامية مثل العدالة والصلاح والفضل والدين والعلم في ثانيا رواياتهم عن اختيار الخلفاء الراشدين . لقد عرف الفقهاء ان دور أهل الاختيار في عملية الانتخاب غير مؤثر ، وأنه يتغير بين حين وآخر . ولاحظوا عدم سير الخلافة على أسسها الاسلامية ، فلم يبق ضرورة لوضع شروط محددة لأهل الاختيار عدا التأكيد على المفاهيم الاسلامية العامة ، متوخين بذلك الحد من انحدار الخلافة . غير أن وجهة التطور في الخلافة كانت غير ما اراده الفقهاء . واستمرت الفجوة بين واقع الخلافة ومثل الفقهاء ، الى ان تنازل الفقهاء عن موقفهم ، وتحول "أهل الاختيار" الى "أصحاب الشوكة" عند الغزالي (٦٠).

وعلى الرغم من استقرار التقليد بأن العاصمة تقرر اختيار الامام ، الا انه لم يظهر في الفكر السياسي ما يقابل ذلك ، الا عند ابي علي الجبائي الذي دون السوابق التاريخية ليضعها كأسس في انتخاب الخليفة في الفكر السياسي لدى المعتزلة . وتعتبر رؤية الجبائي - الى حد كبير- عما يمكن أن يقوله الفقهاء . فقد رأى ان عملية الاختيار يجب ان تتم في بلد الامام (الذي مات الامام فيه) ، ويجب على الذي يلزمه العقد (المرشح) الاقدام الى هذا البلد ليتم الاختيار ، فاذا وجد في البلد من يصلح للامامة عقد له ، والا فيمكن استدعاء من هو قريب من البلد اذا صلح للامامة ، أو ان ينهب أهل الاختيار اليه ويعقدون له . وان لم يتمكنوا من ذلك ، يوجب الجبائي على أهل البلاد عقد البيعة لم يصلح للامامة ، على ان تبدأ عملية البحث من البلد الأقرب لبلد الامام ، فان وجد في الأقرب فلا يؤخر للأبعد ، وان لم يوجد عمدت عملية البحث عن الامام والاختيار على الجميع "فأيهم بادر الى بيعة من يصلح لذلك كان هو الامام" (٦١).

ويروي الفراء قولاً عن احمد بن حنبل في المرشح الذي كملت فيه الشروط الامامة ، هل يجب عليه قبولها ؟ وهل ينتظر الى قبوله لها ام لا ؟ "فظاهر كلام احمد -رحمه الله- أن لا يتعين عليه ، خلافاً لأكثرهم في قولهم : يتعين عليه ذلك ، كما يتعين عليه فروض الكفاية كالجهاد وغيره اذا لم يكن غيره" (٦٢).

ان الحاح الجبائي واحمد بن حنبل -رغم الفجوة الزمنية بينهما ، واختلاف اتجاههما - على عقد البيعة دون تأخر ، والقلق الذي يبدو في آرائهما في حال تأخر البيعة ، يدل على فراغ

ملموس ومستمر يقوم مكان مؤسسات تحل المشاكل العملية في العقد والبيعة دون وقوع اضطرابات. بيد ان الاضطرابات نفسها دفعت بالفكر السياسي الى نوع من التوتر والقلق ، يتأرجح بين المثل من جهة ، وبين الالاحاح على البيعة من أجل منع الفتن في المجتمع وايقافها من جهة أخرى . ويظهر ان السير لم يكن نحو المثل في غالب الحالات .

أما تأكيد الشيعة على عدم خلو الزمان من الامام، ولو كان غائبا ، ووجوب وجوده، ابرز توجهها آخر لدى الفقهاء والمعتزلة ، يتلخص في جواز خلو الزمان من الامام حتى تعقد الامامة لمن يصلح لها (٦٣)، ولهذا الرأي دافع آخر عدا كونه ردا على آراء الشيعة ، وهو تفسير السوابق التاريخية في مؤسسة الخلافة وايضاها . ويلاحظ هذا الدافع من الروايات التي تتحدث عن اختيار الخلفاء الراشدين ، حيث لم يحاول الفقهاء تغطية الفجوة الزمنية بين وفاة الخليفة وتولية الآخر (٦٤).

اما اذا توفي الامام، ووقعت البيعة لأكثر من شخص في أماكن مختلفة ، فقد رأى الفقهاء ثبوت البيعة الاولى دون أن يذكروا التفاصيل ، وهذا يستنتج من رواياتهم عن الرسول (ص) "أقوا بيعة الأول فالأول" و "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما" (٦٥). بينما سعى أبو علي الجبائي وأبو هاشم الجبائي الى رسم اطار دقيق للمشكلة ، إذ رأى أبو علي ان تستأنف البيعة او يقرع بينهم ان كانوا متساوين ، اذا وقعت البيعة في وقت واحد أو في أوقات متقاربة (٦٦) . أما أبو هاشم فقد رأى استثناء البيعة (٦٧) ويورد الأشعري آراء مختلفة في الموضوع ، فهناك من يرى ان الامام هو الذي عقد له في بلد الامام دون غيره، وقال آخرون بثبوت بيعة الأول سواء كانت ببلد الامام أم بغيره . بينما رأى البعض ضرورة القرعة ، وقال آخرون باعتزال المعقود لهم حتى تعقد الامامة لاحدهم أو لغيرهم . وذهب آخرون الى القول بعرض اعتزال الامر عليهم ، فالذي يابى الاعتزال لا يكون اماما، وتعقد الامامة لمن يعتزل (٦٨). ولا يصرح الأشعري برأيه في ذلك . ويلاحظ ان بعض الحلول نظرية يصعب تطبيقها في واقع الخلافة .

وإذا انعقدت البيعة فلا مجال لنقضها . وقد اعار الفقهاء اهتماما كبيرا بمسألة نقض البيعة، وأكدوا على عدم جوازه برواياتهم أحاديث عن الرسول (ص) ، وربطوا نقض البيعة بشق العصا ، والخروج عن الجماعة ، والوقوع في الفتنة (٦٩).

ويبدو ان هناك فرق ما بين الشغرات الموجودة في آراء الفقهاء ، وبين الوضوح والتحديد النسبي الذي يظهر في آراء المعتزلة . وقد يعتبر هذا الوضع نقطة ضعف عند الفقهاء ، وعلامة قوة عند المعتزلة ، غير ان هناك سببا رئيسيا كبير الأهمية يفسر لنا هذه الظاهرة : فطبيعة علاقة الفقهاء بالخلافة -منذ قيام الخلافة العباسية -اضطرتهم الى الاهتمام بالمشاكل العملية التي تواجهها الخلافة في ميادين مالية وقضائية وعسكرية ، اضافة الى حرصهم على ابراز هوية مميزة للأمة في حياتها الاجتماعية ، وعلى اثبات شرعية الخلافة ، وحمياتها من خطر معارضتها . وقد أدى كل ذلك في ظروف غير عادية ، لم يمتلك الفقهاء القدرة على تسييرها ، الى استيعابهم خطوات الخلافة العملية ، وادراج بعضها في فكرهم ، وقرارهم -عمليا- بعضها الآخر . وظهرت نتيجة لذلك فجوة في فكرهم السياسي بين المثل وبين انعكاسات الواقع، وترسخت الانعكاسات في

الفكر مع تطور الخلافة ، لاضطرار الفقهاء الى اضافة الشرعية على الخلافة . بينما لم يشعر المعتزلة بهذا الضغط الا في فترات قصيرة (كفترة المحنة) لم تغير من موقفهم العام ، فقد كان المعتزلة على الحياد من الخلافة سواء الاموية ام العباسية . ولم يروا ضرورة لاضفاء الشرعية على الخلافة ، ولم يعيروا حل المشاكل العملية الملحة والتوفيق بينها وبين المفاهيم الاسلامية اهتماما يذكر . ونتيجة لذلك كان يصعب تطبيق بعض آرائهم لمثالياتها ، كما كانت تلك الآراء -في الوقت نفسه- أداة قوية لمعارضة الخلفاء والفقهاء معا . وتحدث الجاحظ عن أهل الاختيار ووصفهم بأنهم ممثلوا الخاصة في المجتمع (٧٠) . وأكد ابو علي الجبائي على أنهم علماء الأمة وصلحاؤها وأهل السير والصلاح والعلم (٧١) . وتحدث ابو علي عن عدد اهل الاختيار ، وقدم حلولاً في حال وقوع بيعتين دون ان يهتم بكيفية تطبيقها وامكانيته . واستمرت هذه النظرة حتى وجدت ممثلاً كبيراً في شخص القاضي عبد الجبار الهمداني (٧٢) . لذا كان الثباين ناتجاً عن موقف المعتزلة والفقهاء من الخلافة ، ومسؤوليتهم التي يفرضها عليهم هذا الموقف .

ومن ناحية أخرى فإن امكان عدم تخلي أحد المعقود لهم عن منصبه ، ورأي قسم من الشيعة في امكان وجود امامين أحدهما ناطق والآخر صامت (٧٣) ، اثار مشكلة ثانية بين التيارات الفكرية . هذا اضافة الى وجود سوابق تاريخية تدل على وجود خليفتين في آن واحد (علي - معاوية ، الامويون - ابن الزبير ، العباسيون - الامويون في الأندلس ، الفاطميون) .

وقد لاحظنا في الفصل الثاني ان الاتجاه الاسلامي ايد فكرة وحدة الامامة بشكل عام ، حيث عبر الشافعي عن هذا التوجه ، واسند وحدة الامامة الى الاجماع (٧٤) . غير ان تيارات محدودة الانتشار رأت امكان وجود أكثر من امام في دار الاسلام ، ورفضت ان تكون وحدة الامامة هي الحل الافضل في بعض الظروف . ورأت امكان تعدد الامامة في دار الاسلام اذا استجدت ظروف تستوجب ذلك ، كنفق الامام الواحد سيطرته على ارجاء الخلافة ، وانعدام قدرته على ضبط الامور ، على ان يحكم كل واحد من الأئمة مصره ، وعلى ان يكونوا متعاونين فيما بينهم على البر والتقوى (٧٥) . لكن هذا الرأي لم يلق اهتماماً يذكر في الساحة الفكرية ، بل أكد اعتقاد الفقهاء والمعتزلة -بشكل عام- على ضرورة وحدة الامامة (٧٦) ، وتوجه الفقهاء الى رواية احاديث تحذر من خطر تعدد الامامة ، وتؤكد على لزوم الجماعة وتجنب الفتنة (٧٧) . الا ان عدم وجود ضمانات تمنع وقوع ذلك أدى الى قيام صراعات في الواقع ، وحين اتجه الفقهاء الى معالجة الوضع ، وجدوا انفسهم مضطرين الى اضافة الشرعية على استعمال القوة من اجل دفع الخطر "فان جاء آخر ينازعه (يتنازع الامام) فاضربوا عنقه الآخر" (٧٨) .

وعلى الرغم من حرص الفقهاء على وحدة الامامة ، الا ان التطورات في الخلافة العباسية كانت تسير الى تحطيمها . فقد ظهرت امارات اولاً ثم قامت خلافة شيعية (الفاطميون) ، وبعدها خلافة سنية في الأندلس وذلك عندما أعلن عبد الرحمن الناصر خلافته ، في حين كانت الخلافة العباسية في طور الانحدار . ولما اصبحت ظاهرة تعدد الخلافة امراً واقعاً ثابتاً ، انجر الفقهاء الى التفكير في امكانية وجود امامين في دار الاسلام (٧٩) .

يظهر أن تأكيد الفقهاء على الاختيار والبيعة كأساس لشرعية الخلافة عمل على رسوخ فكرة الاختيار في الفكر السياسي وفي تقاليد الخلافة . كما



كان تأكيدهم على سلطة الخليفة ومكانته سببا رئيسيا في عدم انفصال الامارات عن الخلافة نظريا، وقد يكون له أثر يذكر في تخفيف وطأة الجند على الخلافة، الا ان وجهة التطور العامة لم تتغير . وقد لعبت التطورات العملية في الخلافة ، والصراع بين الاتجاهات الفكرية المختلفة ، دورا في المناقشات عن صفات الامام وما يجب توافره فيه ، وكانت مسألة الأفضل والمفضول نقطة أساسية في هذا النقاش.

ويبدو ان تأكيد الفقهاء على ترتيب الخلفاء الراشدين في الأفضلية حسب توليهم الخلافة ، استهدف بشكل غير مباشر ابراز اتجاه تفكيرهم في هذه المسألة . فقد انتخب كل واحد من الراشدين ، وهو أفضل الأمة ، على حد رأي الفقهاء ، الا ان رسوخ مبدأ ولاية العهد، ومجيء بعض الخلفاء الى الحكم عن طريق استعمال القوة ، ثم تسلط الجند على مقاليد الخلافة، منع من توشي الأفضل في تعيين الخليفة . واضطر الفقهاء الى اقرار الواقع . ويبدو ان فكرة الخلافة والملك شكلت قاعدة للتوفيق بين الواقع والمثل ، لأن الملك يستوجب شروطا خاصة قد تختلف عن شروط الخلافة . ومع ذلك استمر تأكيد الفقهاء على شروط انتخاب الخلفاء الراشدين كنموذج في عملية الاختيار (٨٠) . بيد ان تحديد افضلية الصحابة أثر على نقاش الأفضل والمفضول من ناحية ثانية . فالذين اقرروا تفضيل الصحابة حسب توليهم الخلافة ، لم يروا جواز تولية المفضول مع وجود الأفضل ، بينما رأى الذين فضلوا عليا ، أو وقفوا في تفضيله ، او فضلوا آخرين عليه ، امكان تولية المفضول مع وجود الأفضل (٨١) . واستمر الخلاف بين الفقهاء حتى بداية القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي وان لم يؤثر على الاتجاه العام . ويبدو ان الرأي الذي ساد بين الفقهاء منذ القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي كان اقرار اختيار الأفضل في "الامامة الحقة" ، اما تعيين المفضول فهو من صفات "الملك" (٨٢) كما رأى الأشعري .

ومبدأ الأشعري هذا قد يحافظ على قيمة المثل في عملية التوفيق بينها وبين الواقع، وان كان المبدأ بحد ذاته تنازلا توفيقيا لصالح الواقع، اذا نظرنا الى تجنب الفقهاء وضع صيغة امامة المفضول في كتبهم ، رغم مناقشاتهم حولها خلال القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي . غير ان فقدان فكرة الخلافة والملك قيمتها العملية نتيجة لموقف الفقهاء من الخلافة دفعت الفقهاء الى تناسي التمييز الذي عبر عنه الأشعري . وجاء القلانسي ووضع مبدأ جواز امامة المفضول مع وجود الأفضل كمبدأ عام في الفكر السياسي (٨٣) .

وانقسمت المعتزلة الى قسمين أحدهما يرى امامة الأفضل ، والثاني يجيز امامة المفضول تبعا لأراء كل واحد منهما في ترتيب الخلفاء الراشدين حسب الفضل . ويرى ممثلوا الاتجاه الأول ضرورة اختيار الأفضل (وهم يفضلون الخلفاء الراشدين حسب توليهم الخلافة) ، ويميزون بين خلافة الراشدين وبين خلافة الغلبة (وهي خلافة الأمويين والعباسيين بشكل عام) التي لا يمكن البحث فيها عن الأفضل لوجود طبيعة الغلبة (٨٤) . ويرى ممثلوا الاتجاه الثاني جواز تولية المفضول مع وجود الأفضل (وهم في الغالب يفضلون عليا على الآخرين)، غير ان تولية المفضول لا تكون الا لضرورة تقتضي ذلك ، كان تكون الظروف السياسية غير مواتية لتوليته الامامة، او لفقدان الأفضل القدرة السياسية والعسكرية ووجودها في المفضول ، او اجتماع الرأي على المفضول ، او

أن يولى الأفضل الخلافة ثم يظهر من هو أفضل منه فيصبح مفضولا . ويبدو ان هذا الرأي جاء ردا على آراء الشيعة الذين يفضلون عليا بنفي شرعية خلافة ابي بكر (٨٥).

ويتبين ان اختيار الأفضل هو الأساس في الخلافة ، اما تقديم المفضول فهو وضع استثنائي تقتضية الضرورات والظروف القاهرة عند كل من قال بجواز تولية المفضول من الفقهاء والمعتزلة . غير ان الاشكال في الفكر السياسي بدأ حين أصبح الوضع الاستثنائي هو المتبع في واقع الخلافة ، فوجد الفقهاء انفسهم مضطرين لتقديم تنازلات من اجل تبرير الواقع .

وشهد القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي تطورا في نقاش صفة القرشية بين الفقهاء ، نتيجة لوضع الخلافة ، ولرأي الخوارج ، وبعض المعتزلة (ضرار بن عمرو، حفص الفرد) في عدم ضرورة شرط القرشية ، ولتأكيد تيارات اخرى على حصرها في بعض بيوت قريش (البيت العلوي أو البيت العباسي) .

لقد اتجه الفقهاء الى تأكيد صفة القرشية ووجوب وجودها في المرشح ، دون ان يرضوا بحصرها في أحد بيوت قريش . ورووا احاديث عن الرسول (ص) على نطاق واسع تشير الى الأساس الشرعي لصفة القرشية ، وساعدتهم الروايات على رد آراء معارضيهم الذين لم يروا ضرورة هذه الصفة في المرشح (٨٦).

لقد قام صراع عنيف حول صفة القرشية -منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي-، ليس بين الفقهاء والفرق المعارضة ، وانما بين الفقهاء وبين القوى المسيطرة على الخلافة التي سلبت الخلافة قدرتها ، وبينهم وبين الامارات المستقلة . وازداد تأكيد الفقهاء على صفة القرشية بشكل جدي كلما ازداد الخطر على الخلافة تحت تسلط الجند ، واستفحال الامارات المستقلة وتوسع نفوذها . ولئن كان الجند والامارات يمثلون قوة فعلية ، فقد لجأ الفقهاء الى رواية احاديث عن الرسول (ص) للتأكيد على صفة القرشية وأهميتها الشرعية ، وتكوين رأي عام مشترك حولها ، بحيث يكون جاهزا امام الجند والامارات . لقد شعر الفقهاء ان الخلافة العباسية وان ضعفت فهي المؤسسة الوحيدة التي تمثل سيادة الشريعة ووحدة الجماعة . اما اذا غابت عن المسرح فلا تلبث دار الاسلام ان تتحول الى دول وامارات متناحرة ، وهذا يهدم ما سعى اليه الفقهاء طوال قرون ، كتطبيق احكام الدين ، واقامة العدالة ، وابرار هوية الأمة . ومن هنا كان هجومهم عنيفا على الذين لم يروا ضرورة القرشية ، وعلى الذين يعبثون بأمر الخلافة ، فقد رأى الفقهاء في ذلك هجوما على وحدة الجماعة ، ورغبة في الفتنة (٨٧).

وعلى الرغم من ذلك نلاحظ ان تيارا بين الفقهاء والمعتزلة وقسم من المرجئة يرى استمرار صفة القرشية في الخلافة مرتبطة باستقامة قريش وعدالتها واقامتها الدين. ان قريشا -ما دامت تسير حسب هذه الأسس - هي الأولى بالامامة اما اذا انحرفت وتجبرت فان الأمر يخرج الى غيرها (٨٨).

وهناك ذئبات قليلة الانتشار يتلخص رأيها في القرشية -وهو قول ضرار بن عمرو وحفص الفرد من المعتزلة- بأنه اذا اجتمع رجلان يصلحان للامامة احدهما قرشي والآخر نبطي يولى النبطي "لأن ان احدث ثم ارادوا خلعه لم يكن له عشيرة تمنع، وكان ذلك آمن من سفك الدماء، وانتشار الأمة ،

واختلاف الكلمة" (٨٩) . وهنا يبدو تقارب واضح بين منطلق حفص الفرد وضرار بن عمرو، وبين منطلقات الذين لم يروا ضرورة الامامة، فكلامهما ينطلق من عنصر القوة والغلبة والاستئثار بالسلطة (أي من العصية التي حدد ابن خلدون مضمونها). فوجود العصية لقريش أدى الى تفرداها بالسلطة ، والى استعمالها القوة من أجل تحقيق رغبتها ، وعدم امكان تصحيحها واجبارها على السير حسب أوامر الدين، لوجود عصية تدافع عنها وتحميها . وهذه الطبيعة دفعت قسما من المعتزلة الى رفض ضرورة الامامة ، لأن السلطة تفسد أكثر مما تصلح . ودفعت ضرار بن عمرو وحفص الفرد الى اختيار النبطي بدلا من القرشي ، وذلك لعدم وجود عصية تدافع عن النبطي اذا اريد تصحيحه او عزله ، وهذا عكس ما كان الفقهاء يرونه في صفة القرشية ، فقد كانت قوة قريش موطن قلق عند هؤلاء ، بينما كان الفقهاء بشكل عام يؤيدون هذه القوة .

استمر تأكيد الفقهاء على صفة القرشية وعلى وجوبها شرعا لفترة طويلة ، غير ان بوادر الضعف فيها بدأت منذ منتصف القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ، متمشية مع وضع قريش الفعلي في الخلافة، ومع ظهور مراكز قوى جديدة في دار الاسلام . وجاء ابن خلدون في النهاية ليفسر مبدأ القرشية بعصية العرب، ويسقطه من الشروط اللازم توافرها في الخليفة، لأن عصية العرب قد انتهت (٩٠).

أما قول الشيعة بعصمة الامام فقد أثار معارضة الفقهاء والمعتزلة الذين رفضوا بشكل قاطع اطلاق صفة العصمة على الأشخاص عدا الانبياء . (كما رفضوا فكرة الامام الفائب التي أقرتها بعض فرق الشيعة). (٩١) لقد كان قصر العصمة على الانبياء مبدأ اساسيا عند الفقهاء ، تجلت آثاره في الفكر السياسي في نقطتين اساسيتين : ماهية السلطة ، ووظيفة السلطة . وتتلخص هاتان النقطتان بدقة في قول الماوردي بأن الخلافة وجدت ل "حراسة الدين وسياسة الدنيا" (٩٢) . وهو تلخيص صادق لرؤية الفقهاء خلال الخمسة قرون الأولى .

ثم أكد الفقهاء على صفات أخرى ينبغي توافرها في الخليفة كالعلم والعدالة والخلق والتقوى والدين وحسن التدبير والقدرة العسكرية والسياسية ، وذلك في ثنايا روايتهم عن صفات الخلفاء الراشدين (٩٣) . وقد يكون بين شروط امامة الصلاة وبين الامامة صلة ، وان كانت غير واضحة احيانا (٩٤) . غير ان الثغرة في آراء الفقهاء هي عدم تطبيقها في الواقع ، لذا بقيت مثالا نموذجيا لصفات الامام العادل ، واستمرت الخلافة في تطورها الطبيعي ، عكس مثل الفقهاء .

ان مشكلة المحنة ، والمرحلة التي دخلت فيها الخلافة بعدها، وسعت نطاق النقاش حول وظائف الامام وصلاحياته . لقد كان الفكر السياسي معنيا بنقطتين اساسيتين بعد المحنة : ضرورة تحديد صلاحيات سلطة الخليفة ، وحفظ استقلال الفقهاء عن المؤسسة السياسية . ثم ضرورة حماية الخلافة والدفاع عنها ضد الأخطار التي تواجهها ، اذ لا يمكن التخلي عنها .

لقد حسمت المحنة الصراع الطويل بين المؤسسة السياسية والنظم الدينية ، وتحدد نطاق سلطتها في حراسة الدين وسياسة الدنيا . فلم يعد بإمكان الخلافة وضع النظم الدينية تحت اشرافها (عدا العلاقة الادارية في مؤسسة القضاء) ، والتدخل في النشاط الفقهي . وبالمقابل ، اصبح الفقهاء هم الذين يقررون شرعية الخلافة او عدم شرعيتها ، في حين كان على الخلافة

حماية النظم الدينية والتعليمية التي كانت بيد الفقهاء وحفظها(١٥).

غير ان دخول الخلافة في طور الضعف منذ منتصف القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي ، وازدياد سيطرة الجند عليها دفع الفقهاء الى التأكيد المستمر على سلطات الخليفة الشاملة ومهامه وصلاحياته السياسية والعسكرية والادارية . وصور الفقهاء الخليفة مصدر السلطات ورمز شرعيتها .

واتجه الفقهاء الى تأكيد تطبيق احكام الدين واقامة الحدود وتحقيق العدالة وجهاد العدو وتوزيع الفيء واقامة الصلاة وادارة البلاد وتنظيم الحج وتدوين الدواوين على أنها وظائف اساسية للخليفة. وأكدوا على صلاحياته في اتخاذ التدابير السياسية والعسكرية والادارية والمالية من أجل تحقيق وظائفه. فالخليفة يرسم سياسة البلد، وهو المشرف على الادارة ، وقائد الجيش ، وله تدفع الزكاة والضرائب ، وهو يتصرف في كل ذلك وفق اوامر الدين، والمصلحة العامة، وأهداف الأمة(١٦).

ويلاحظ ان الروايات عن الرسول (ص) وعن الخلفاء الراشدين وبعض الامويين (عمر بن عبدالعزيز) والعباسيين اخذت حيزا كبيرا في كتبهم ورسائلهم التي عبروا فيها عن وظائف الخليفة وصلاحياته، لتكون الروايات سببا لتحقيق الاهداف حسب تلك النماذج . بيد أنهم أكدوا على دور الأمة والعلماء وأولى الرأي والصالح في نجاح الخليفة بالقيام بوظائفه واستخدام صلاحياته(١٧). ونبهوا الخليفة بثقل وظائفه وأهميتها ومسؤوليته امام الله في أعماله وأفعاله، بالرغم من عدم مسؤوليته امام الرعية لكونه خليفة الله وسلطان الله. الا ان "الدين نصيحة لله وللرسول ولأئمة المسلمين"، وذكروا الخليفة بو عيдалله الشديد للامام الجائر(١٨).

واستعمل الفقهاء الفاظا كخليفة الله، وظل الله، وسلطان الله، لتدل على مكانة الخليفة في المجتمع، وعلى سلطاته وواجباته لا على صفات قدسية وسلطات ومهام روحية. وجرى ذلك في ظروف كانت الخلافة تواجه معارضة قوى سياسية وفكرية قوية (العصر العباسي الأول) ، ثم واجهت قوى عسكرية قاهرة أدت الى التجزئة في الخلافة، وأصبح الخليفة نفسه تحت سيطرة هذه القوى ، يعزل وينصب حسب رغباتها. ورأى الفقهاء ان تأكيدهم على مكانة الخليفة يمكن ان يفضي الى تكوين قاعدة مشتركة واسعة، تلتقي عليها الاتجاهات والقوى المختلفة ، والى اعادة سلطاته العملية التي سلبها الجند(١٩).

وقد انعكس تأكيد الفقهاء على استقلالهم على الخلافة بآثار سلبية ، فقد بقي اتجاه تطورها رهنا لميول القوى التي تشكل المؤسسة السياسية (التي لعبت في العصر العباسي الأول دورا رئيسيا في دفع الخلافة الى الاستبداد والشمول)، وأصبحت الخلافة منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي بين ضغطين رئيسيين ، بين تأكيد الفقهاء على شمول سلطاتها والقيام بمهامها ووظائفها ، وبين استلاب الجند قوتها وسلطاتها، مما أدى الى عدم قيام الخلافة بوظائفها ومهامها السياسية والادارية والعسكرية ، بالرغم من حرص الفقهاء وتأكيدهم على ذلك . ونتج عن ذلك في النهاية ان اتسم الفكر السياسي لدى الفقهاء بنوع من الشمولية والاطلاق في المحاور التي تتعلق بوظائف الخليفة وصلاحياته .

وشرح الفقهاء مقابل تأكيدهم على سلطات الخليفة وواجباته ، يؤكدون على واجبات الأمة ووظائفها ليتسنى تحقيق ما توخوه. فلما كانت الظروف القاهرة والظارئة مفروضة على الواقع استمر الفقهاء في تأكيدهم على الطاعة، وعدم الخروج ، وتجنب الفتنة . وزاد تأكيدهم كلما اضطرب الأمر.

ويذكر ابو عبيد في مقدمة كتابه (الأموال) مجموعة ارشادات ونصائح عن الرسول (ص) والصحابة ، ويحث على الطاعة للامام ، وينوه بحق الأمة في تقويم الامام اذا اخطأ (١٠٠) ويؤكد أحمد بن حنبل حتى في فترة المحنة- على وجوب طاعة الامام ، وتجنب الفتنة وسفك الدماء، وشق العصا ، وان كان الامام عبدا حبشيا. غير انه يذكر انه لا طاعة له اذا أمر بمعصية، لكنه ينبه الى ان عدم الطاعة لا يعني الخروج "من ترع يدا من طاعة ، فلا حجة له يوم القيامة ، ومن مات مفارقا للجماعة فقد مات ميتة جاهلية" (١٠١).

وهذا هو اتجاه المحاسبي الذي رد على بعض فئات المتصوفة التي ترى عدم جواز الكسب تحت راية الامام الجائر. فهو يؤكد على جواز الكسب وضرورته لان "المكاسب لا تفسد بغير الأئمة ، وانما تفسد بترك استعمال الفقه والعلم" ، ويحث على الجهاد مع الامام والمبايعة تحت حكمه ، والصلاة خلفه . ويورد أمثلة من خلافة عثمان وعلي والمأمون ، ويذكر ان "الفقهاء والعلماء في كل بلد، والمحدثون يومئذ (في خلافة المأمون) يتوافرون ، والناس يبيعون ويشتررون لا ينكر ذلك احد علمناه الا رجلين هما عند الأمة مخبطين (مخطئين. ؟) عبدالله بن يزيد وعبدك الصوفيين فانهما افسدا وحرما الكسب" (١٠٢).

وأكد ابن زنجويه (١٠٣) والبخاري (١٠٤) ومسلم (١٠٥) وابن ماجه (١٠٦) وابو داود (١٠٧) والترمذي (١٠٨) وابن ابي عاصم (١٠٩) والنسائي (١١٠) على الطاعة للامير وان كان عبدا حبشيا، وعلى عدم الخروج عليه. ورأوا الجهاد معه والصلاة خلفه ، ودفع الصدقات له ، والانقياد لأوامره وان كان فاجرا . وأوردوا أحاديث عن الرسول تحذر من الفتنة ومن الوقوع فيها .

غير ان الوجة الاساسية لآراء الفقهاء في هذه المسألة لا تكتمل ان لم ينظر الى تأكيدهم على عدم الطاعة في المعصية. وتبرز هذه النقطة منطلقات الفقهاء ودوافعهم الأصلية ، اذ لا يمكن السماح للخليفة ان يأمر بشيء يخالف الأسس التي قامت الخلافة من اجل تحقيقها ، وتعتبر هي رمزا لها. ان من هذه المفاهيم والأسس التي قامت الخلافة من اجل تحقيقها ، وتعتبر هي محور اهتمام الدين ، وحاملة قيمه وهي المصدر الذي تتجلى فيه ارادة الله ، فهي لا تجتمع على ضلال ، ولا تخطيء اذا اجتمعت (١١١).

ويلخص الأشعري والطحاوي والماتريدي آراء الفقهاء في القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي في وظائف الأمة تجاه الخلافة، فهم يرون صلاة "العيد والجمعة والجماعة خلف كل امام براوناجر (١٠٠) ، ويشتون فرض الجهاد للمشركين منذ بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم، الى آخر عصابة تقاتل الدجال ، بعد ذلك يرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح ، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف ، وأن لا يقاتلوا في الفتنة" (١١٢).

وإذا كان عدم وجود مؤسسات سياسية من أسباب توجه بعض التيارات الى استعمال القوة ،

فان السبب نفسه انعكس على آراء الفقهاء بالتاكيد على الطاعة والخضوع والانقياد، وأدى ذلك الى اضعاف دور الأمة(والقوى المدنية في المجتمع) في النشاط السياسي. واصبحت المؤسسة السياسية مطمح مراكز تمتلك قوة عسكرية ، مما أدى الى الاضطرابات والفتن المستمرة خلال تطورها . واضطر الفقهاء الى تقديم المزيد من الطاعة امام الواقع الذي سلب منهم قيمة مثلهم من أجل الوحدة والشرعية .

بيد ان سير الفكر السياسي ، ونظرة الفقهاء الى الخلافة ، اغلقت المجال امام ظهور مفهوم متبلور لمشكلة عزل الامام، واسباب العزل وطرقه. كما أن واقع الخلافة لم يوحى بأي اشارة في حل هذه المشكلة ، عدا ظاهرة مريرة علقت بأذهان الفقهاء ، وهي استعمال القوة، والوقوع في الفتنة، وسفك الدماء لمعرفتهم بعدم وجود قوة تحد وقوع الفتن والحروب في عملية العزل وتمنعها . أما اتجاه بعض الفئات الى القول بوجود عزل الامام اذا فسق او جار فقد عاد ليكرر استعمال القوة (الظهور مع امام عادل حين تكون الفرصة متاحة) بدلا من تحديد طرق سلمية له(١١٣). وهذا أكد بدوره شعور الفقهاء في تأكيد الالتزام بالجماعة والطاعة. ولم يظهر في النهاية في الفكر السياسي مفهوم محدد لمشكلة العزل.

## هوامش الفصل الثالث (١)

- (١) انظر الفصل الثاني القسم الاول ص ٧٣ .
- (٢) وقد قاومت العامة المأمون في صراعه مع الامين كما قاومته حين استخلف علي الرضا ، انظر الطبري تاريخ ٤٠٦/٨ ، ٤٣٠ ، ٤٤٢ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨-٥٥٤ ، ٥٥٥ ، لذا لم تكن نظرة المأمون ايجابية تجاههم .
- (٣) انظر الطبري: ٦٣٢/٨ يقول المأمون في رسالة ارسلها الى اسحق بن ابراهيم في امتحان القضاة والمحدثين : " وقد عرف امير المؤمنين ان الجمهور الاعظم والسواد الاكبر من حشو الرعية وسفلة العامة ممن لا نظره ولا روية ولا استدلال له بولاية الله وهدايت ( ... ) ثم هم الذين جادلوا بالباطل فدعوا الى قولهم ونسبوا انفسهم الى السنة وفي كل فصل من كتاب الله قصص من تلاوته مبطل لقولهم ( ... ) ثم اظهروا مع ذلك انهم اهل الحق والدين والجماعة وان من سوامم اهل الباطل والكفر والفرقة واستطالوا بذلك على الناس وغروا به الجهال حتى مال اليهم قوم من اهل السمة الكاذب "ابن طيفور بغداد ١٨٠ ، وانظر جب دراسات ١٤-١٥ ، الدوري : التكوين ٤٤ وات : الفكر ١٢٠-١٢١ ، فهامي جدعان : المحنة ٢٧٨-٢٨٤ ، ٢٨٠-٢٧٨ .
- (٤) انظر عن روايات تدل على ان ابا حنيفة والشيباني كانا يريان خلق القرآن ، ابو هلال العسكري : الاوائل ٢٩٤-٢٩٥ ، البغدادي تاريخ ١٧٢/٢ ، ٥٦/٧ ، الاشعري : مقالات ٥٨٢ ، وانظر الطبري تاريخ ٦٤٣/٨ جاء في رسالة المأمون لواليه اسحق بن ابراهيم " ... ثم سله عما كان يوسف بن ابي يوسف ومحمد بن الحسن يقولانه ، ان كان شاهدهما وجالسهما " .
- (٥) انظر صالح بن احمد بن حنبل : سيرة الامام ٦٦ وما بعدها ، الاشعري : الابانة ٦٢ وما بعدها ، ابو داود : كتاب مسائل احمد ٢٦٢ وما بعدها ، احمد بن حنبل : السنة ٩ وما بعدها ، ابن قتيبة : اختلاف في اللفظ ٢٤ وما بعدها .
- (٦) انظر الملسي : التنبيه ٣٤-٣٥ ، ابن المرتضى : طبقات ٤١ ، ٣٣ ، الاصفهاني : مقاتل ٢٣٨ ، الخياط : الانتصار ١٥٦-١٥٧ ، البلخي : باب ١١٧-١١٨ .
- (٧) الطبري : تاريخ ٥٥٤/٨ .
- (٨) انظر الناشء : مسائل ٤٢ ، النوبختي : فرق ٥١ ، الاشعري : مقالات ٦٧ ، البغدادي : اصول ٢٧٥-٢٧٦ ، البغدادي : الفرق ٢٢ ، الشهرستاني : الملل ٢٩/١ ، ١٥٤-١٥٥ ، الشهرستاني : نهاية الاقدام ٤٨٧ ، المقدسي : الرد ٧٢ ، الاسفراييني : التبصير ٢٧ ، الرازي : محصل ٢٤٦ ، الطوسي : تلخيص ٢٤٧ ، ابن المرتضى : المنية ٨٩ ، ابن المرتضى : الملل ٤٦/١-٤٧ .
- (٩) انظر الفراء : طبقات الحنابلة ١٤٤/١-١٤٥ : "اجتمع فقهاء بغداد الى ابي عبد الله في ولاية الواثق وشاوروه في ترك الرضى بأمرته وسلطانه فقال لهم : عليكم بالنكرة في قلوبكم ولا تخلعوا يدا من طاعة ولا تشقوا عصا المسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين وذكر حديث عن النبي ( ص ) " ان ضريك فاصبر " امر بالصبر " وانظر المسند ١٩٦/٥ ، ١١٢/٧ ، ١٠١-١٠٠/١٢ ، صالح : سيرة احمد ٩٤ .
- (١٠) انظر الترمذي ، سنن ٧٠-٦٨/٩ : " ... فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

اهان "سلطان الله" في الارض امانه الله " وانظر ابن ابي عاصم: السنة ٤٨٧/٢-٤٩٢ لملاحظة هذا التأكيد واستعمال لفظ سلطان الله وما يشبهه ، وملاحظة التطور في استعمال الالقباب من خليفة الله الى الفاظ مختلفة شائعة بعد القرن الثالث .

(١١) ولعل هذا هو سبب ملاحظتنا في مؤلفات اهل السنة تراثا واسعا حول خلق القرآن والمحنة ، انظر الفراء: طبقات ١٣/١ : "قال علي بن المدني ايد الله هذا الدين برجلين لا ثالث لهما : ابو بكر الصديق يوم الزدة واحمد بن حنبل يوم المحنة" ، وانظر الشهرستاني: الملل ١٠٣/١ .

(١٢) انظر جب: دراسات ١٨، ٢٨، الدوري: دراسات ٥٩ وما بعدها ، ١٨٧ وما بعدها ، م.ن: النظم ٥٠ وما بعدها ، م.ن: الديمقراطية ٦٤-٦٥ ، Gibb: Government and Islam 120; .

(١٣) الجاحظ: مناقب الترك ( في عبد السلام هارون: رسائل الجاحظ ) ١٦٣/٣ - ٢٢٠ .

(١٤) انظر للمقارنة عبد الله العروى مفهوم الدولة ١٠١ ، احمد مبارك البغدادي: الفكر السياسي عند ابي الحسن الماوردي ١٤، فيليب حتى: تاريخ ٢٤٥/١ ، ارنولد: الخلافة ١١ ، الدوري: النظم ٦٠ ، محمد عابد الجابري: تكوين العقل العربي ١٠٧ وما بعدها ، لامبتون: الفكر السياسي ٤٥-٤٦ ، سانتيلانا: القانون والمجتمع ٤٢٧-٤٢٨ ، محمد أركون: الفكر الاسلامي ١٦٨-١٦٩ .

(١٥) انظر الدوري: الديمقراطية ٦٥-٦٦، ٧٦، جب: دراسات ١٨٥-١٨٦، ١٩٥ ، رضوان السيد: الامة والجماعة والسلطة ١٤٠ ، حازم طالب مشتاق: الماوردي ٥ ، لوي غارديه: اهل الاسلام ٢٧٤ ، الدوري: النظم ٧٥-٧٥ ، ٨٢ ، م.ن: التكوين ٤٥-٤٦ ، سانتيلانا: القانون ٤٢٧-٤٢٨ ، أركون: الفكر الاسلامي ١٢٦ وما بعدها . Bernard Lewis Islamda Siyaset 127-128; .

(١٦) الجاحظ: العثمانية ٣ وما بعدها .

(١٧) مجلة المشرق ( ٤-٥٢/٥-١٩٥٨ ) ص ٥١٧ وما بعدها .

(١٨) ضمن رسائل الجاحظ ٢١١/٤ وما بعدها .

(١٩) ضمن رسائل الجاحظ ٢٠٧/٤ .

(٢٠) ضمن رسائل الجاحظ ٢٨٥/٤ ، وانظر ابن النديم: الفهرست ١٣٤، ٨٥ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢٦٤ لملاحظة اسماء الرسائل التي كتبت في الامامة ومعظمها كتبت من قبل المعتزلة ويذكر ابن النديم واحدة منها للشافعي ، وانظر Watt: Islam 210-211 .

Watt: Islam 210-211 .

(٢١) انظر ابن قتيبة: اختلاف ٤١-٤٣ ، الماتريدي: شرح ٣٠ ، ابو داود: سنن ٢٠٦/٤-٢٠٧ ، الناشء: مسائل ٦٦ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٣٥ ، صالح: سيرة احمد ٧٦-٧٧ ، الفراء: طبقات ٣٩٣/١ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٢/١ ، ابو زرعة: تاريخ ١٨٧/١-١٨٨ يعد ابو زرعة السنوات التي تقع ما بين وفاة عثمان وتولى معاوية الخلافة سنوات فتنة : "كانت الفتنة خمس سنين ( ... ) لما قتل عثمان اختلف الناس ولم تكن للناس غازية ولا صائفة حتى اجتمعت الامة على معاوية سنة أربعين وسموها سنة الجماعة" ، وانظر عن المعتزلة ، الناشء: مسائل ٥٣ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ .

(٢٢) احمد بن حنبل: السنة ٢٣٥ ، ٢٤٣-٢٤٤ ، صالح: سيرة احمد ٧٦-٧٧ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٢/١ ، البيهقي: الاعتقاد ١٩٠ ، الفراء: طبقات ٩٥/١ ،



- ابن حجر الهيتمي: الصواعق ٣٢٩ ، وانظر الناشء: مسائل لروايات مختلفة ٦٦: "أما مشايخ اصحاب الحديث من البغداديين فانهم لا يشنون امامة علي منهم ابن معين وابو خيثمة واحمد بن حنبل كانوا يحذفون عليا من الامامة ويزعمون ان ولايته كانت فتنة".
- (٢٣) الفراء: المعتمد ١٩٦ ، ٢٠٠ ، ابن تيمية: مجموع فتاوي ٤٨/٣٥ ، احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدها ، ٢٢٩ ، ابن تيمية: منهاج ٣٤٠/١ وما بعدها.
- (٢٤) الفراء: المعتمد ٢٠٤-٢٠٥ ، المقدسي: الرد ١٢٥-١٢٦ ، الفراء: طبقات ٣٩٣/١ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٣/١ ، ٣٧٥ .
- (٢٥) الفراء: طبقات ٩٥/١ ، ابن حجر الهيتمي: الصواعق ٣٢٩ .
- (٢٦) المحاسبي: مسائل ١٨٩-١٩٠ .
- (٢٧) البخاري: الصحيح ١٧٢/١-١٧٤ ، ٢/٥ ، وما بعدها ، ٣٦-٣٥ ، ٢٠/٩ ، ٢٢ - ٧٠ ، ١٠٠ ، ١٠١-٢١٠/٨ .
- (٢٨) مسلم: الصحيح ٤/٦ ، ١٠٨/٧ وما بعدها .
- (٢٩) ابن القيم: اجتماع الجيوش ٩٧ .
- (٣٠) ابن ماجة: سنن ١٣-١٤ ، ٢٢ ، وما بعدها .
- (٣١) ابوداود: سنن ٢٠٦/٤ وما بعدها .
- (٣٢) الترمذي: سنن ٧٠/٩ ، ١٢٩/١٣ ، ٢٢٩ ، والدارمي: كتاب الرد علي الجهمية ٦ .
- (٣٣) ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ ، وما بعدها ، ٥٥٧ ، وما بعدها ، ٥٦٦ ، وللمقارنة بذلك ٤٨٣/٢ ، وما بعدها ، ٤٧٤ ، وما بعدها .
- (٣٤) النسائي: فضائل الصحابة ٣ ، وما بعدها: "عن عائشة قالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يستخلف قالت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مستخلفا احدا لاستخلفت ابا بكر وعمر".
- (٣٥) انظر لملاحظة ذلك النوبختي: فرق الشيعة ٨ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، والناشيء: مسائل ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧ ، وانظر ابن قتيبة: اختلاف ٤١-٤٣ .
- (٣٦) انظر قول احمد بن حنبل في المحاسبي لاتباعه اسلوب المتكلمين ، البغدادي: تاريخ ٨ : ٢١١ ، والناشيء: مسائل ٦٧ ، وعن الكرايسي : "وكان وليد هذا يتعاطى الكلام ويصاحب المتكلمين" ، وانظر سعيد بن سعيد: دولة الخلافة ٦٩ ، ٧١ ، كلود كاهن: تاريخ العرب ٢٦٣ ، سوردليل: الحضارة الاسلامية ١٤٤ .
- L.Gardet , El, 3/1142-1145;
- (٣٧) انظر الاشعري: الابانة ٢٨-٢٩ ، ٢٥٨-٢٥١ ، ٢٦٠ ، الاشعري: مقالات ٢٩٤ ، ٤٥٤-٤٥٨ ، الاشعري: الملح ١٣٣-١٣٦ ، ابن عساكر: تبين كذب المفتري ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٦١ ، الشهرستاني: الملل ١٠٣/١ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٣/١ .
- (٣٨) انظر ابن ابي العز: شرح ٤٦٧ ، ٤٧١ ، ٤٧٦ ، ٤٧٨ ، ٤٨٢ ، ٤٨٤ ، الماتريدي: شرح ٥ ، ٦ ، ٣٠ ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢ ، المقدسي: الرد ١٢١ .
- (٣٩) انظر الملطي: التنبيه ٣٤-٣٥ ، ابن المرتضى: طبقات ٣٣ ، ٤١ ، الاصفهاني: مقاتل ٢٣٨ ، الخياط: الانتصار ١٥٦-١٥٧ ، البلخي: باب ١١٧-١١٨ .

- (٤٠) البغدادي: تاريخ ١٤٥/٧ وما بعدها .
- (٤١) انظر عن موقف المرادار وصوفيه المعتزلة، الناشء: مسائل ٤٩-٥٠، البغدادي: الفرق ١٢١-١٢٢ ، الشهرستاني: الملل ٦٩/١ ، الاسفرايني: التبصير ٧٧-٧٨ ، ابن المرتضى: طبقات ٧٧ ، الكرمانى: الفرق ٢١ .
- (٤٢) انظر الدينوري: الاخبار ٤٠١ .
- (٤٣) انظر الجاحظ: رسالة في علي بن ابي طالب (في مجموع رسائل الجاحظ) ٤٧ وما بعدها، رسالة في الحكمين (مجلة المشرق ، جزء ٤-٥ سنة ١٩٥٨/٥٢) ٤١٧ وما بعدها ، رسالة اثبات خلافة امير المؤمنين علي (مجلة لفة العرب ، ٩م ، ج٧) ٢٩٧ وما بعدها ، رسالة في نفي التشبيه (في رسائل الجاحظ) ٢٧٩/١ وما بعدها . رسالة تفضيل بني هاشم (مجلة لفة العرب ٦/٩) ٤١٤ وما بعدها ، وانظر الجاحظ: البيان ٣٧٤/٣ ، الجاحظ: رسالة في الفتيا (في رسائل الجاحظ) ٣١٨/١-٣١٩ ، الجاحظ مناقب الترك (رسائل الجاحظ) ١٦٣/٣ وما بعدها ، الجاحظ: رسالة النابتة (رسائل الجاحظ) ٧/٢ وما بعدها ، الجاحظ: من صدر كتابه في خلق القرآن (رسائل الجاحظ) ٢٨٥/٣ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٢٥٣/٣ ، وانظر شارل بلا: اصالة الجاحظ ١٦-١٧ ، وهناك مواقف خاصة مثل موقف المرادار الذي كان يقول بكفر من لابس السلطان انظر البغدادي: الفرق ١٢٢ ، الشهرستاني: الملل ٦٩/١ ، الكرمانى: الفرق ٢١ ، الاسفرايني ٧٧-٧٨ .
- (٤٤) انظر الخياط: الانتصار ١٦٥ ، الملطي: التنبيه ٣٤-٣٥ ، ٤١ ، ابن المرتضى: طبقات ٤٨ ، ٨٦ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠-١٢٠-١٢١ ، ٢٨٢-٢٨١ ، الشهرستاني: الملل ٨٤/١ ، الناشء: مسائل ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٩ ، الجاحظ: العثمانية ٣ ، ٥ ، ١١ ، ١٤٩ ، ١٨٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ وما بعدها ، الجاحظ: رسالة النابتة ٧/٢ ، ٩-١٠ ، ابن ابي الحديد: شرح ٧/١ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٤ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ ، وانظر عن رأي مخالف عن النظام الايجي مواقف في علم الكلام ٤١٦ ، ويذكر النوبختي ان بعض فئات المعتزلة ذهبت الى القول بان النبي نصر على صفات الامام ولم ينص على اسمه ونسبه : "زعمت ان النبي (ص) نصر على صفة الامام ودفعت ولم ينص على اسمه ونسبه وهذا قول احدثوه قريبا" والنوبختي توفي حوالي ٣٠٠-٣١٠ انظر فرق الشيعة ٨ .
- (٤٥) الناشء: مسائل ٥٣ ، ٥٧-٥٨ ، الخياط: الانتصار ١١١-١١٢ ، ١٥٢-١٥٣ ، البلخي: باب ٧٢ ، البغدادي: اصول ٢٨٨ ، ابن المرتضى: كتاب القلائد ١٤٤ ، عبد الجبار: المغني ٢/٢٠-١٠ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٢٥-٢٦ ، ٤١ ، ٥١ ، ٥٣-٦٠ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ .
- (٤٦) الناشء: مسائل ٥٣-٥٥ ، الخياط: الانتصار ١٠٩-١١٠ ، ١٥٣ ، البلخي: باب ٧٢ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٣/١ .
- (٤٧) الاشعري: مقالات ٤٥٣ ، البغدادي: اصول ٢٩٢ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ ، الخياط: الانتصار ٢٣٣ ، ابن المرتضى: طبقات ٥٦-٥٧ ، ٨٢ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٢٩٣-٢٩٤ ، الناشء: مسائل ٥٩-٦٠ ، الجاحظ: رسالة النابت ٧/٢ ، ٩-١٠ ، الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤١٧ وما بعدها .
- (٤٨) الناشء: مسائل ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٩ ، ابن المرتضى: قلائد ١٤٤ ، الملطي: التنبيه ٣٤-٣٥ ، ابن المرتضى: طبقات ٤٨ ، ٥٢-٥٣ ، ٨٦ ، الاشعري: مقالات ٤٥٤ ، عبد الجبار: المغني

٢٠/١-٢٨١-٢٨٢ ، الشهرستاني: الملل ٨٤ ، الجاحظ: العثمانية ٣ وما بعدها ، الجاحظ : رسالة النابت ٧/٢ وما بعدها ، عبد الجبار: طبقات ٢٦٥ .

(٤٩) يقول ابو الحسين الخياط في الانتصار ٢٠٩ : "ليس بين المعتزلة والمرجئة واصحاب الحديث كبير خلاق في امر الصحابة والولاية لهم انما خلافهم في تفضيل بعض الائمة العادلة عندهم على بعض ، فاما ولاية الجميع والترجم عليهم والتقرب الى الله بمحبتهم فلا خلاق بينهم في ذلك اللهم الا من تولى من النابتة الفتنة الباغية من اهل الشام فان المعتزلة تخالفهم في ذلك اشد الخلاف" .

(٥٠) انظر الامامة والسياسة ١/١٨٠ ، ابو علي القالي: الامالي ١٧٥ ، المسعودي: مروج ٣/٣٧ .

(٥١) انظر عن اقوال سعيد بن المسيب ، التميمي: المعن ٢٩٢-٢٩٣ ، اليعقوبي: تاريخ ٢/٢٧٦ .

(٥٢) انظر البلاذري: انساب ١٩٥/٥-١٩٦ .

(٥٣) انظر عن ذلك البلاذري: انساب ١/١٢٨-١٢٩ ، ابن عساكر: تاريخ عجا - زى ٢٨١/ ، ابن عبد البر: الانتقاء ١٧٣ ، احمد بن حنبل: المسند ١٦/١٣٣ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٤٤-٢٤٥ ، ابو داود: سنن ٤/٢٠٨ ، ٢١١ ، الترمذي: سنن ٩/٧١ .

(٥٤) انظر عن الخلفاء الذين ادخلوا في تعداد الخلفاء حتى منتصف القرن الثالث الهجري ، ابن حبيب: المحبر ١٨ ، ويذكر الحسن بن علي مع الخلفاء الراشدين ، والشافعي يذكر عمر بن عبد العزيز بين الخلفاء انظر العبادي: طبقات ٢/١٢٩ ، ابوزرعة: تاريخ ١/١٨٧ - ١٨٨ ، ابو داود: سنن ٤/٢٠٦-٢٠٧ ، ابن تيمية: مجموع فتاوى ٣٥/١٨-١٩ ، احمد بن حنبل: المسند ٥/٢٩٤ ، السبكي طبقات ١/١٧ ، التفتازاني شرح العقائد ١٧١-١٧٢ ، يذكر القلقشندي (مأثر ١/١٢) ان احمد بن حنبل كان يكره اطلاق اسم الخليفة على من بعد الحسن بن علي : "فقد ذهب جماعة من ائمة السلف منهم احمد بن حنبل رحمه الله الى كراهة اطلاق اسم الخليفة على من بعد الحسن بن علي رضى الله عنه فيما حكاه النحاس وغيره محتجين بما رواه ابو داود والترمذي من حديث سفينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الخلافة في امتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك" .

(٥٥) انظر عن الحديث واختلاف رواياته والفاظه ، ابو عبيد: غريب الحديث ٢/٤٩٢-٤٩٤ ، احمد بن حنبل: المسند ١٦/١٣٣ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٣٥ ، ٢٤٤-٢٤٥ ، البيهقي: الاعتقاد ١٩٠ ، القلقشندي: مأثر ١/١٢ - ١٣ ، ابو داود: سنن ٤/٢٠٨ ، ٢١١ ، الترمذي: سنن ٩/٧١ ، الأشعري: الابانة ، ٢٥٩-٢٦٠ ، الأشعري: مقالات ٥٥٥ ، البغدادي: اصول ٢٩٣ ، ابن ابي العز: شرح ٤٧١ وما بعدها ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢ . الناشء: مسائل ٦٦ ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٥٣٤ وما بعدها ، ابن عساكر : تاريخ ١/٩١ وما بعدها ، ١٧٢ وما بعدها ، ابن حجز الهيثمي: الصواعق ٣٢٩ ، ابن تيمية: مجموع فتاوى ٣٥/١٨ - ١٩ .

(٥٦) انظر القلقشندي: مأثر ١/١٢ " ... والذي عليه العرف المشاع من صدر الاسلام وهلم جرا اطلاق اسم الخليفة على كل من قام بامر المسلمين القيام العام على ما تقدم اما بالبيعة من اهل الحل والعقد واما بالعهد من قبله" وانظر البيهقي: الاعتقاد ١٩٠ .

(٥٧) الأشعري: الابانة ٢٥٩-٢٦٠ ، الأشعري: مقالات ٥٥٥ ، ابن ابي العز: شرح ٤٧١ وما بعدها ، الماتريدي: رسالة ٢١-٢٢ .

- (٥٨) انظر عن رأي ابن خلدون في الخلافة والملك ، تاريخ ٣٦٩/١ وما بعدها .
- (٥٩) انظر القلقشندي: مآثر ١٢/١ ، وانظر الصنعاني: المصنف ٣٨٣/٢-٣٨٥ ، التفتازاني: شرح ١٧٢-١٧١ ، يذكر حديث الخلافة ثلاثون سنة ، ويقول : "وهذا مشكل لأن اهل الحل والعقد من الأمة قد كانوا متفقين على خلافة الخلفاء العباسية وبعض المروانية كعمر بن عبد العزيز مثلاً" ، وانظر الذهبي: تذكرة ١٧٨-١٨٣ ، الذهبي: سير ١٢٤/٦ ، ١٢٩ لملاحظة اقوال الأوزاعي لعبد الله بن علي في قتل الامويين ، وانظر احمد بن حنبل: المسند ١١٢/٢ - ١٠٠/١٢ - ١٠١ ، الترمذي: سنن ٢٢٩/١٣ ، وانظر سانتيلانا القانون ٤٢٧-٤٢٨ ، العروي: مفهوم ١٠٣-١٠٤ ؛ W. Madelung EI(2) 3/1104 .
- (٦٠) انظر لتوضيح ذلك اراء الفرق المعارضة النوبختي: فرق ١٥ : "أكثر ما عندهم ان سموا انفسهم على اختلاف مذاهبهم الجماعة ويعنون بذلك انهم مجتمعون على ولاية من وليهم من الولاة برا كان او فاجرا" ، والناشيء: مسائل ١٦-١٧ ، ٦٦ : "انهم يأتون في كل عصر بمن غلب على الدار بعد ان يكون رجلا يتحل اسم الملة ويوجبون الصلاة خلفه والجهاد معه ورفع الحدود اليه" ، والجاحظ: رسالة النابت ٧/٢ وما بعدها .
- (٦١) صالح: سيرة احمد ٦٢، ٦٦-٦٧ ، ٦٩ ، ابو داود: كتاب مسائل احمد ٢٦٢ وما بعدها ، احمد بن حنبل: السنة ٩ وما بعدها ، ابن القيم: اجتماع ٩٦ ، ١٤٤-١٤٥ ، الأشعري: الابانة ٦٣ وما بعدها ، ٨٥ وما بعدها ، ابن قتيبة: اختلاف ٢٤ وما بعدها .
- (٦٢) ابو داود: مسائل ٢٧٢ وما بعدها . احمد بن حنبل: السنة ١١٩ وما بعدها ، المحاسبي: رسالة المسترشدين ٥٦ ، ابن الملقن: طبقات الاولياء ١٧٦ ، مسلم: الصحيح ٤٤/٨ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٩/١ وما بعدها ، البخاري: خلق افعال العباد ٧ وما بعدها ٢٥ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ١٥٢/٨ وما بعدها .
- (٦٣) انظر ابن قتيبة: اختلاف ١٢ وما بعدها ، ٢٠ وما بعدها ، ويظهر ان نظرة المعتزلة استمرت لدى البعض ، انظر العاتريدي: شرح ١٢ وما بعدها ، العاتريدي: كتاب التوحيد ٢٥٦ وما بعدها ، ٣٠٥ وما بعدها .
- (٦٤) الأشعري: الابانة ١٤١ وما بعدها ، ١٦١ وما بعدها ، ١٨١ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها . الأشعري: مقالات ٩١٢ وما بعدها ، وانظر العاتريدي: كتاب التوحيد ٢١٥ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها ، ٢٥٦ وما بعدها ، ٢٨٦ وما بعدها ، ٣٠٥ وما بعدها . ان هذا التأكيد جعل اهل السنة تعرف بالتشبيه والجبر ، انظر عبد الجبار: المجموع ٤٤١ .

(٦٦) انظر الأشعري: مقالات ٢٦٩ وما بعدها .

(٦٧) Gibb: Government 120.

- (٦٨) انظر ابن قتيبة: ادب الكاتب وهو كتاب قد يكون نموذجاً لمحاولات الفقهاء في تغيير طبيعة الكتابة التي رسمها الكتاب ١ وما بعدها ، وانظر لملاحظة رد فعل التيار الاسلامي ، الجاحظ: ذم اخلاق الكتاب ١٨٧/٢ وما بعدها ، الجاحظ: كتاب الحجاب ٢٩/٢ وما بعدها ، الجاحظ: العثمانية ١٨٦-١٨٧ ، الجاحظ: رسالة النابتة ٧/٢ وما بعدها ، وانظر جب: دراسات ١٦-١٨ ، الدوري: الشعبية ٣٨ وما بعدها ، لامبتون: الفكر السياسي ٣٤ وما بعدها ، وات: الفكر ١٠٨ وما بعدها ، رضوان السيد: الأمة ٨٩ وما بعدها ،

- علي سامي النشار: نشأة الفكر الفلسفي ٥٥/١ ، عبد الرحمن بدوي: الاصول اليونانية ٥ ، ٧٣-٧٤ .
- (٦٩) انظر الترمذي: سنن ٦٨/٩ - ٧٠ ، ابن ابي عاصم: السنة ٤٨٧/٢ وما بعدها .
- (٧٠) انظر لامبتون: الفكر السياسي ٧٢-٧٣ ، جب: دراسات ١٨ ، الدوري: الديمقراطية ٧٦ .
- (٧١) انظر ضمن كتاب الاصول اليونانية ( جمع وتحقيق عبد الرحمن بدوي ) ٧٧ وما بعدها ، وانظر احسان عباس: ملامح يونانية ١٢٧ .
- (٧٢) قدامة بن جعفر: كتاب الخراج ٤٢٦-٤٨٥ .
- (٧٣) انظر الفارابي: اراء اهل المدينة الفاضلة ١١٧ وما بعدها، السياسة المدنية ٦٩ وما بعدها، الفصول المدني ١٣٦ وما بعدها ، ١٦١ وما بعدها، كتاب الملة ٤٣ وما بعدها ، ٦٩ وما بعدها، كتاب تحصيل السعادة ٧٧ وما بعدها ، ٩١ وما بعدها .
- (٧٤) احمد بن يوسف: العهود اليونانية ( ضمن الاصول اليونانية ) ٣ وما بعدها .
- (٧٥) انظر الاصول اليونانية ٧٧ وما بعدها .
- (٧٦) قدامة بن جعفر: كتاب الخراج ٤٢٦ وما بعدها، ٤٣٦ وما بعدها ، ٤٤٠ وما بعدها ، ٤٦٥ وما بعدها .
- (٧٧) انظر الاصول اليونانية ٣ وما بعدها ، يقول احمد بن يوسف : "فاما تكويرك تقصير اليونانيين في السياسة فقد انعدت اليك ثلاثة عهود لهم ( ... ) فقابل بها مانى اليك من غيرهم لثرى محلهم من حسن السيرة وفضلهم على غيرهم في السياسة" ، احمد بن يوسف: العهود ٣-٤ .
- (٧٨) احمد بن يوسف: العهود ٣ وما بعدها ، ٢٠ وما بعدها ، ٣٨ وما بعدها .
- (٧٩) انظر عن اراء الفارابي السياسية ، حنا الفا خوري وخليل الجر: تاريخ الفلسفة العربية ٩٠/٢ وما بعدها ، هنري كويان: تاريخ الفلسفة الاسلامية ٢٤١ وما بعدها ، محمد عابد الجابري: نحن والتراث ٥٥ وما بعدها ، سوردييل: الحضارة الاسلامية ١٧٨ ، الدوري: الديمقراطية ٧٣-٧٤ ، رضوان السيد: الامة ١٨٢ وما بعدها ، ارنولد: الخلافة ٧١-٧٢ ، هنري لاوست: نظريات ابن تيمية ٢٠٩ ، ٢٢١ ،
- Fawzi Najjar, Farabi's Political Philosophy and Shi'ism (Studia Islamica XIV/1961) p:57 ff; Richard Walzer Aspects of Islamic Political Thought : al farabi and Ibn Xaldun (Oriens 16/1963) P40 ff ; E.Rosenthal: Political Thought in Medieval Islam P: 122 ff . E.Rosenthal . The place of politics in the philosophy of al-Farabi , 2/93 ff; R. Walzer , farabi , El (2), 2/778 ff .
- (٨٠) الفارابي: اراء ١٢٠-١٢١ ، السياسة ٧٩ ، ٨٣ ، كتاب الملة ٤٣-٤٤ ، ٤٨-٥٠ ، ٥٦ ، كتاب تحصيل السعادة ٧٧ - ٧٩ ، ٩٢ .
- (٨١) الفارابي: اراء ١٢٠-١٢٢ ، الفصول المدني ١٣٨ - ١٤٠ ، ١٤٤ ، السياسة المدنية ٨٣-٨٤ ، كتاب الملة ٥٣ ، ٦١ - ٦٣ ، كتاب تحصيل السعادة ٧٧ ، ٨٠ ، ٨٦-٨٧ .
- (٨٢) الفارابي اراء ٥٧-٥٨ ، ١١٨-١١٩ .
- (٨٣) وهي اثنتا عشر صفة :
- (١) ان يكون الرئيس تام الاعضاء (٢) ان يكون جيد الفهم والتصور (٣) ان يكون جيد الحفظ لما

يفهمه ولما يراه ولما يسمعه ولما يدركه ( ٤ ) ان يكون جيد الفطنة ذكيا ( ٥ ) ان يكون حسن العبارة ( ٦ ) ان يكون محبا للتعليم والاستفادة ( ٧ ) ان يكون غير شريه على المأكل والمشروب والمنكوح ( ٨ ) ان يكون محبا للصدق واهله منفصا للكذب واهله ( ٩ ) ان يكون كبير النفس محبا للكرامة ( ١٠ ) ان يكون الدرهم والدينار وسائر اغراض الدنيا هينة عنده ( ١١ ) ان يكون محبا بالطبع للعدل واهله ومبغضا للجور والظلم واهلسهما ( ١٢ ) ان يكون قوي العزيمة على الشيء الذي يرى انه ينبغي ان يفعل جسورا عليه مقداما غير خائف ولا ضعيف النفس . الفارابي : اراء ١٢٧-١٢٩ ، فصول المدني ١٣٧ ، كتاب الملة ٥٨ ، ٦٠-٦١ .

( ٨٤ ) الفارابي : اراء ١٢٩-١٣٠ ، فصول ١٣٧-١٣٨ ، كتاب الملة ٥٠ ، ٥٦ .

( ٨٥ ) انظر محمد عابد الجابري: نحن والتراث ٥٥ وما بعدها .

## هوامش الفصل الثالث (ب)

- (١) انظر الأشعري: مقالات ١٢٥، النوبختي: فرق الشيعة ١٥، الأيجي: المواقف ٤٢٤، الكرمانى: الفرق ٦٧.
- (٢) انظر الناشئ: مسائل ٤٩، ٥٩-٦٠، الأشعري: مقالات ٤٦٠. عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٤٨، البغدادي: الفرق ١٢٠، البغدادي: اصول الدين ٢٧١ - ٢٧٢. الأيجي: المواقف ٤١٧. الرازي: محصل ٢٤٠. الشهرستاني: نهاية الأقدام ٤٨١-٤٨٢. الكرمانى: الفرق ٢٢، ابن خلدون: تاريخ ١/٣٤٠-٣٤١. ابن المرتضى: القلائد ١٤١، الفراء: المعتمد ١٩٥.
- (٣) الناشئ: مسائل ٤٩-٥٠، وانظر الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤.
- (٤) الناشئ: مسائل ٤٩.
- (٥) انظر احمد بن حنبل: المسند ١٣٣/١٠-١٣٤، الفراء: الاحكام السلطانية ١٩، ٢٤، المحاسبي: مسائل ٢٠٨، ابن ابي عاصم: السنة ٥٠٣/٢ - ٥٠٤، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١، الأشعري: مقالات ٤٦٠، الشهرستاني: الملل ١/١٦٠، الناشئ: مسائل ٤٩، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٣١٨، الجاحظ: كتاب الفتيا ١/٢١٣-٢١٤، الجاحظ: العثمانية ١٥٤، ٢٥٠، ٢٥٦، ٢٦١، ٢٦٣، الجاحظ: الجوابات ٢٨٥/٤ وما بعدها.
- (٦) الجاحظ، انظر مؤلفاته المذكورة اعلاه، هامش رقم ٥.
- (٧) وهذا القول يذكر عن الجاحظ والكعبي، انظر ابن حجر الهيتمي: الصواعق ١٦، الرازي: محصل ٢٤٠، ابن ابي الحديد: شرح ٢/٣٨، البغدادي: اصول ٢٧٢، الأيجي: المواقف ٣٩٥ يذكر بان الجاحظ يراها واجبة عقلا وسمعا، وانظر عن رأي الجاحظ في ذلك وهو يدل على انها واجبة شرعا (سمعا) الجوابات ٢٨٥/٤ وما بعدها، ويذكر ابن المرتضى ان بعض الحشوية كانوا يرونها غير واجبة شرعا، انظر ابن المرتضى: القلائد ١٤١.
- (٨) انظر الناشئ: مسائل ٤٩، ٥٩-٦٠، الأشعري: مقالات ٤٦٠، البغدادي: اصول ٢٧١-٢٧٢.
- (٩) انظر الرازي: محصل ٢٤٠، ابن ابي الحديد: شرح ٢/٣٠٨، الناشئ: مسائل ٤٩، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٣١٨، الشهرستاني: الملل ١/١٦٠، ابن حجر الهيتمي: الصواعق ١٦.
- (١٠) انظر الرازي: محصل ٢٤٠، ابن حجر الهيتمي: الصواعق ١٦، ابن ابي الحديد: شرح ٢/٣٠٨، البغدادي: اصول ٢٧٢، الناشئ: مسائل ٤٩، ابن المرتضى: القلائد ١٤١، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٣١٨، الشهرستاني: الملل ١/١٦٠، النوبختي: فرق ٧-٨، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١، ابن ابي عاصم: السنة ٥٠٣/٢ - ٥٠٤، الفراء: الاحكام ١٩، الماوردي: الاحكام ٥، احمد بن حنبل: المسند ١٣٣/١٠ - ١٣٤.
- (١١) انظر البغدادي: اصول ٢٧٢.
- (١٢) انظر الماتريدي: رسالة ٢١.
- (١٣) انظر البغدادي: اصول ٢٧٢، الماوردي: الاحكام ٥، الفزالي: الاقتصاد ١٤٧، الرازي: محصل ٢٤٠، ابن المرتضى: القلائد ١٤١، رشيد رضا: الخلافة ١٨.

(١٤) انظر عن فكرة النص عند فرق الشيعة الكليني: اصول الكافي ١/١٦٨ وما بعدها ، الأشعري: مقالات ١٦-١٧ ، ٦٤ ، ابن المرتضى: الملل والنحل ٤٦-٤٧ ابن المرتضى: المنية ٨٩ وما بعدها ، النعمان بن محمد: دعائم الاسلام ١/١٤ وما بعدها ، الناشء: مسائل ٤٢ ، النوبختي: فرق ٥١-٥٢ ، الملطي: التنبية ٢٥ ، ٣٤ ، البغدادي: اصول ٢٧٥-٢٧٦ ، البغدادي: الفرق ٢٢-٢٣ ، الشهرستاني: الملل ١/٢٩ ، ١٤٦-١٤٧ ، ١٥٤-١٥٥ ، ١٦٢ ، الشهرستاني: نهاية الاقدام ٤٨٧ ، المقدسي: الرد ٧٢ ، الاسفراييني: التبصير ٢٧-٣٠ ، الرازي: محصل ٢٤٦ . الطوسي: تلخيص ٢٤٧ .

(١٥) احمد بن حنبل: المسند ٥/٦٨ ، ١٢١ ، ٢٤٢/٢ ، احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدها ، ٢٢٠-٢٢٣ : "قال (علي) والله ما عهد الى رسول الله (ص) عهده الا شيئا عهده الى الناس ولكن الناس وقعوا على عثمان فقتلوه ثم اني رأيت اني احقهم بهذا الامر فوثبت عليه الله اعلم اصبنا او اخطانا " ، "خطب علي فقال : ان النبي (ص) لم يعهد الينا في الامارة شيئا وانما هو رأى رأينا . وانظر البخاري: الصحيح ٥/٢٢٨ ، ٢٢٠/٨ ، ١٥/٦ ، ١٠٠/٩ وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٤/٦ وما بعدها . الترمذي: سنن ٩/٧٠ ، ابو داود: سنن ٣/١٣٣ ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٥٤٦ وما بعدها ، النسائي: سنن ٢/٧٤-٧٥ ، ابن هشام: السيرة ٢/٦٥٦-٦٦٠ ، ٦٥٣-٦٥٤ . ابن سعد: طبقات ٢/٢-٢٣ ، ٣٨-٣٩ ، ٤٩-٥٠ ، ٥٧ ، الأشعري: الملل ١٣٣-١٣٦ ، الأشعري: الابانة ٢٨ ، ٢٥١ وما بعدها ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢ ، الفراء: المعتمد ١٩٦ ، ٢٠٠ . ابن تيمية: مجموع ٣٥/٤٨ ، البغدادي: اصول ٢٧٩ ، النوبختي: فرق ٧-٨ ، النعمان بن محمد: دعائم ١/٣٨ - ٣٩ ، ابن عساكر: تبیین كذب المفتري ١٦١ .

(١٦) يقول الجاحظ (العثمانية ٢٧٣ ، ٢٧٥) : " وقد نفضنا القرآن من اوله الى آخره فلم نجد فيه آية تنص على امامة ، ولا انها اذ لم تنص كانت دالة عند النظر والتفكير ولا انها اذ لم تدل بالنظر والتفكير وكان ظاهر لفظها غير ذلك على ما قلتم كان اصحاب التأويل والتفسير مطبقين على ان الله اراد بها امامة فلان ( ... ) وقد تعلمون ان الامة كلها مع اختلاف اهوائها ونحلها لا تعرف مما تدعون من امر الصر والوصية قليلا ، وانما هذه دعوى مقصورة فيكم لا يعرفها سواكم " وفي ٢٤٨ : " والعجب لهذه الامة كيف اختلفت في رجلين احدهما خير خلق الله والآخر شر خلق الله وكيف اختلفت في رجلين احدهما لم يزل مؤمنا والآخر لم يزل كافرا ثم كان المقدم الخسيس الكافر على الرضيع المسلم وهم اصحاب القرآن وخاصة الرسول من الصحابة والبدريين والانصار والمهاجرين وهم الذين قال فيهم التابعون خير هذه الامة اصحاب محمد (ص) ابتلوا فصبوا وانعم عليهم فشكروا " ، وانظر عن رأي المعتزلة في الاختيار الجاحظ: العثمانية ٣ وما بعدها ، الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤٢٣ - ٤٢٤ ، الخياط: الانتصار ١٦٥ ، ١٩٦-١٩٨ ، ٢٣٠-٢٣١ ، النوبختي: فرق ٨ ، عبد الجبار: المغني ٢٠/١ - ٨١ ، ١٢٠-١٢١ ، ١٧٦-١٧٧ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ، ١٩٣ ، ٢٥٢ - ٢٥٣ ، ٨١٣ ، الشهرستاني: الملل ١/٤٦ ، ٨٤ ، المسعودي: مروج ٣/٢٣٦ ، ابن ابي الحديد: شرح ١/٧ ، الناشء: مسائل ٤٩ ، الأشعري: مقالات ٤٥٥-٤٥٦ ، ٤٦٣ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤١ ، البغدادي: اصول ٢٧٩ .

(١٧) النوبختي: فرق ٨ : " وكذلك قالت جماعة من اهل الحديث هربت حين عضها حجاج الامامية ولجات الى ان النبي (ص) فرض على ابي بكر بامر اياه الصلاة وتركت مذهب اسلافها في ان المسلمين قالوا بعد وفاة الرسول (ص) رضينا لدينانا بامام رضيه رسول الله (ص) لدينا " وانظر عن رأي المحدثين والفقهاء ابن ابي عاصم: السنة ٢/٥٤٦ وما بعدها ، الفراء: المعتمد ١٩٦ ، ٢٠٠ ، ابن تيمية: مجموع ٣٥/٤٨ ، ابن



- سعد: طبقات ١٧-٢٣-٢٦، ٩٨-١٠٠، ابن هشام: السيرة ٢/٦٤٩ - ٦٥٠، ٦٥٢، الأشعري: مقالات ٤٥٥-٤٥٦، الأشعري: الأبانة ٢٥١ وما بعدها، البخاري: الصحيح ١/١٧٢ وما بعدها، ٢/٥ وما بعدها، مسلم: الصحيح ١٠٨/٧-١١١، ابن تيمية: منهاج ١/٣٤٠ وما بعدها.
- (١٨) توفي النوبختي ما بين عام ٣٠٠-٥٣١، فرق ٨.
- (١٩) انظر عن ذلك يحيى بن الحسين معرفة الله من العدل والتوحيد ٧٤/٢ وما بعدها، وهو زبيدي معتزلي. وانظر لروايات تذكر ان النظام كان يرى النص الكرمانى: الفرق ١٧، الشهرستاني: الملل ١/٥٧. وانظر عن قول ابن الراوندي عن الاسواري الخياط: الانتصار ١٥٥.
- (٢٠) انظر الفراء: المعتمد ١٩٦، ٢٠٠، ابن تيمية: مجموع ٤٨/٣٥.
- (٢١) انظر احمد بن حنبل: السنة ٢٢٩، البخاري: الصحيح ٨/٥، ٢٢، ٢١٠، ١٠٠/٩-١٠١، مسلم: الصحيح ٤/٦-٥، الترمذي: سنن ٧٠/٩. ابو داود: سنن ١٣٣/٣، ابن سعد: طبقات ٢/٢-٢٣، ٥٥، ابن هشام: السيرة ٢/٦٥٣، ٦٥٦ وما بعدها، الأشعري: الأبانة ٢٥٥ وما بعدها، الأشعري: اللمع ١١٣ وما بعدها، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢، النوبختي: فرق ١١. الشهرستاني: الملل ١٠٣/١.
- (٢٢) وهذا يقال عن الفوطي والاصم انظر الناشء: مسائل ٥٥، ٥٩-٦٠، البغدادي: اصول ٢٧١-٢٧٢، ٢٨٧، البغدادي: الفرق ١٢٠، الشهرستاني: الملل ١/٣١، ٧٢-٧٣، الشهرستاني: نهاية الاقدام ٤٨٢-٤٨٣، الكرمانى: الفرق ٢٢. الأشعري: مقالات ٤٥٥-٤٥٦. الايجي: المواظف ٤١٧.
- (٢٣) ويظهر ان هذا الرأي هو خلاق ما قاله البغدادي عن الاصم بانه يطعن في خلافة عثمان "لان امامته كانت بعهد بعض اهل الشورى له وهو عبد الرحمن بن عوف" اصول ٢٨٧.
- (٢٤) انظر الجاحظ: العثمانية ٢٧٠، الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤٢٣-٤٢٤.
- (٢٥) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٥٥٣-٥٥٤، ٥٥٧-٥٥٦، الفراء: المعتمد ٢٢٣.
- (٢٦) انظر عن ذلك احمد بن حنبل: السنة ٢٢٩، البخاري: الصحيح ١٠٠/٩-١٠١، الترمذي: سنن ٧٠/٩، مسلم: الصحيح ٤/٦-٥، ابو داود: سنن ١٣٣/٣، الأشعري: مقالات ٤٥٥-٤٥٦، ٤٦٣، الأشعري: الأبانة ٢٥٦، الأشعري: اللمع ١٣٤، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢، البغدادي: اصول ٢٨٥.
- (٢٧) انظر الماوردي: الاحكام ١١ وما بعدها، الفراء: الاحكام ٢٥ وما بعدها.
- (٢٨) انظر الخياط: الانتصار، ١٦٥، ابن المرتضى: القلائد ١٤٤، ابن ابي الحديد: شرح ٧/١، الملطي: التنبيه ٣٤-٣٥، ٤١، ابن المرتضى: طبقات ٤٨، ٨٦، الجاحظ: العثمانية ٣، ٥، ١٧، ١٤٩، ١٨٦، ٢٧٣، الناشء: مسائل ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٦، ٥٩.
- (٢٩) ابن المرتضى: طبقات ١٢١.
- (٣٠) انظر عن الآراء المختلفة حول موقف وازاء المعتزلة المراجع المذكورة في القسم الاول من الفصل الثاني، هامش رقم ٣٦.
- (٣١) ابن المرتضى: القلائد ١٤٢، البغدادي: اصول ٢٨٥.
- (٣٢) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٢٥٢، ٢٥٦، ابن المرتضى: القلائد ١٤٢، ويشترط الجبائي الا يقل عددهم عن اربعة انظر الفراء: المعتمد ٢٢٥.

- (٣٣) الجاحظ: العثمانية ١٨٦-١٨٧ .
- (٣٤) انظر الجاحظ: العثمانية ١٨٦-١٨٧ ، عبد الجبار: المفني ١/٢٠-٢٩١ ، يقول ابو هاشم الجبائي "لان عادة الفرس في الملك ان لا ترتبه عن البيت والاقرب فالاقرب " .
- (٣٥) انظر الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤٥٠ .
- (٣٦) الرازي: مناقب ١٣٧ ، البيهقي: مناقب ٤٤٨ ، العبادي: طبقات ١٧ .
- (٣٧) انظر الفراء: الاحكام ٢٠-٢١، ٢٢، ٢٣، الفراء: طبقات ١/٢٤٤ ، ابن الجوزي: مناقب الامام احمد ١٧٥ ، وانظر ابن المرتضى: القلائد ١٤٦ .
- (٣٨) الفراء: الاحكام ٢٣ .
- (٣٩) احمد بن حنبل: المسند ٧/٢٠٢ ، ١٩/١٣٦ ، ١٤٢ ، ابو عبيد: الاموال ١١ ، الوارمي: سنن ٢/٢٤٠ ، البخاري: الصحيح ٩/٧٩ . ابو داود: سنن ٣/١٣٠ ، مسلم: الصحيح ٦/٥٠-٦ ، النسائي: سنن ٧/١٦٢ ، ٨/٢٢٥ ، ويبدو ان هذا التوجه كان قد بدأ في اواخر القرن الثاني الهجري انظر الصنعاني: المصنف ١١/٣٢٠ .
- (٤٠) انظر الاشعري: كتاب الرسالة ١٠٦ ، وانظر الفترات اللاحقة الماوردي: الاحكام ٢٣-٢٤ ، ٣٩ وما بعدها ، الفراء: الاحكام ٢٠، ٢٢، ٢٣-٢٤ ، ٣٧ وما بعدها .
- (٤١) انظر الجاحظ: رسالة النابتة ٢/١٠ وما بعدها ، عبد الجبار: المفني ١/٢٠-٢٩٣ وما بعدها ، ٢٠/١٤٦-١٤٧ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٢، ١٤٦ ، ويعتبر الاصم خلافة على من هذا النوع: "والامامة لا تتعقد بالسيف وانما قد تعقد لمن تعد اليه الاعناق طوعا بعد النظر والتشاور ورضى الامة واجتماع الكلمة" الناشء: مسائل ٦٠ .
- (٤٢) الجاحظ: العثمانية ٢٦١ .
- (٤٣) ن.م: ٢٦١ .
- (٤٤) ن.م: ٢٦١ وما بعدها .
- (٤٥) انظر عبد الجبار: المفني ١/٢٠ - ٢٥٥ ، ويذكر الجبائي طريقا آخر في الوصول الى الحكم مقتبسا من سوابق تاريخية وهو "اذا مات بعض ائمة الحق واقام الظالمون ، واحدا ليقوم بامامتهم وهم المسؤولون على بلاد الاسلام فعلى الذي اقاموه ان يخلع نفسه اذا صلح للامامة وان يجمع علماء المسلمين للمشاورة فان لم يمكنه ذلك بل لو ذهب يحاول هذا الامر قبل الظالمون واقاموا لانفسهم ظلما كما يريدون وتمكن من اصلاح امور الناس وان يقوم بما يقوم به ائمة العدل فعليه ان يفعل ذلك وعلى المسلمين ان يرضوا به ويتخذوه اماما كنحو ما كان من عمر بن عبد العزيز لما قام في الناس بالعدل لانه لم يتمكن من الاعتزال فالذي وجب عليه ما فعله" عبد الجبار: المفني ١/٢٠ - ٢٥٥ - ٢٥٦ .
- (٤٦) انظر عن اهل السنة احمد بن حنبل: السنة ٢١٧، ٢٣٥، ٢٤٣-٢٤٤ ، البخاري: الصحيح ١/١٧٢-١٧٣ ، ٥/٢٠ وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٦/٤ - ٥ ، ٧/١٠٨ ، وما بعدها ، الاشعري: الابانة ٢٨-٢٩ ، الاشعري: اللمع ١٣٣-١٣٦ ، الاشعري: مقالات ٢٩٤ ، الماتريدي: شرح ٥ ، الماتريدي رسالة ٢١ ، النسائي: فضائل الصحابة ٣ وما بعدها ، وانظر عن المعتزلة الناشء: مسائل ٥٢-٥٤ ، ٥٦ ، الجاحظ: العثمانية ٣، ٥، ١١ ، ١٤٩ ، ١٨٦ ، ٢٧٢ ، ٢٧٥ ، ابن ابي الحديد: شرح ٧/١ ،

- الشهرستاني: الملل ٨٤/١، ابن المرتضى: طبقات ٤٨، ٨٦.
- (٤٧) وهذا قول الاصم انظر الاشعري: مقالات ٤٥٣، البغدادي: اصول ٢٩٢، الناشء: مسائل ٥٩-٦٠.
- (٤٨) انظر القسم الاول من هذا الفصل ١١٢-١١٣.
- (٤٩) انظر الجاحظ: العثمانية ٢٤٧، ٢٦١ وما بعدها، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٢ - ٢٥٣، ٢٥٧-٢٥٦، ٢٦٢.
- (٥٠) انظر البخاري: الصحيح ٨/٥ وما بعدها، ٢٢ وما بعدها، ٢١٠/٨، ١٠٠/٩ - ١٠١، مسلم: الصحيح ٥-٤/٦، الترمذي: سنن ٧٠/٩، ١٢١، ابو داود: سنن ١٣٣/٣، احمد بن حنبل: المسند ٦٨/٥، ١٢١، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٠، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢، وما بعدها، الاشعري: كتاب الرسالة ١٠٦-١٠٧، الاشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدها، الاشعري: اللع ١٣٣ وما بعدها، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢، الفراء: طبقات ٢١/٢، ٣٠٥، ابن تيمية: منهاج ٣٦٩/١، الفراء: المعتمد ٢١٣، يقول احمد بن حنبل: "فان شهد له (للامام) اهل الحل والعقد من علماء المسلمين وثقاتهم او اخذ هو ذلك لنفسه ثم رضيه المسلمون جاز له ذلك".
- (٥١) انظر البغدادي: اصول ٢٨٠-٢٨١.
- (٥٢) الجاحظ: العثمانية ٢٦١ وما بعدها ٢٧٤.
- (٥٣) يقول الجاحظ في شوري عمر "ثم ان عمر بعد ذلك جعلها شوري بين ستة وجعل اليهم الخيار وسلم ذلك جميع المسلمين فيهم الزهري والتميمي والهاشمي والاموي والاسدي، على انها بان وقعت للاسدي لم يكن متكررا عند الجميع وكذلك الزهري والاموي" العثمانية ٢٤٧.
- (٥٤) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٧، ٢٦٢، وانظر ابن حزم: الفصل ١٦٧/٤ - ١٦٨.
- (٥٥) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٦، وانظر لرأي ابي هاشم ١/٢٠ - ٢٥٤.
- (٥٦) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٣ وما بعدها، وكذلك يرى البلخي ان يكفي عقد الواحد وان لم يرضى غيره انظر ابن المرتضى: القلائد ١٤٣.
- (٥٧) وهذا ما يستنتج من الروايات المضطربة عن ابي علي وابي هاشم الجبائي انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٦، الفراء: المعتمد ٢٢٥.
- (٥٨) الاشعري: مقالات ٤٦٠.
- (٥٩) انظر البغدادي: اصول ٢٨٠-٢٨١.
- (٦٠) انظر الفزالي: الاقتصاد في الاعتقاد ١٤٩-١٥٠، ابن جماعة: تحرير الاحكام ٥٢، ٥٣، ٥٥.
- (٦١) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٠ وما بعدها.
- (٦٢) الفراء: المعتمد ٢٢٤.
- (٦٣) انظر الاشعري: مقالات ٤٦١.
- (٦٤) الاشعري: مقالات ٤٦١، وانظر في روايات الفقهاء عن فترة الراشدين في المصادر المذكورة في هذا القسم من الفصل هامش رقم ٥٠.
- (٦٥) احمد بن حنبل: المسند ٣/١٠، مسلم: الصحيح ٢٣/٦، ابن ماجه: سنن ١٤٤/٢، ابن ابي عاصم: السنة ٥١٢/٢ - ٥١٣.

- (٦٦) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٨ ، ٢٦٩-٢٧٠ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٣ .
- (٦٧) ن.م: ١/٢٠-٢٦٩ .
- (٦٨) الأشعري: مقالات ٤٦٢-٤٦٣ .
- (٦٩) أحمد بن حنبل: المسند ١١٢/٧ ، ١٠١-١٠٠/١٢ ، البخاري: الصحيح ٧٢/٩ ، ٩٨، ٩٧، ٩٦ ، الترمذي: سنن ٩٠/٧ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٤٣/٢-١٤٤ . النسائي: سنن ١٣٧/٧-١٤١ . ابن أبي عاصم: السنة ٥٠٣/٢-٥٠٤ .
- (٧٠) انظر الجاحظ: العثمانية ٢٧٠ .
- (٧١) عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٢٥٣، ٢٥٦، ٣١٨ .
- (٧٢) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٢٥٠ وما بعدها .
- (٧٣) انظر الأشعري: مقالات ٤٦٠-٤٦١ .
- (٧٤) الشافعي: الرسالة ٤١٩-٤٢٠ ، وانظر الفصل الثاني القسم الثاني ٨٤-٨٥ .
- (٧٥) ويروى هذا القول عن الأصم وغيره انظر الناشء: مسائل ٥٩-٦٠ ، الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤ وما بعدها .
- (٧٦) انظر الجاحظ: الجوابات ٢٨٥/٤ وما بعدها ، الجاحظ: العثمانية ١٥٤ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٢٤٤ .
- (٧٧) انظر أحمد بن حنبل: المسند ٣/١٠ ، مسلم: الصحيح ٢٣/٦ ، ابن أبي عاصم: السنة ٥١٢-٥١٣ ، النسائي: سنن ٧٤-٧٥ ، ابن ماجه: سنن ١٤٤/٢ . الأشعري: مقالات ٤٦٠-٤٦١ .
- (٧٨) أحمد بن حنبل: المسند ٣/١٠ ، مسلم: الصحيح ١٨/٦ ، ٢٣ .
- (٧٩) انظر البغدادي: اصول ٢٧٤ .
- (٨٠) أحمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدها ، ٢٣٥ ، ٢٤٣-٢٤٤ ، صالح: سيرة أحمد ٧٦-٧٧ . الناشء: مسائل ٦٦ ، البخاري: الصحيح ١٧٢-١٧٤ ، ٢/٥ وما بعدها ، ٢٢-٢٠/٩ ، ٧٠ مسلم: الصحيح ٤/٦-٥ ، ١٠٨/٧ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٣/١-١٤ ، ٢٢ وما بعدها ، ابو داود: سنن ٢٠٦/٤ وما بعدها ، الترمذي: سنن ٧٠/٩ ، ١٢٩/١٣ ، ٢٢٩ ، ابن أبي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، ٥٥٧ وما بعدها ، النسائي: فضائل ٣ وما بعدها .
- (٨١) الناشء: مسائل ٦٥-٦٧ ، البغدادي: اصول ٢٩٣-٢٩٤ ، ٣٠٤ ، الشهرستاني: الملل ١/١٦٠ .
- (٨٢) يقول البغدادي ( اصول ٢٩٣ ) : "فقال ابو الحسن الأشعري يجب ان يكون الامام افضل اهل زمانه في شروط الامامة ولا تتعقد الامامة لاحد مع وجود من هو افضل منه فان عقدها قوم للمفضول كان المعقود له من الملوك دون الائمة ولهذا قال في الخلفاء الاربعة افضلهم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي" وانظر البغدادي الفرق ٢٧٤ .
- (٨٣) البغدادي: اصول ٢٩٣ ، البغدادي: الفرق ٢٧٤ .
- (٨٤) وهذا قول ضرار بن عمرو وحفص الفرد والجاحظ والاسواري والعلاف والنظام وغيرهم من المعتزلة انظر الناشء: مسائل ٥١ وما بعدها ، النوبختي: فرق ٨ ، الجاحظ: استحقاق الامامة ٢٠٧/٤ وما بعدها ، الجاحظ: مقالات الزيدي والرافضة ٢١١/٤ وما بعدها ، الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤ وما بعدها ،

- الجاحظ: العثمانية وهو كتب ليؤكد على هذا المبدأ، الفراء: المعتمد ٢١٩ .
- (٨٥) الناشئ: مسائل ٥١-٥٢، ٥٦ وما بعدها ، النوبختي: فرق ٨ ، الخياط: الانتصار ١٥٦-١٥٧ ، الملطي: التنبيه ٣٤-٣٥ . عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢١٦، ٢٢٦، ٢٥٧، ٢/٢٠، ١١٧ وما بعدها .
- (٨٦) انظر احمد بن حنبل: المسند ٣/٤٢، ٦٢، ٩٠، ٢٩/٧ ، ٢٨٢/١٣ ، ٧٢/١٤ ، ١٠٥/١٦ ، ٣١٠ ، ١٤٧/١٧ ، ١٧١/١٨ ، البخاري: الصحيح ٤/٢١٧-٢١٨ ، ٧٧/٩-٧٨ ، الترمذي: سنن ٩/٧٢ ، مسلم: الصحيح ٦/٢-٤ ، الدارمي: سنن ص/٢٤٢ ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٢١٨ ، ٢٣٢ ، ٥٢٧ ، ٦٣٢ وما بعدها ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١ ، الأشعري: مقالات ٤٦١-٤٦٢ ، الفراء: طبقات ٢/٢٠-٢١، ٢٦ ، ابن الجوزي: مناقب الامام احمد ١٧٥-١٧٦ ، الكلاباذي: التعرف ٧٣ .
- (٨٧) انظر احمد بن حنبل: المسند ٣/٤٢، ٦٢، ٩٠ ، ٢٩/٧ ، البخاري ٤/٢١٧-٢١٨ ، ٧٧/٩-٧٨ ، الترمذي: سنن ٩/٧٢ ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٥٢٧-٥٢٨ . يروي احمد بن حنبل ( المسند ٣/٤٢ ) عن الرسول "من يرد هوان قريش اهانته الله عز وجل" والبخاري: الصحيح ٤/٢١٧-٢١٨ : "ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله عز وجل على وجهه ما اقاموا الدين".
- (٨٨) انظر الناشئ: مسائل ٦٢-٦٤ ، الأشعري: مقالات ٤٦١-٤٦٢ ، البغدادي: اصول ٢٧٥ ، النوبختي: فرق ١٠-١١ ، الشهرستاني: الملل ١/٩١ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٢٨ ، ٢٣٦ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، الفراء: المعتمد ٢١٥ ، ابن المرتضى: طبقات ٢١٥ ، وانظر احمد بن حنبل: المسند ١٤/٧٢ ، البخاري: الصحيح ٤/٢١٧-٢١٨ ، ٧٧/٩-٧٨ ، الترمذي: سنن ٩/٧٢ ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٥٢٧، ٥٢٨ ، احمد بن حنبل: المسند ١٤/٧٢ : "عن الرسول : ان لي على قريش حقا وان لقريش عليكم حقا ما حكموا فذلوا واتموا فادوا واسترحموا فرحموا".
- (٨٩) انظر الناشئ: مسائل ٥٥-٥٦ ، الأشعري: مقالات ٤٦٢ ، ابن حزم: الفصل ٤/٨٩ ، النوبختي: فرق ١٠ ، الرازي: اعتقادات ٦٩ ، المقدسي: الرد ٦٦ ، الشهرستاني: الملل ١/٩١ ، البغدادي: اصول ٢٧٥ .
- (٩٠) انظر ابن خلدون : تاريخ ١/٣٤٣ وما بعدها ، ويبدو كان مبدأ القرشية قد اصبح في موضع التساؤل بين اهل السنة منذ القرن الرابع انظر الحلبي: المنهاج في شعب الايمان ٣/١٥١ ، ١٦٢-١٦٣ ، والجويني: كتاب الارشاد ٣٥٩ ، اما تأكيد الماوردي على شرط القرشية واصراره عليه يعود الى اسباب عملية قاهرة انظر عن ذلك جب: دراسات ١٨٥ وما بعدها، الدوري: النظم ( ط ) ٧٥ وما بعدها .
- (٩١) الماتريدي: رسالة العقائد ٢١ ، البغدادي: اصول ٢٧٧-٢٧٨ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٨١ .
- (٩٢) انظر الماوردي: الاحكام ٥ .
- (٩٣) انظر الفراء: طبقات ٢/٣٠٥ ، الماتريدي رسالة ٢١ ، وانظر عن رأي المعتزلة وهو قريب من رأي الفقهاء الجاحظ: العثمانية ٢٦٦ وما بعدها ، الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤٢٣ .
- (٩٤) انظر البخاري: الصحيح ١/١٧٥-١٧٧ ، الترمذي: سنن ٢/٣٤-٣٥ ، مسلم: الصحيح ٢/١٣٣-١٣٤ ، ابن ماجه: سنن ١/١٦١ ، ابو داود: سنن ١/١٥٩ ، النسائي: سنن ٢/٧٦-٧٧ ، يظهر ان شرط القراءة والعلم بالسنة والقدم في الهجرة والسن هي الشروط للتقدم الى امامة الصلاة وهناك اشارات الى تولية الاعصى الولاية وامامة الصلاة انظر الصنعاني: المصنف ٢/٣٩٥ ، ابو داود: سنن ٣/١٣١ : "ان النبي استخلف ابن ام مكتوم على المدينة مرتين" ( وهو اعصى ) ويرى ابو علي الجبائي ان الامامة لا تفسخ اذا كف بصر الامام

- انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٢٣١ .
- (٩٥) انظر الدوري: التكوين ٤٤ ، م.ن: الديمقراطية ٦٤ ، جب: دراسات ١٤-١٥ .
- (٩٦) انظر ابو عبيد: الاموال ١٠ وما بعدها ، احمد بن حنبل: المسند ٩٦/٥-٢٣٢، ٢٣٣، ٢٧٩/١ ، ٢٨٢ ، ٩/٢ ، ٢٣٠/٦ ، ٢٩٢ ، ١٣٨/٧ ، المحاسبي: مسائل ٢٠٧-٢٠٨ ، ابن زنجويه: الاموال ٦١/١ ، وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٩٥/٩ ، ١٣٨-١٣٩ ، ٤/٦٠-٦١ ، ٩/٥٩-٦٠ ، ٧٧ ، ٨٠-٨٢ ، ٨٦ ، ٨٩ ، ١٠٢ ، مسلم: الصحيح ٦/٦ وما بعدها ، ١٧ ، الترمذي: سنن ٦/٧٠-٧١ ، ٧٣ ، ٧٧-٧٨ ، ١٩٨/٧ ، ابو داود: سنن ٣/١٣٦-١٣١ ، ٤/٢١٠ ، ابن ماجه: سنن ١/١٦١ ، النسائي: سنن ٧/١٥٩-١٥٥ ، ٨/٢٢١-٢٢٢ ، وانظر النوبختي: فرق ٧ ، الفراء: طبقات ١/٢٦-٢٧ ، ٢٤٤ ، وانظر لملاحظة مجال الخلاف بين المعتزلة والفقهاء الجاحظ: العثمانية ٢٥٠-٢٥١ ، ٢٦٥ ، الجاحظ: كتاب الحجاب ٢/٣٠ ، الجاحظ: كتاب الفتيا ١/٣١٨-٣١٩ ، الجاحظ: رسالة في نفي التشبيه ١/٢٨٤-٢٨٥ ، ٢٩٢-٢٩٣ ، ٣٠٦-٣٠٧ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٧٧ ، وتبدو اراء المعتزلة في هذا المجال متأثرة من المحنة ايضا بشكل يختلف عن تؤثر الفقهاء ، وتبدو اراءهم متأرجحة بين تحديد صلاحيات الخليفة وتوسيعها حتى في مجالات الاشراف على الامور العقائدية .
- (٩٧) انظر ابو عبيد: الاموال ١٠-١٤ ، احمد بن حنبل: المسند ١/٢٧٩، ٩/٢ ، ٢٨٢، ٢٣٣-٢٣٢/٥ ، ٢٩٢/٦ ، المحاسبي: مسائل ٢٠٧-٢٠٨ ، ابن زنجويه: الاموال ٢٦-٢٩ ، البخاري: الصحيح ٩/٨٠ وما بعدها ، ٩٥، ١٠٤، ١٣٨-١٣٩ ، الترمذي: سنن ٦/٧٠-٧١ ، ٧٣ مسلم: الصحيح ٧/٦-١٠ ، ١٧ ، ابو داود: سنن ٣/١٣٤-١٣٦ ، النسائي: سنن ٧/١٥٥ ، الفراء: طبقات ١/٢٦-٢٧ ، ابن ماجه: سنن ١٣/١٤ .
- (٩٨) انظر ابو عبيد: الاموال ١٠-١٣ ، احمد بن حنبل: المسند ٥/٩٦ ، ٢٣٢-٢٣٣ ، ٦/٢٩٢، ٢٣٠/٦ ، ١٩٠، ١٣٨/٧ ، ١٤٢، ٣٦/١٩ ، ابن زنجويه: الاموال ٦١/٦٩ ، مسلم: الصحيح ٦/٦-٩ ، النسائي: سنن ٧/١٢٥٦-١٥٧ ، ١٥٨ ، ٨/٢٢١-٢٢٢ ، البخاري: الصحيح ٩/٨٠ .
- (٩٩) انظر ابن زنجويه ١/٨٤ ، ٧٦ وما بعدها ، ٧٧ : "عن الرسول ان السلطان ظل الله في الارض ياوي اليه المظلوم من عباده فاذا عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار كان عليه الاصر وعلى الرعية الصبر" ، احمد بن حنبل: المسند ١٣/٤٨-٤٩ ، الترمذي: سنن ٩/٦٨-٧٠ : "عن الرسول من اهان سلطان الله في الارض اهانه الله" ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٤٨٧ وما بعدها .
- (١٠٠) ابو عبيد: الاموال ١٢-١٣ .
- (١٠١) انظر احمد بن حنبل: المسند ١٣/٥٢، ١٧٤-١٧٣ ، ١٨٠ ، ١٩٨/٧ ، ٢٠٥ ، ٢٦٢-٢٦٣ ، ١٥/٨٩-٨٧ ، ١٠٩-١١٠ ، ١٦٢-١٦١ ، ١٥٤/١٦ ، ١٧/٨٠ ، ٢/٤٧-٤٨ ، ٤/١٦٤، ٢٤٦، ٢٧٩، ٣٠٢/٥، ٣٤١، ٢٣٤-٢٣١ ، ٦٤/٦ ، ٨٤ ، ٣٠٢-٣٠١ ، صالح: سيرة احمد ٥٧، ٩٤، ١٢٤ ، الفراء: طبقات ١/٢٧-٢٦ ، ١٣٠ ، ١٤٤-١٤٥ ، ٢٤٤، ٤٩٥، الفراء: الاحكام ٢٢ ، ابن الجوزي: مناقب ١٠٦ ، ابو بكر الخلال: الامر بالمعروف ٤١ ، ٥٣ ، حنبل ابن اسحاق: محنة الامام ٧٩-٨١، ٨٠-٨٢ .
- (١٠٢) انظر المحاسبي: مسائل ٢٠٧-٢١٢ ، ٢٢٠-٢٢٣ ، ٢٣١-٢٣٢ ، المحاسبي: رسالة ١٢٨ ، وانظر

الكلاباذي: التعرف ٧٣ ، البغدادي: الفرق ١٢١-١٢٢ ، الكرمانسي: الفرق ٢١ ، الأشعري: مقالات ٤٦٧-٤٦٨ .

- (١٠٣) ابن زنجويه: الاموال ٧١/١ وما بعدها ، ٨٠ وما بعدها .
- (١٠٤) البخاري: الصحيح ، ٣٤/٤ ، ٦١-٦٠ ، ٧٧-٥٨/٩ ، ٨١ وما بعدها .
- (١٠٥) مسلم: الصحيح ١٧/٦ ، ٢٤ ، ٢٩ وما بعدها ، ٥٣-٥٢ .
- (١٠٦) ابن ماجه: سنن ١٦١/١ ، ١٤٢-١٤١/٢ ، ٣٥٨-٣٥٦ ، ٣٦١ ، ٣٦٩-٣٦٧ ، ١٣٠/٣ .
- (١٠٧) ابو داود: سنن ٢١٠/٤ .
- (١٠٨) الترمذي: سنن ٨/٩ ما بعدها ، ١٧ وما بعدها ، ٢٠-١٩ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٤٨ وما بعدها ، ٧٤-٧٣ ، ١٢١ ، ١٩٨/٧ ، ٢٠٢ .
- (١٠٩) ابن ابي عاصم: السنة ٣٩/١ وما بعدها ، ٤٣٣/٢ وما بعدها ، ٤٨٩ وما بعدها ، ٥١٨ وما بعدها .
- (١١٠) النسائي: سنن ٧٥-٧٦/٢ ، ٢/٦ وما بعدها ، ١٥٥-١٥٣/٧ ، ١٦٠-١٦١ ، وانظر ابو زرعة: تاريخ ٤٠١/١ ، وانظر الطبري: جامع البيان ٤٩٥/٨ وما بعدها ، الناشء: مسائل ١٦-١٧ ، ٦٦ ، ابن قتيبة: عيون ٣/١ ، الشهرستاني: الملل ٢٠٣/١ ، الملطي: التنبيه ١٤ وما بعدها .
- (١١١) انظر الشافعي: الرسالة ٤١٩-٤٢٠ ، ٤٧١ وما بعدها ، الشافعي: جماع العلم ٥١ وما بعدها ، وانظر الدوري: الديمقراطية ٧٦ ، محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الاسلام ٦٩ ، ٧٥ ، رضوان السيد: الامة والجماعة ١١١ ، ١٩٧ ،
- M.Bernard : Idjma El 3/1023 ff; Ahmad Hasan: The Political Role of Ijma (Islamic Studies 8/2 - Jun. 1969) P 136 ff; Denny: The Meaning of Ummah in the Qur'an (History of Religion 15/1 Aug 1975) p 34 ff.
- (١١٢) انظر الأشعري: مقالات ٢٩٥-٢٩٦ ، ٤٥١-٤٥٢ ، ٤٦٤ ، الأشعري: الابانة ٣٠ ، ٣٣ ، الأشعري: كتاب الرسالة ١٠٦-١٠٧ ، ابن ابي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٢٧٣ ، ٢٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٨٩ ، ٥١٢ ، الماتريدي: رسالة العقائد ١٧ ، الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ١٤-١٥ ، ابن عساكر: تبين كذب المفترى ١٦١-١٦٢ .
- (١١٣) انظر الأشعري: مقالات ٤٥١ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ ، البلخي: باب ١١٠ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٧ ، عبد الجبار: المغني ٢٠/٢٠-١٤٦ .

# اصول الفكر السياسي وثوابته



لاحظنا خلال الدراسة ان ثلاثة عوامل رئيسية كانت وراء تطور الفكر السياسي واتخاذ اتجاهه وشكله ، وهي تتلخص بشكل دقيق في المفاهيم والمبادئ الاسلامية، وفي مؤسسة الخلافة وتطورها في مراحلها الثلاث (الراشدون ، والأمويون، والعباسيون) ، وفي الأحزاب السياسية والفكرية المعارضة (١). وتكشف لنا ملاحظة ذلك عن أصول الفكر السياسي ، وعن كيفية هذه الأصول ونسبة تأثيرها عليه، كما تساعدنا في فهم قيمة الأصول الحقيقية.

ومن هنا نستطيع ان نحدد هذه الأصول في ثلاث نقاط أساسية : الأصول الاسلامية : وهي تتلخص في المفاهيم والمبادئ الاسلامية التي نض عليها القرآن ، وجاءت في سنة الرسول (ص). والأصول التاريخية: وهي الخبرة والممارسات التي تكونت خلال سير الأمة في تجربتها السياسية، ويمكن ادراج فترة الراشدين كأكبر نموذج لها من حيث تأثيرها على الفكر السياسي ، ويدخل فيها مبدأ الاجماع الذي أصبح مبدءاً مركزياً لدى الفقهاء منذ القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي.

والأصول العملية: وهي أصول انبعثت من علاقة الفقهاء بالخلافة من جهة ، وبالأحزاب المعارضة من جهة ثانية ، ويصدق ذلك على فترات ما بعد الراشدين. ومن هنا فان هذه الأصول تحدد الاطار الشرعي للممارسات والأفكار السياسية في ظروف لم تكن المثل هي المطبقة تطبيقاً كاملاً.

وهذه النقاط الثلاث ، وارتباطها الوثيق بعضها ببعض من جهة، ودوافع الفقهاء من جهة اخرى ، هي التي أدت الى الشكل الذي اتخذه الفكر السياسي . ولقد شكلت المفاهيم والمبادئ الاسلامية التي تمثلت في القرآن والسنة اطاراً عاماً لأفكار التيار الاسلامي منذ البداية (٢) فهي التي كانت وراء مقاومة الصحابة لحركة الردة ، وهي التي دفعت عجلة الجهاد وحددت اهدافه، وهي التي كونت الشعور بضرورة اقامة سلطة مركزية موحدة للأمة معارضة للمفهوم القبلي للسلطة ، مما أدى الى اصطدام التيار الاسلامي بالشعور القبلي في الفتنة، وفي بداية حركة الخوارج.

وعندما انتقلت الخلافة الى الأمويين كانت المفاهيم الاسلامية (القرآن والسنة) هي المصدر الأساسي في ابراز الوجهة الاسلامية في مواضيع مختلفة سياسية أو فكرية، وشكلت قاعدة الاتجاه الاسلامي في معارضته للخلافة الأموية . فكانت العدالة ، والشورى ، والجهاد ، والمساواة، وتطبيق الاحكام، وتوزيع الغنيء هي المبادئ الأساسية التي أكدها جل الفقهاء في معارضة الأمويين (٣). واستمر فقهاء العصر العباسي في تأكيد المفاهيم الاسلامية، واستنباط آرائهم من القرآن والسنة في مجالات معرفية مختلفة ، ويظهر ذلك في كتب الفقه التي تشتمل على حقول متنوعة من النشاط البشري (٤).

أما الأسلوب الذي اتبع في التعبير عن هذه المفاهيم والتوجهات فتكون تدريجياً ، وله صلة وثيقة بالظروف المحيطة بالفقهاء ، لا سيما السياسية والفكرية . ولقد أبرز الصراع السياسي والفكري في العصر الأموي بين الخلافة والتيارات المختلفة دور المفاهيم القرآنية في هذا الصراع كمصدر يستند عليه ويستمد منه. وعندما أكد الأمويون على فكرة الجبر ، وحاولوا ترسيخ فكرة

خليفة الله، لاحظنا ان الفقهاء الذين يمثلون الاتجاه الاسلامي قد استندوا الى الآيات القرآنية في تأكيد فكرة الاختيار، ومسؤولية الانسان عن أعماله، وفي رد فكرة الجبر. ويتجلى ذلك في رسالة الحسن البصري التي بعثها الى عبدالملك بن مروان (رسالة القدر) (٥). واعقب هذا النقاش نقاش آخر بين ثبات التيار الاسلامي في مشكلة الايمان والكفر والفسق ومسائل أخرى ذات صبغة كلامية، وهذا يشير الى الجذور الأصلية للكلام الذي تكونت أطره في فترة لاحقة. ولم يكن - كما رأى البعض - دخيلا على المجتمع الاسلامي، وأسلوبا لفئات منشقة في المجتمع، متأثرة بالموروث الفكري في بلاد الشام والعراق (٦).

واستمر هذا الأسلوب كعنصر مشترك بين جماعات الاتجاه الاسلامي خلال الفترة الأموية، وقد عبر الفقهاء عن أفكارهم من خلاله لابرز الرؤية الاسلامية التي اعتنقها الاتجاه الاسلامي، غير ان موقف الفقهاء من العباسيين وعلاقتهم بهم، اضطرت الفقهاء الى التوجه نحو حل المشاكل العملية التي تواجهها الخلافة في المجالات المالية والعسكرية والسياسية، اضافة الى حرصهم على حفظ هوية الأمة، وذلك من خلال رسم اطار عام يحيط بالمسلم في حياته اليومية في المعاملات والعبادات، ليكون ذلك مانعا امام التحديات الثقافية غير الاسلامية التي دخلت بالفتوح -جغرافيا وعرقيا- نطاق دار الاسلام. وتبرز كتب الفقه هذه الجهود المتواصلة على أحسن صورة (٧).

أما المعتزلة فقد استمرت في موقفها السياسي المستقل والحيادي من العباسيين، مما ساعدها على مواصلة نشاطها في مجالات كلامية دون ان تعير اهتماما كبيرا لما اضطرت الفقهاء عمله في مجالات عملية ملحة. ومن هنا فانه يمكن القول ان هذا الموقف امتداد طبيعي لموقف الاتجاه الاسلامي في الفترة الأموية، الذي اضطرت الفقهاء الى العدول عنه لظروف مستجدة في العصر العباسي.

وحين وضعت الكتب. بعد منتصف القرن الثاني الهجري في ميادين مختلفة ظهر الفرق بين اسلوب الفقهاء وأسلوب المعتزلة بشكل واضح، يفسر لنا موقفهما منذ قيام الخلافة العباسية حتى نهاية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي. لقد ظهرت كتب الفقه والحديث من جهة (الفقهاء)، وكتب الكلام ورسائله من جهة أخرى (المعتزلة)، الا ان تطورات داخلية كانت تعمل منذ القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي بين فقهاء أهل السنة في إعادة الاهتمام لمعالجة القضايا الكلامية، ومسألة الامامة وفق الأسلوب الذي اتبعته المعتزلة. وقد تم التمهيد لذلك في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي، ثم ظهر بوضوح في بدايات القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي في مؤلفات الأشعري والماتريدي اللذين عالجا مسائل مختلفة في مجال الكلام، متبعين اسلوب الجدل الكلامي (٨). وكان ما فعلاه هو ربط العلاقات المقطوعة بين أفكار الفقهاء وأسلوب المتكلمين التي سببتها مشاكل ملحة خلال القرنين الثاني والثالث الهجريين / الثامن والتاسع الميلاديين، وهي المرحلة الخطيرة التي تكونت خلالها الثقافة وأسس الحضارة وملاحم الأمة. ان هذا العمل الذي قاما به هو الذي ميز الكلام السني في الفترات اللاحقة.

ان الآيات القرآنية - لا سيما في المجالات السياسية - لا تتناول الموضوع الا بوضع أسس

وأهداف عامة ومبادئ أساسية ينبغي اتباعها ، ولم تتطرق الى تفاصيلها . وكذلك الأمر في المجالات المعرفية والفكرية الأخرى التي لها صلة بالفكر السياسي . لذا اضطر الفقهاء الى اللجوء الى الاستشهاد بسنة الرسول (ص) ، وبالأحاديث المروية عنه (٩) .

لقد كشفت لنا الفصول السابقة من الدراسة ان الأحاديث المروية عن الرسول (ص) في المسائل التي تدخل في إطار الفكر السياسي بشكل عام ، انما يعود تاريخها الى العصر العباسي لا الى العصر الأموي الذي لم يشهد صراعا منمبيا فكريا بين مختلف التيارات كما لوحظ في العصر العباسي . وملاحظة ذلك لا تعني نفي دور توجيهات الرسول (ص) وتوصياته التي كانت من أهم أسس الاتجاه الإسلامي في فترة الراشدين والعصر الأموي . الا ان النقاش حول مسائل سياسية وفكرية مختلفة في العصر الأموي يدل على عدم انتشار تلك الأحاديث وروايتها في مناقشة هذه المسائل ، بالرغم من الدور الرئيسي الذي لعبته فيما بعد في تحديد طبيعة نقاش هذه المسائل . فلم يذكر الحسن البصري في رسالته التي وجهها الى عبدالملك احاديث في مسألة الجبر والاختيار ، وانما استند الى الآيات القرآنية وتفسيرها (١٠) . وكذلك الحال في رسالة الحسن بن محمد بن الحنفية التي تحدث فيها عن الأرجاء ، (١١) وفي رسالته في الرد على القدرية (١٢) . ويغلب على رسالة عمر بن عبد العزيز في الرد على القدرية ذكر الآيات القرآنية ، رغم وجود عدة أحاديث في ذمهم (١٣) . وكذلك الوضع في المسائل التي تتعلق بالإمامة ، والتي لوحظت في الفصل الثاني من هذه الدراسة (ولا سيما القسم الثاني منه) . أما سبب انتشار الأحاديث في العصر العباسي بين فقهاء أهل السنة فيعود الى ازدياد الصراع الفكري والمنهجي بين التيارات المتعارضة ، والى موقف الفقهاء من العباسيين بالدرجة الأولى . وأي دراسة تغفل هذه النقطة عند تقييم هذا التراث الواسع من الروايات لن تتوصل الى نتيجة موضوعية في حكمها .

ان هذا التطور في الاستناد الى رواية الأحاديث في العصر العباسي هو الذي كان من أهم مميزات الصراع الفكري بين الفقهاء ومعارضيه ، فالأحاديث المروية عن الرسول (ص) هي التي غطت أهم أبواب الفكر السياسي ، ومسائل أخرى مهمة تدخل تحت أبواب المناقشات الكلامية (١٤) . ويظهر هذا التوجه بوضوح في كتاب الخراج لأبي يوسف (١٥) ، وكتاب الأموال لأبي عبيد (١٦) ، وكتاب الأموال لابن زنجويه (١٧) ، وفي كتب الحديث كمسند أحمد بن حنبل وصحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن ابن ماجه ، وسنن أبي داود ، وسنن الترمذي ، وسنن النسائي ، وكتاب السنة لابن أبي عاصم (١٨) . وقد استند الأشعري والماتريدي والطحاوي الى ما جاء في هذه الكتب في التعبير عن أفكارهم (١٩) .

وما تعنيه هذه الملاحظة من جهة أخرى هو ان رواية الحديث كانت اسلوبا فعلا استخدم في التعبير عن الرأي في مجال الفكر السياسي ومجالات أخرى لها صلة بالصراع بين التيارات المختلفة ، كما كانت مصدرا يرجع اليه لاستنباط الأحكام ، وللتدليل على الآراء . لذا كان الفقهاء يعبرون عن آرائهم أحيانا لا بصيغهم ، بل بروايات عن الرسول (ص) ، لما لها من أهمية شرعية في الرد على آراء الفرق المعارضة ، ولأسقاط حججهم . وتدل متابعة روايات الحديث حول مواضيع مهمة في الفكر السياسي كالبيعة والقرشية والطاعة والفتنة وحول مسائل أخرى كالقدر والاختيار

والجبر والايمان وخلق القرآن (٢٠) تدل على تطور واضح في معنى مضامينها، وهذا يفسر لنا جانباً من باب مختلف الحديث ، ومسألة رواية الحديث بالمعنى ، ووحدة المعنى مع اختلاف اللفظ في علوم الحديث (٢١).

بيد ان التطور لم يكن بمعزل عن الجو الثقافي العام والفكر في تلك المرحلة ، وعن المواضيع المطروحة على ساحة الجدل والنقاش . ان لفظ (خليفة الله) الذي استعمل في الفترة الاموية بكثرة من قبل الخلفاء الامويين ، يظهر في الأحاديث في العصر العباسي ، ثم يتحول التعبير ليصبح (سلطان الله) تمشياً مع مصطلحات المرحلة (٢٢). وحين جاء الأشعري ودافع عن الأفكار المطروحة من قبل الفقهاء بأسلوب المتكلمين ، التفت أفكار الفقهاء بمنهج المعتزلة (المتكلمين)، وبدا واضحاً ان هذا الالتقاء هو الذي سيحدد اطار الكلام السني في الفترات اللاحقة لعصر الأشعري (٢٣).

لقد كانت تجربة التيار الاسلامي ، خلال فترة الراشدين ، في الحكم والسياسة النموذج الناجح لدى الاتجاه الاسلامي بشكل عام ، وللفقهاء منذ اوائل الخلافة الاموية. وشكلت الأفكار والممارسات العملية التي قام بها الراشدون في الحكم والسياسة مصدراً طبيعياً لدى الفقهاء في ابراز المفاهيم السياسية ، ونمط الحكم الذي يسعون اليه ، ويهدفون الى تحقيقه. بيد ان فترة الراشدين كانت - من ناحية أخرى - أداة قوية لمعارضة الحكم الاموي. فقد لاحظ كل من الاتجاه الاسلامي العام والأحزاب السياسية الاسلامية الأخرى اليون بين الفترتين ، لذا كان التأكيد على اختيار ابي بكر وخلفائه، والتحدث عن الشورى وعن أهداف الخلفاء الراشدين وسياساتهم والتزامهم بالاحكام الاسلامية ، واصرارهم على الجهاد وتطبيق احكام الدين وعدلهم ، يهدف بشكل غير مباشر الى معارضة الامويين ، جنباً الى جنب مع الرغبة في ضبط تجارب الأمة بعد وفاة الرسول (ص) ، وروايات الزهري تعطينا صورة حية عن اتجاه تفكير الفقهاء في هذا المجال (٢٤). وقد استمر تأكيد الفقهاء على فترة الراشدين في العصر العباسي الأول ، وازداد بشكل ملحوظ منذ أواخر القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي نتيجة ظروف جديدة ظهرت الى الواقع ، كاتجاه العباسيين نحو الاستبداد ، وتسلب الجند على الخلافة في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، وتوسع نطاق الجدل بين الفرق الاسلامية (٢٥).

غير ان تأكيد الفقهاء على فترة الراشدين ومثالياتها كان في ظروف لم تتجدد فيها المفاهيم الاسلامية في أية مؤسسات ، فقد كان تأكيدهم يجري على سوابق تاريخية نجحت في وسط ظروف لم يكن بالامكان اعادةها الى واقع الخلافة ، في حين ان المؤسسة السياسية كانت تتطور بدفع من القوى التي تحكمها دون ان تهتم بصيحات الفقهاء . وأدى استمرار تأكيد الفقهاء طوال قرنين على مفاهيم وممارسات فترة الراشدين في واقع مغاير لها ، ادى في النهاية الى الجمود في آراء الفقهاء، ولم يعد بالامكان اعادة صياغة المفاهيم والمثل بحيث تكون بديلاً عملياً قادراً وقابلاً للتطبيق . وتوسعت الفجوة بين مثل الفقهاء وبين الواقع ، وازداد الصراع الداخلي غير المرئي لأول وهلة في الفكر السياسي بين المثل وبين تقديم تنازلات من أجل الشرعية والوحدة ، وحسم الصراع في النهاية في القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ، وطفت

التسويات والتنازلات على المثل . ومع ذلك لم يتخل الفقهاء عن تأكيد فترة الراشدين كتجربة نموذجية ومثالية ، واستمروا في الرجوع لتلك الفترة لتوضيح رأيهم ، ولاستنباط أفكارهم . فأصبحت هذه الفترة من ناحية أخرى -بحكم مكانتها في ذهن الفقهاء- تأويلاً وتفسيراً أو تطبيقاً للأحكام القرآنية والسنة النبوية ، ورسخت رؤية هذين المصدرين ( القرآن والسنة ) من منظور الصحابة ، وتطور هذا المنطق في فترات ما بعد الصحابة ليصبح مبدأ اجماع العلماء المنظور النموذجي لفهم القرآن والسنة . وهذا يفسر لنا سبب تأكيد الفقهاء على مكانة الصحابة ثم التابعين ثم تابعي التابعين ، ومن ثم تأكيدهم على العلماء ، وعلى دورهم في فهم النصوص وتفسيرها . وهكذا تصح الأمة -لشيوع سلطة القرار فيها - مصدر القيم والشريعة .

وتوصلنا الملاحظة الأخيرة السابقة الى نقطة أخرى من أصول الفكر السياسي وهي فكرة الاجماع التي تبلورت منذ أواخر القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي عند فقيه كبير كالشافعي الذي حدد نطاقها (٢٦) ، ثم أصبحت قاعدة أساسية -منذ القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي - لدى الفقهاء بالرغم من كونها امتداداً طبيعياً لاتجاه تفكيرهم في القرنين الأول والثاني للهجرة / السابع والثامن للميلاد . ذلك الاتجاه الذي يتلخص في تأكيد دور الجماعة والأمة في مسيرة التاريخ ، واتخاذ القرارات ، وان استخدم في مجال الفكر السياسي تحت ضغوط فكرية (آراء الفرق) ، وعملية (سير الخلافة) لتبرير التطور التاريخي للخلافة ، وللدفاع عنها وتأكيد شرعيتها واستمرارها .

وبذلك أصبح مبدأ الاجماع -نتيجة لتأكيد الفقهاء المستمر- مبدأ رئيسياً تقوم عليه أهم محاور الفكر السياسي ، بل وتقرن الخلافة نفسها به ، والتأكيد على وقوع الاجماع حول خلافة الراشدين (لاسيما ابو بكر وعمر وعثمان) يتخذ هنا اهمية خاصة في اقرار وجوب الامامة (٢٧) . ومن الملفت للنظر ان مسألة استمرار الخلافة ، واثبات شرعيتها لم يترسخ -لاسيما عند الكلام عن الامويين - الا بعد انتشار فكرة الاجماع ورسوخها بين علماء اهل السنة في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي . وهذا جعل مبدأ الاجماع اطاراً يستوعب ادوار الخلافة الثلاثة رغم اختلافها ، ويضفي عليها صفة الشرعية التي ابنى بعض فقهاء العصر الأموي تقبلها فيما يتعلق بالخلافة الأموية ، وذلك كله من أجل مبدأ يعتبر مسيرة الأمة مسيرة لا تخطيء ، ومن أجل حفظ شرعية الأحكام والمعاملات التي جرت تحت ظل اولئك الخلفاء الذين اعتبرتهم بعض الفرق غير شرعيين . ثم ان اعتبار الاجماع من مصادر التشريع ، فتح المجال امام استيعاب المستجدات خلال سير الخلافة وادخالها ضمن الفكر السياسي . ولذا نجد أن محاور الفكر السياسي توسعت وتجددت حسب التطور في مؤسسة الخلافة .

وبالرغم من ذلك فان وجود محاولات لاثبات وجوب الخلافة وشرعيتها بالاستناد الى رواية الاحاديث ، يدل على عدم رسوخ مبدأ الاجماع في اوساط الفقهاء في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي . وهذا يخالف في الاساس القول بأن الخلافة قائمة وشرعية بوقوع الاجماع عليها (٢٨) . لكننا نلاحظ في القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي أن مبدأ الاجماع صار الأساس في اقرار وجوب الامامة ، فمنذ ذلك الوقت رسخت فكرة وجوب الامامة بالاجماع (٢٩) .

لقد لاحظ الفقهاء منذ البداية ان تطور الخلافة وسيورها لم يكن بالضرورة في الاتجاه الصحيح ، وانما طرأت احيانا مستجدات منافية للأهداف والمفاهيم التي يرونها . لقد كان انتقال الخلافة الى الأمويين أول المشاكل الكبرى، وتلتها قضايا أخرى خلال العصرين الأموي ثم العباسي ، مما اضطر الفقهاء الى تفسيرها واتخاذ موقف منها . بيد ان دوافع الفقهاء التي حفزتهم كانت تحتم عليهم ايجاد صيغة مرنة تستطيع التوفيق بين المفاهيم الاسلامية وبين واقع الخلافة . وهكذا ظهر مبدأ الضرورة تدريجيا ، وترسخ بين الفقهاء ليوضح ما يحدث من تطور، وعلاقة هذا التطور بالاسس .

والتوجه للاستناد الى مبدأ الضرورة لم يقرر دفعة واحدة ، ولم يكن عليه اجماع في بداية الأمر . فقد انقسم أصحاب الاتجاه الاسلامي خلال العصر الأموي حول الخلافة الأموية ، فلم ير البعض طاعة الخلفاء الذين تلوا معاوية ، بعد أن اضطر الاتجاه الاسلامي الى قبول خلافته مضطرين من أجل حفظ وحدة الجماعة وتجنب الفتنة ومواصلة الجهاد وترسيخ المفاهيم الاسلامية في المجتمع الواسع الأطراف (٣٠) . ويبدو ان فشل الثورات أدى الى ازدياد قوة الاتجاه السلمي في أواخر الخلافة الأموية ، ودعم بذلك تيار الضرورة . وهكذا تبدو الفترة الأموية فترة نزاع بين ممثلي مبدأ الضرورة وممثلي عدم الاعتراف بها . غير ان مبدأ الضرورة أصبح منذ قيام الخلافة العباسية مبدأ محوريا عند الفقهاء في مجال الفكر السياسي ، في التوفيق بين المثل والواقع ، وتغطية الفجوة بينهما ، واضفاء الشرعية على الخلافة ، ما دام الفقهاء لا يستطيعون تحقيق أهدافهم وتطبيق مفاهيمهم .

الا ان طبيعة اسلوب الفقهاء في التعبير عن آرائهم حالت دون التمييز للوهلة الأولى بين ما ورد في الفكر السياسي حسب مبدأ الضرورة وبين ما كان اصيلا فيه . فقد عبر الفقهاء عن آرائهم السياسية برواية احاديث عن الرسول (ص) ، وآثار عن الخلفاء الراشدين ، واستندوا الى مبدأ الاجماع منذ القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي دون أن يميزوا بين المثل والاسس ، وبين الآراء التي فرضتها الضرورة . واتخذت المفاهيم التي أقرت حسب مبدأ الضرورة مستوى يوازي مستوى المثل والاسس من حيث صياغتها اللغوية والشرعية ، فارتقى مبدأ الطاعة للامام ، وان كان ظالما وجائرا ، الى مستوى العدالة وتطبيق احكام الدين ، واصبح مبدأ ولاية العهد الشبيه بالوراثة قرين الاختيار والشورى .

غير ان استمرار تأكيد الفقهاء على المثل والاسس دون انقطاع ، وتغير صيغ الافكار الأخرى وغيابها في بعض الفترات وظهورها في فترات أخرى متمشية مع ما حصل في الواقع (كما حصل في مبدأ ولاية العهد والقرشية والطاعة وصفات الامام وأهل الاختيار وتعدد الامامة) هو الطريق الى تمييز الاسس عن الآراء التي اضطر الفقهاء الى اقرارها حسب مبدأ الضرورة ، وهذا ما يفسر التدرج في الفكر السياسي خلال القرون الثلاثة الأولى .

ويظهر ان الرغبة في الحفاظ على وحدة الجماعة ، وتطبيق الشريعة ، ونشر العدالة بين أفراد الأمة ، وتحقيق اهدافها ، وتبليغ رسالتها هي التي كانت من حوافز الفقهاء في توجيههم نحو تقبل الواقع لفترة .

وعدم امكانية تحديد الفتره أدى بالضرورة الى تمديدها ، والى استيعاب الفقهاء للتطورات التي حصلت في الخلافة خلال سيرها . فما دامت شروط الضرورة باقية ، فان رغبة اضفاء الشرعي على الواقع ينبغي أن تكون مستمرة (٢١)

غير أن عدم تحقق الاهداف ، أضافه الى الصيغه التي وضعت فيها الافكار استنزفت قيمة المثل شيئاً فشيئاً ، وتقدمت التوفيقات والتبريرات عليها ، فاضطر الفقهاء الى تقديم تنازلات وتوفيقات حسب مبدأ الضرورة أمام التطورات الحاصلة. وهذا الاضطراب يفسر لنا أيضاً سبب تجنب الفقهاء وضع قواعد قطعية وصارمة في الفكر السياسي (٢٢) وما دام سير الخلافة لا يتبع مفاهيم الفقهاء ومثلهم التي لم تتجدد في أية مؤسسات ، ولم تكن لها قوة تفرض نفسها على الواقع ، فإن البديل العملي لتغطية الفجوة بين المثل والواقع هو استيعاب التطورات واقرارها حسب مبدأ الضرورة.

بعد ملاحظة تطور الفكر السياسي خلال فترتنا ، فان السؤال الذي يطرح نفسه هو: ما هي امكانية تحديد ثوابت ومفاهيم أساسية في ذلك الفكر ؟ وذلك لتوضيح نقطة الربط بين فترة الدراسه والفترات التاليه لها .

ان عدم وجود مؤسسات ، ورغبة الفقهاء في التكيف مع تطور المجتمع سياسياً وفكرياً ، وجو الصراع الذي كون الفقهاء فيه آراءهم السياسية ، كل ذلك يفسر لنا جوانب مهمة في هذا الفكر . الا أن ملاحظة دوافع الفقهاء واطارهم المرجعي الذي استندوا اليه ( المفاهيم القرآنية ، وسنة الرسول (ص) ، وتجربة الراشدين ) حين أرادوا ابداء رأيهم في المسائل السياسية والفكرية عامة ، يشير الى مفاهيم أساسية قد يغفلها الباحث في فترة محدودة وموضوع محدد.

لذا فان الاجابة الموضوعية والصحيحة علي السؤال تكمن في تحديد مستوى العلاقة والتفاعل بين دوافع الفقهاء واطارهم المرجعي ، وبين الشروط الموضوعية التي أحاطت بهم . ان المفاهيم والمبادئ الاسلامية التي جاء بها القرآن هي سبب وجود الأمة واسباب عقيدتها التي يجب تحقيقها . وقد سعى الرسول (ص) لتوضيح هذه المبادئ وتطبيقها وترسيخها خلال الفترة المدنية . ونبه صحابته على ضرورة الالتزام بها ونشرها ، ووضع أسس تطبيقها في الواقع .

لقد كانت الفتره التي تلت وفاة الرسول (ص) نقطة مهمة في تاريخ الأمة ، فالصراع الحقيقي الذي نشأ بين صحابة الرسول (ص) ( المركز ) وبين القبائل ، كان صراعاً حول الشكل الذي تتخذه المفاهيم الاسلامية في الحياة الاجتماعية والسياسية (٢٣). فلما توجه صحابة الرسول (ص) البارزون من المهاجرين والأنصار الى اقامة سلطة مركزية موحدة ، برزت المشكلة واضحة في الردة وفي فتنة عثمان وفي انفصال الخوارج عن علي ، حول ضرورة هذه المؤسسة المركزية التي تحرص على سلطاتها وصلاحياتها التوجيهية والمخظطة. والتزم ممثلوا التيار الاسلامي - رغم اختلافهم في مشاكل عملية حول الخلافة - بضرورة وجود سلطة سياسية مركزية تنفذ أوامر الدين ، وتسعى لتحقيق أهداف الأمة . ولم يرض ممثلوا الاتجاه الاسلامي بأي صيغة قد تؤدي الى ابطال دور تلك المؤسسة التي كانت رمز سيادة الاسلام ووحدة الجماعة . وعلى هذا فان التوجه نحو اقامة سلطة سياسية مركزية التي لم يعترف بها التيار القبلي ولم تعرفها المفاهيم القبلية هو توجه

اسلامي في الاصل . وقد أبعد نجاح التيار الاسلامي في حفظ هذه المؤسسة وانتشار المفاهيم الاسلامية وتجذرها في المجتمع خلال القرن الأول الهجري / السابع الميلادي خطر التيار القبلي عنها وأصبح مفهوم السلطة السياسية قاعدة مشتركة بين التيارات الفكرية في المجتمع ، واستمر ذلك في الفترات التالية من تاريخ الأمة . أما آراء بعض الفئات من الخوارج ( النجدات ) والمعتزلة ( صوفية المعتزلة والأصم ) حول عدم ضرورة اقامة الامام ، فلم تكن هي التيار الاصلي لتلك الفئات ، وإنما كانت اضطرارا واستثناء أملت ظروف عملية . ولم يجد هذا التوجه قبولا حتى في أوساط التيارات المعارضة للخلافة الاموية والعباسية (٣٤) .

ويبدو أن نقطتين أساسيتين انتقلتا الى الفترة التالية من التاريخ الاسلامي في هذا المجال ، أولهما توجه رئيسي وهو : ضرورة اقامة سلطة سياسية تكون رمزا لسيادة الاسلام ووحدة الجماعة . وثانيهما : -ومن أجل تحقيق ذلك - عدم القطيعة بين الفكر ( المثل ) والواقع ان لم يكن الواقع تجسيدا حقيقيا للفكر، وذلك بحماية مؤسسة الخلافة ، وبالسعي الى اصلاحها وليس برفضها (٣٥) . وهذا هو سبب التسويات والتوفيقات التي قام بها الفقهاء خلال القرون الثلاثة الاولى .

ان السلطة ضرورية لتطبيق الشريعة ونشر العدالة وجهاد العدو ، غير أن المشكلة طرأت بعد فترة الراشدين في طبيعة العلاقة بين السلطة السياسية وبين الأمة وبين أصول الدين ( القرآن والسنة ) . ولقد التزم التيار الاسلامي منذ اختيار أبي بكر للخلافة بمفهومه لدور السلطة السياسية والأمة وأصول الدين في الحياة السياسية ، واعترف بأن النشاط السياسي والاجتماعي مرتبط بمبادئها واهداف تحدها الآيات القرآنية وسنة الرسول ( ص ) وهي تمثل السيادة الحقيقية التي لا يمكن الخروج عنها ( قال أبو بكر " أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت فلا طاعة لي عليكم " . (٣٦) أما فيما يتعلق بموقع الأمة في علاقاتها بين السلطة السياسية ومصدر السيادة، فيبدو أن الأمة اعتبرت المصدر الأساسي الذي يقرر سياسة الخلافة ويحدد أهدافها حسب ما تفهمه الأمة من أصول الدين ( مصدر السيادة ) ( قال أبو بكر: فان أحسنت فأعينوني وان أسأت فقوموني ) (٣٧) ، ويمنح الشرعية . هذا رغم معرفتنا بأن مفهوم الأمة رسخ بعد صراع طويل خلال القرون الثلاثة الأولى، الا أن توجه التيار الاسلامي كان نحو إعطاء الأمة دورا رئيسيا يقوم بين مصدر السيادة والسلطة السياسية ويكون للأمة سلطة منح الشرعية ( فان عصيت فلا طاعة لي عليكم ) ، وتحديد الأهداف ، ورسم السياسات ( وان أسأت فقوموني ) .

ولم يظهر الى الوجود صدام في فترة الراشدين بين السلطة السياسية واتجاه الأمة في لاهداف العامة ( عمليا الجماعة الاسلامية / الصحابة ) من أجل وحدة الاتجاه الاسلامي في نظرتة لهذه الاهداف . ولكن انتقال السلطة الى الامويين ، ولجوء التيار الاسلامي الى المعارضة بشكل عام هيا المجال لوقوع صدام بين السلطة السياسية والاتجاه الاسلامي فيما يتعلق بدور الأمة وصلاحياتها . لقد استمر الامويون في التأكيد على مبدأ الوراثة وفكرة الجبر ، وأصرروا على أن الخليفة خليفة لله ( عبد الملك وبعده ) (٣٨) وحاولوا تخفيف وطأة المعارضة ، الا أن ما فعله الامويون كان تقليلا لدور الأمة في الحياة السياسية . وأصر الاتجاه الاسلامي مقابل ذلك على دور الأمة ومكانتها وصلاحياتها بالتأكيد على الاختيار والشورى والعدالة وتطبيق أحكام الدين (٣٩)



وأدى ذلك الى فشل الامويين في محاولاتهم لايجاد تفسير للمفاهيم الاسلامية ، تلتقي فيه السلطة السياسية والاتجاه الاسلامي . وأكد صراع الاتجاه الاسلامي مع الامويين مفهوم الامة لدى الفقهاء .

وبالرغم من تراجع دور الامة بشكل ملحوظ في الفترة العباسية الاولى والثانية في المجال العملي غير انه استمر في أنكار الفقهاء ومفاهيمهم دون انقطاع أو تراجع (٤٠) ، حتى برز في مبدأ الاجماع بشكل واضح . واذا كان الصراع يقوم في العصر الأموي بين الاتجاه الاسلامي والخلافة الاموية في مسألة دور الامة وصلاحياتها ، على مبادئ سياسية كالاختيار والشورى وولاية العهد وتطبيق أحكام الدين ، فقد قام في العصر العباسي بين السلطة السياسية والنظم الدينية ، نتيجة تبلور نظم دينية يحكمها الفقهاء ، وقد حاول المنصور توحيد الاحكام والقضاء حتى يضع هذه النظم تحت اشراف الخلافة ، الا أن الفقهاء عارضوا توجهه واكدوا على استقلالهم . وانتهى الصراع بفشل الخلافة العباسية بعد المعنة ، المحاولة الاخيرة التي حددت نطاق سلطة الخلافة وأكدت دور الفقهاء. وبدا واضحا أن أصول الدين هي الاساس الذي تقوم عليه كل التنظيمات ، والامة هي التي تحمل قيم الدين ومفاهيمه ، وتحدد الاهداف ، وترسم السياسات ، لان مسيرتها لا تخفي ، وهكذا أصبح الفقهاء سلطة تعبر عن اتجاه الامة وارادتها (٤١) . أما السلطة السياسية فعليها تطبيق أحكام الدين ، والسير حسب أهداف الامة . الا أن الشيء الذي حال دون ذلك فهو عدم وجود مؤسسات تجسد تلك المفاهيم .

ان مكانة الامة المركزية في آراء الفقهاء تفسر لنا سبب اصرارهم على الاختيار والشورى والبيعة ، فقد رأوا أن الاختيار يبرز ارادة الامة واتجاهها ، كما أن البيعة تدل على عقد تم برضى بين الامة والخليفة علي تطبيق احكام الدين ، وتحقيق العدالة ، وجهاد العدو ، وحماية المسلمين (٤٢) .

ان أهل الاختيار والشورى هنا يكتسبون أهمية خاصة لعدم امكان اشتراك الامة بكاملها في عملية الاختيار . لذا كان تأكيد الفقهاء على العدل والعلم والفضل والتقوى صفات يجب توافرها فيهم (٤٣) .

أما ما يلاحظ من فجوة بين هذه المفاهيم وبين الواقع ، وسعي الفقهاء للتوفيق بينهما ، وقرار الخطوات العملية في تطور مؤسسة الخلافة خلال تطورها ، فيفسره مبدأ الضرورة (٤٤) . وقد كانت الظروف سبب رضى الاتجاه الاسلامي بخلافة معاوية ، واختيار قسم من هذا الاتجاه مبدأ الطاعة للخلفاء الامويين ، وتوجهه بشكل عام للدفاع عن الخلافة العباسية في مختلف مراحلها ، رغم بعدها عن الفقهاء ، وأدى ذلك بدوره الى دخول عناصر توفيقية في الفكر السياسي .

فالرغبة في تجنب الفوضى القبلية أدت الى الرضى بخلافة معاوية . وانتهاء عملية الشورى والاختيار باستعمال القوة سبب الرضى بولاية العهد . والخوف من ضياع سلطات الخليفة بسبب ثورات المعارضة وتسلط الجند ، وبيروز الامارات استوجب التأكيد المستمر على سلطات الخليفة وشمولها . وتوجه الحركات المعارضة الى استعمال القوة في ابداء رأيهم وتغيير ما يعارضونه دفع

الفقهاء الى تأكيد مفهوم الطاعة وعدم الخروج وتجنب الفتنة . وكل ذلك من أجل توفير جو يسمح للأمة أن تؤدي رسالتها وتقاوم الاخطار التي تواجهها ، ولافساح المجال لتطبيق العدالة بين أفرادها (٤٥) . وكانت هذه الجهود المتواصلة خلال القرون الاولى في تأكيد مفهوم الأمة سبب تجلي فكرة الأمة ورسوخها على مستوى ثقافي وحضاري ، وان لم يكن على مستوى سياسي ، اذ حين برزت هذه الهوية كان السلطان السياسي للخلافة قد فقد سيادته على دار الاسلام (٤٦) .

## هوامش الفصل الرابع

- (١) يتضح ذلك خصوصاً في الفصل الأول والتقسيم الأولين من الفصل الثاني والثالث .
- (٢) انظر لبعض المفاهيم القرآنية فيما يتعلق بالعدالة والجهاد والشورى والامة واتباع اوامر الدين. العدالة : القرآن السورة ٢ الآية ١٨٨، ٢١٣، ٣/١٠٤ ، ١١٠ ، ١٥٩ ، ٥٨/٤ ، ٨/٥ ، ٤٢ ، ٤٥ ، ١٥٢/٦ ، ٧٦/١٦ ، ٩٠ ، ٧٣/٢١ ، ٢٤/٣٨ ، ٤٢/٤٢ ، ٢٢/٤٧ ، ٩/٤٩ ، ٢/٦٥ ، الجهاد : ٢١٨/٢ ، ١٤٢/٣ ، ٩٥/٤ ، ٣٥/٥ ، ٥٤ ، ٧٢/٨ ، ٧٥- ١٢/٩ ، ١٦ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢٩ ، ٤١ ، ٧٣ ، ٨٨ ، ١١٠/١٦ ، ٧٨/٢٢ ، ٥٢/٢٥ ، ٦/٢٩ ، ٦٩ ، ٣١/٤٧ ، ١٥/٤٩ ، ١١/٦١ ، ١/٦٦ ، ٩ ، الشورى : ١٥٩/٣ ، ٣٨/٤٢ . الامة : ٣٠/٢ ، ٢١٣ ، ٣/١٠٤ ، ١١٠ ، ٦٥/٦ ، ١٤/١٠ ، ٩٢/٢١ ، ٥٢/٢٣ ، ٥٥/٢٤ ، ٥/٢٧ ، ٣٩/٣٥ ، ٣٦/٧٤ ، ٣٣/٤٧ ، ٤٠-٣٨/٤٢ ، ٥١/٢٤ ، ٥٠-٤٣/٥ ، ١٠٥/٤ ، ٢١٣ ، ١٤٣/٢ .
- (٣) انظر الحسن البصري رسالة القدر ٦٧ وما بعدها ، الشيرازي:جمهرة ١٧٤ وما بعدها، البسوي: المعرفة ٣٤٥-٣٣٨/٣ ، البلاذري: انساب ١٩٦/٥ ، ابن قتيبة عيون ٢/١ ، المبرد: الكامل ١/٣٥٠ البخاري:باب ذكر ١١٧ ، ابن عبد ربه:العقد ١/٣٤-٣٦ ، الاصبهاني:حلية ٢/١٢٥-١٢٦ ، ١٣٤ وما بعدها ، ٣١٢ وما بعدها ، عبد الجبار: طبقات ٢٣٠ وما بعدها ، ابن المرتضى: طبقات ٢٥ ، ٢٦ ، ١٢٠ .
- (٤) انظر مالك بن انس:الموطأ ١/٢٤٤ وما بعدها ، ٤٤٣/٢ وما بعدها ٦٠٦ وما بعدها ، ٦٨٧ وما بعدها ، ٧٠٣ وما بعدها ، ٧١١ وما بعدها ، ٧١٩ وما بعدها ، ٩٠٢ وما بعدها ، الشافعي: الام ٣/٢ ، وما بعدها ، ٧٦ وما بعدها ، ٣/٣ وما بعدها ، ١٤١ وما بعدها ، ٢٣٦ وما بعدها ، ٣/٤ وما بعدها ، ٦٣ وما بعدها ، ١٦٧ وما بعدها ، ٢٢٦ وما بعدها ، ٣/٥ وما بعدها ، ٩٣ وما بعدها ، ١٦٨/٦ وما بعدها ، ٢١٣ وما بعدها ، ٥٩/٧ وما بعدها ، ٣٢/٨ وما بعدها ، الشافعي:جماع العلم ١١ وما بعدها ، الشافعي: الرسالة ١٤٧ وما بعدها ، ١٦١ وما بعدها ، ١٨٦ وما بعدها ، ابو يوسف:كتاب الخراج ٦٧ وما بعدها ، الشيباني: السير الكبير ( في السرخسي ) ٦/١ وما بعدها ، ١٥٦ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ٢٦٠/٢ وما بعدها ، ١٦٨٩/٥ وما بعدها ، ١٩١٣ وما بعدها ، ٢١٣٧ وما بعدها ، الشيباني: السير الكبير ٩٣ وما بعدها ، ١٥٢ وما بعدها ، ١٩٧ وما بعدها ، ٢٤٤ وما بعدها ، ٢٦١ وما بعدها ، الشيباني:الحجة على اهل المدينة ١/٤٢٢ وما بعدها ، ٤٧٩/٢ وما بعدها ، ١٩/٣ وما بعدها ، ٦٧ وما بعدها ، ١٩١/٤ وما بعدها ، ٢٥٥ وما بعدها .
- (٥) انظر عن الرسالة : Helmut Ritter:Der Islam XXI/1 , 1933 , pp. 67-83;
- (٦) انظر احمد امين: فجر الاسلام ٢٨٣ وما بعدها ، زهدي جارالله: المعتزلة ٣ وما بعدها ، حنا الفاخوري - خليل الجر: تاريخ الفلسفة ١٠٨/١ وما بعدها ، علي سامي النشار:نشأة الفكر الفلسفي ٣١٤/١ وما بعدها ، Tritton Islam Kelami 57 ff. ، نلينو: بحوث في المعتزلة ٢٠٢ وما بعدها ، جورج عطية:جدل الديني المسيحي الاسلامي ( مؤتمر بلاد الشام ٢٤-٢٩ تشرين اول ١٩٨٧ ) ٤٠٧ وما بعدها .
- (٧) انظر لملاحظة اهتمامات الفقهاء في العصر العباسي وازدياد النشاط الفقهي وانتشار المؤلفات الفقهية ، مالك بن انس: الموطأ ، ابو يوسف: الخراج ، الشيباني : السير ، الشيباني: الحجة على اهل المدينة ، الشافعي: الرسالة ، الشافعي: الام ، الشافعي: جماع العلم ، الصنعاني: المصنف ، ابو عبيد: الاموال .

(٨) انظر الأشعري مقالات الاسلاميين ، الأشعري: الابانة ، الأشعري: كتاب اللمع ، الماتريدي: كتاب التوحيد ، الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ، وانظر الناشء: مسائل ٦٧ ، البغدادي: تاريخ ٢١١/٨ .

(٩) يبدو ذلك في القرن الثاني ويتضح في القرن الثالث؛ مالك بن انس: الموطأ ٤٤٣/٢ وما بعدها ، ٨٩٨-٩٠١ ، ٩٨٢-٩٨٣ ، مالك بن انس الموطأ (رواية الشيباني) ٣٠٩ ، الشيباني: السير الكبير (في السرخسي) ١٥٦/١ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، الشيباني: السير الكبير ١٩٦ وما بعدها ، ٢٢٨ وما بعدها ، ٢٤٤ وما بعدها ، ابو يوسف: الخراج ٦٧ وما بعدها ، عبدالله بن وهب بن مسلم: كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ، الشافعي: الأم ١٨٨/١ وما بعدها ٢٢٦/٤ وما بعدها ، الشافعي: ترتيب مسند الشافعي ١٩٤/٢ وما بعدها ، الصنعاني: المصنف ٣٧٩/٢ وما بعدها ، ٥٨-٥٥/١١ ، ٣١٩ ، وما بعدها ، ٣٢٩ وما بعدها ، ٣٣٩ وما بعدها ، ٣٥٠ وما بعدها ، ابو عبيد: كتاب الاموال ١٠ وما بعدها ، ابو عبيد: كتاب الايمان ٥٣ وما بعدها ، ٨٣ وما بعدها ، احمد بن حنبل: المسند ٢٧٩/١ وما بعدها ، ٤٧/٢ ، ٤٨-٤٧/٢ ، ٤٤٢ ، ٤٢/٣ ، ١٦٤ ، ٩٦/٥ ، ٢٣٢ ، ٢٩٤ ، ٢٣٠/٦ ، ٢٩٢ ، ١١٢/٧ ، ٢٠٢ ، ٣/١٠ ، ٣٠/١٣ ، ١٧٣ ، ١٨٠ ، ٨٧/١٥ ، احمد بن حنبل: السنة ٨١ وما بعدها ، ١١٩ وما بعدها ، ٢١٢ ، وما بعدها ، ٢٣٠ وما بعدها ، ٢٧٦ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٨/١ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ١٧/٤ وما بعدها ، ٢١٧ وما بعدها ، ١٥٢/٨ ، وما بعدها ، ٢٠/٩ ، وما بعدها ، ٥٨ ، وما بعدها ، ٧٧ ، وما بعدها ، ٩٥ وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٢٨/١ وما بعدها ، ١٣٩/٥ ، وما بعدها ، ٢/٦ ، وما بعدها ، ٢١ ، وما بعدها ، ٤٤/٨ ، وما بعدها ، ١٦٥ ، وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٩/١ وما بعدها ، ٣٣٠ وما بعدها ، ١٢١/٢ ، وما بعدها ، ٤٧/٣ ، وما بعدها ، ابو داود: سنن ٣/٣ وما بعدها ، ٢١٩/٤ ، وما بعدها ، ٢٢٢ ، وما بعدها ، ٢٤١ ، وما بعدها ، وانظر ارتولد: الخلافة ٢٣ ، جب: دراسات ٢٠٢ ، الدوري: النظم (ط ١) ٧٤ .

(١٠) انظر نص الرسالة Der Islam XXI/1 , 1933 PP. 67-83 .

(١١) انظر عن الرسالة Van Ess Arabica XXI/1 , 1974 , Pp. 20-25 .

(١٢) انظر عن الرسالة ، فان اس: بدايات علم الكلام في الاسلام ١٣-٣٧ .

(١٣) انظر عن الرسالة ن.م: ٤٣-٥٤ .

(١٤) انظر الأشعري: مقالات ، الأشعري: اللمع ، الأشعري: الابانة ، الماتريدي: كتاب التوحيد ، الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ، الماتريدي: رسالة العقائد ، وانظر الفصل الثاني والفصل الثالث .

(١٥) انظر ابو يوسف: كتاب الخراج ٧٢-٩٥ .

(١٦) انظر ابو عبيد: كتاب الاموال ١٠-١٤ .

(١٧) انظر ابن زنجويه: الاموال ٢٠/١ وما بعدها .

(١٨) ابو حنيفة: وصيته الى البتي ٢٥ وما بعدها ، ٣١ وما بعدها ، ابو حنيفة: العالم والمتعلم ١٥

وما بعدها ، ابو حنيفة: الفقه الاكبر ٦ وما بعدها ، ابو حنيفة: وصية ٣٦ وما بعدها ، ابو حنيفة: الفقه

الابسط ٣٧ وما بعدها ، ٤٠ وما بعدها ، ابو حنيفة: مسند (رواية الحصكي) ٩ وما بعدها ، مالك بن

انس: الموطأ ٨٩٨/٢ وما بعدها ، ٩٨٢ وما بعدها ، الشيباني: السير الكبير (في السرخسي) ١٥٦/١ وما

بعدها ، عبدالله بن وهب: كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ، الصنعاني: المصنف ١٧١/٥ ، ١١١/١١ وما بعدها

، ١١٩ / ١١ وما بعدها ، ٣٥٠ وما بعدها ، ابو عبيد، كتاب الايمان ٥٣ وما بعدها ، ٨٤ وما بعدها ،  
 ٩٧ وما بعدها ، ١٥١ وما بعدها ، احمد بن حنبل: السنة ٩ وما بعدها ، ٨١ وما بعدها ، ١١٩ وما بعدها  
 ، ٢١٢ وما بعدها ، ٢٦٧ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٨/١ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ١٧/٤ ،  
 وما بعدها ، ١٥٢/٨ ، وما بعدها ، ٢٠/٩ ، وما بعدها ، ٥٨ ، وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٢٨/١ وما بعدها  
 ، ١٣٩/٥ وما بعدها ، ٤٤/٨ ، وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٩/١ وما بعدها ، ٣٣ ،  
 وما بعدها ، ١٢١/٢ ، وما بعدها ، ٣٤٧ ، وما بعدها ، ابوداود: سنن ٣/٣ وما بعدها ، ٢١٩/٤ ، وما  
 بعدها ٢٢٢ وما بعدها ، ٢٤٨ ، وما بعدها ، الترمذي: سنن ٨/٩ وما بعدها ، ٧٤/١٠ ، وما بعدها ، ابن  
 ابي عاصم: كتاب السنة ٤٨٣/٢ ، وما بعدها ، ٤٦١ ، وما بعدها .

(١٩) الأشعري: الابانة ٢٨ وما بعدها ، ١٤١ وما بعدها ، ١٦١ وما بعدها ، ١٨١ وما بعدها ، ٢٢٥  
 وما بعدها ، ٢٥١ وما بعدها ، ٢٦٠ وما بعدها ، الأشعري: مقالات ٢٩٠ وما بعدها ، الأشعري: اللمع  
 ١٣٣ وما بعدها ، ابن ابي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٥ ، ٤٧١ ، ٤٧٦ ، ٤٧٨ ، ٤٨٢ ، ٤٨٤ ،  
 الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ٥ وما بعدها ، ٣٠ ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢ ، الماتريدي: كتاب  
 التوحيد ٢١٥ وما بعدها ، ٢٥٦ ، وما بعدها ، ٢٨٦ ، وما بعدها ، ٣٠٥ ، وما بعدها .

(٢٠) انظر مالك بن انس: الموطأ ٨٩٨/٢ ، ٩٨٢ ، عبدالك بن وهب: كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ،  
 الصنعاني: المصنف ١٧١/٥ ، ١١١/١١ ، ١١٩ ، ٣٥٠ ، احمد بن حنبل: السنة ٩ وما بعدها ، ٨١ وما  
 بعدها ، ١١٩ وما بعدها ، ٢١٢ وما بعدها ، الشافعي: الام ١٨٨/١ - ١٩٠ ، الدارمي: كتاب الرد علي  
 الجهمية ٦٦ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٨/١ - ٢٢ ، ١٥٨-١٥٢/٨ ، ٢٢-٢٠/٩ ، ٢٢١٧-٢١٨ ،  
 مسلم: الصحيح ، ٢٨/١ وما بعدها ، ٤٤/٨ ، وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ٩/١ وما بعدها ، ٣٣ وما  
 بعدها ، ابوداود: سنن ٢١٩/٤ وما بعدها ، ٢٢٢ وما بعدها ، ٢٤١ ، وما بعدها ، احمد بن حنبل: المسند  
 ، ٤٢/٣ ، ٢٩/٧ ، ١١٢ ، ٢٠٥ ، ٣/١٠ ، ٣٠/١٣ ، الأشعري: الابانة ١٤ وما بعدها ، ٦٣ ، وما بعدها ،  
 ٢٢٥ وما بعدها ، ٢٥١ ، وما بعدها .

(٢١) انظر ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث ١٢٣-١٢٤ ، ١٢٨-١٢٩ ، ١٤٧-١٤٨ ، ١٥٩ ،  
 ١٦١-٢١٢ .

(٢٢) انظر ابو يوسف: الخراج ٧١،٧٥ ، الصنعاني: المصنف ٣٤٤/١١ ، ابن ابي عاصم: كتاب السنة  
 ، ٤٨٧/٢-٤٩٢ ، الترمذي: سنن ٦٨/٩-٧٠ ، ابن زنجويه: الأموال ٧٧/١ ، ابوداود: سنن ٢١٠/٤ ،  
 احمد بن حنبل: المسند ٤٨/١٣-٤٩ .

(٢٣) انظر الأشعري: مقالات ٢٩٠ وما بعدها ، الأشعري: الابانة ٧ وما بعدها ، ١٤ ، وما بعدها ، ٢٠  
 وما بعدها ، ٦٣ وما بعدها ، ١٦٠ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها ، ٢٥١ وما بعدها ، الأشعري: اللمع ٣٣  
 وما بعدها ، ٤٧ وما بعدها ، ٦٩ وما بعدها ، ١٣٣ ما بعدها ، البغدادي: اصول ٨٩ وما بعدها ، ١٣٠  
 وما بعدها ، ١٨٥ وما بعدها ، ٢٠٦ وما بعدها ، ٢٤٧ ، وما بعدها ، ٢٧١ ، وما بعدها ، ٣١٨ ، وما بعدها  
 ، الغزالي: الاقتصاد ١٠٤ وما بعدها ، ١٤٧ ، وما بعدها .

(٢٤) انظر ابن هشام: السيرة النبوية ٦٤٩/٢ ، ٦٥٠ ، ٦٥٢-٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٧ ، ٦٦١ ، الصنعاني:  
 المصنف ٤٣٥/٥-٤٣٦ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩-٤٤٥ ، ٤٤٨-٤٥٠ ، ٤٥٢-٤٦٩ ، ٤٦٩-٤٧٤ ، ٤٧٧ ،

- ٤٧٨، ٤٨٠-٤٨٢ ، ابن سعد: طبقات ، ١٢٧-١٢٩-١/٢ ، ١٣١-١٣٣، ١٧-٢/٢، ١٨-١٩،  
٢٠، ٣٩، ٤٣، الطبري: تاريخ ١٩٠-١٩١، ١٩٤-١٩٣، ٢٠٣، ٢٠٦، ٤٣٣، وانظر  
الدوري: بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ٢٣-٢٥، ٧٨ وما بعدها ، ٩٣ وما بعدها .
- (٢٥) انظر ابو يوسف: كتاب الخراج ٨٣ وما بعدها ، الصنعاني: المصنف ٤٣٢/٥ وما بعدها، ٤٣٨ وما  
بعدها ، ٤٤٥ وما بعدها ، الشافعي: الرسالة ٤١٩-٤٢٠، ابو عبيد: الأموال ١٢ وما بعدها ، احمد بن  
حنبل: المسند ٦٨/٥، ١٢١، ٢٤٢/٢١ ، احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدها ، ٢٢٩، البخاري:  
الصحيح ٢٢، ٨/٥، ٢١٠، ١٥/٦، ٢١٠/٨، ١٠٠/٩، وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٤/٦ وما بعدها ،  
الترمذي: سنن ٧٠/٩، ابو داود: سنن ١٣٣/٣ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، النسائي:  
سنن ٧٤-٧٥، ابن هشام: السيرة ٦٥٣/٢ وما بعدها ، ٦٦٠ وما بعدها ، ابن سعد: طبقات ٢/٢-٢٣  
، ٣٨ وما بعدها، ٥٥، ٥٠-٤٩ .
- (٢٦) انظر الشافعي: جماع العلم ٥١ وما بعدها ، الشافعي: الرسالة ٤١٩ ، ٤٧١ وما بعدها ، وانظر  
جب: دراسات ١٨٥-١٨٦ ، الدوري: النظم (١ط) ٧٤-٧٥، ٨٢ .
- (٢٧) انظر احمد بن حنبل: المسند ٦٨/٥، ١٢١، ٢٤٢/٢١ ، احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدها ،  
البخاري: الصحيح ٢٢، ٨/٥، ١٥/٦، ٢١٠/٨، ١٠٠/٩، مسلم: الصحيح ٤/٦ ، الترمذي: سنن ٧٠/٩ ،  
ابو داود: سنن ١٣٣/٣ ، ابن ابي عاصم: كتاب السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، النسائي: سنن ٧٤-٧٥،  
الاشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدها ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢ .
- (٢٨) انظر النوبختي: فرق ٨، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، ابن هشام:  
السيرة ٦٤٩/٢-٦٥٠، ٦٥٢، ابن سعد: طبقات ١٧-٢/٢، ٢٦-٢٣، ٩٨-١٠٠، الاشعري: مقالات ٤٥٥  
-٤٥٦، الاشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ١٧٢/١، ٢/٥، مسلم: الصحيح  
١٠٨/٧-١١١، الفراء: المعتمد ١٩٦ ، ابن تيمية: مجموع ٤٨/٣٥ ، ابن تيمية: منهاج ٣٤٠/١ .
- (٢٩) انظر الماتريدي: رسالة العقائد ٢١ ، البغدادي: اصول ٢٧٢ ، الماوردي: الاحكام ٥ .
- (٣٠) وهم الذين رفضوا الخروج مثل ابن عباس وابن عمر ومحمد بن الحنفية ، والحسن البصري والزهري.  
ولقد لاحظنا الذين لم يبروا الخروج في القسم الاول من الفصل الثاني ٧٣-٧٥ .
- (٣١) انظر جب: دراسات ١٨٦، ١٩٤، ٢٠٣ ، الدوري: الديمقراطية ٧٦ .
- (٣٢) انظر الدوري: النظم (١ط) ٧٥ ، جب: دراسات ٢٠٣ .
- (٣٣) انظر لتوضيح هذه النظرة الدوري: مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ٥٠ وما بعدها ، الدوري:  
التكوين ٣٩ وما بعدها ، وانظر الفصل الاول من الدراسة ٢٧
- (٣٤) انظر الشافعي: الرسالة ٨٠ ، الخطابي: غريب الحديث ١٢٨/٢ ، النوبختي: فرق ١٥ ، الاشعري:  
مقالات ١٢٧ ، ٤٦٠ ، الشهرستاني: نهاية الاقدام ٤٨٢، ٤٨٤ ، الايجي: المواقف ٤١٧ ، ٤٢٤ ،  
الناشي: مسائل الامامة ٤٩ ، ٥٩-٦٠ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠-٤٨ ، البغدادي: الفرق ١٢٠ ،  
البغدادي: اصول ٢٧١-٢٧٢ ، الرازي: محصل ٢٤٠ ، ابن خلدون: العبر ٣٤٠/١-٣٤١ ، ابن المرتضى:  
القلائد ١٤١ ، الفراء: المعتمد ١٩٥ ، الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤ ، الفراء: الاحكام ١٩، ٢٤ .
- (٣٥) انظر النسائي: سنن ١٥٥/٧ ، الصنعاني: المصنف ٣٢٧/١١ ، ٣٥٠ وما بعدها ، ابن ابي عاصم:

السنة ٤٩٦/٢ ، البخاري: الصحيح ٦٠/٤-٦١ ، ٥٨/٩ ، ٦٢ ، ما بعد ما ، الترمذي: سنن ٨/٩ ، وما بعد ما ، ١٢١ ، ابن ماجه: سنن ٣٤٧/٢ ، وما بعد ما ، مسلم: الصحيح ٢١/٦ ، وما بعد ما ، ١٧-١٨ ، ١٦٥/٨ ، وما بعد ما ، احمد بن حنبل: المسند ١٠/١٣٣-١٣٤ ، ١٣ ، ٨٧/١٣-٨٩ ، ١٧٣-١٧٤ ، ١١٢/٧ ، ١٠١-١٠٠/١٢ .

(٣٦) ابن هشام: السيرة ٦٦١/٤ .

(٣٧) ن.م.: ٦٦١/٢ .

(٣٨) انظر الامامة والسياسة ١٩٩/١ ، البلاذري: انساب ٢٧٧/٣ ، ٢٠٧/٤ ، ٢٩٧، ٢٠٨ ، ٣٤٥ ، ٣٠٩/٣ ، ٤٢٧ ، ١١٧ ، ١١٢ ، ٨٩/٤ ، ابن عبد ربه: العقد ١١٢ ، ١١٧ ، ١١٢ ، ٢٢٠/٥ ، الطبري: تاريخ ٣٠٩/٣ ، ابن سعد: طبقات ٢٤٥/٥ ، الدينوري: الاخبار ٣٤٦ ، عبد الحميد الكاتب: رسائل ١٩٣ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ ، الاخلط: ديوان ٩١ ، ١٠٣ ، ١٠٥ ، جرير: ديوان ٩٤-٩٥ ، ١٧٥ ، ٢٢٥ ، ٢٨٨ ، ٢٩٠ ، ٤٤٩ ، ٦٢٠/٢ ، ٦٨٦ ، ٧٣٧ ، الفرزدق: ديوان ٨٥/١ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ٢٦٢ ، ٢٨١ ، ٣٣٦ ، ٤١١ ، ١٧/٢ ، ١٧٨ ، ٨٩ ، ١٢٥ ، ٣٠١ ، ٢٤٦ ، ٢٠٨ .

(٣٩) ويلاحظ ذلك في الثورات التي قامت في العصر الاموي وفي مواقف الفقهاء. انظر الامامة والسياسة ١٨٥/١ ، المسعودي: مسروج ٣٧/٣ ، القالي: الامالي ١٧٥ ، ابن خياط: تاريخ ٢١٣-٢١٤ ، ٢٨٠ ، ٢٨٩-٢٩٠ ، اليعقوبي: تاريخ ٢٧١/٢ ، ٣٣١ ، وما بعد ما ، الطبري: تاريخ ٣٠٣-٣٥٢/٥ ، ٢٨٤/٦ ، وما بعد ما ، ٣٣٦ ، وما بعد ما ، ٤١٥-٤١٦ ، الصنعاني: المصنف ٣٣٢/٥ ، وما بعد ما ، ٤٣٩ ، وما بعد ما ، ٤٤٨ ، وما بعد ما ، ٤٧٧ ، وما بعد ما ، البلاذري: انساب ١/٤-٥٥٥ ، ابن هشام: السيرة ٢٥٦/٢ ، وما بعد ما ، ابن سعد: طبقات ٢/٢-٣٨-٣٩ ، ٤٩-٥٠ ، ٥٧ ، ابن عبد ربه: العقد ٤/٤ ، ٤٢١ ، البسوي: المعرفة ١/٤٧٣ ، ٤٧٦-٤٧٧ ، الذهبي: سير ٣٩/٤ ، ابن المرتضى: طبقات ٢٣ .

(٤٠) انظر ابو يوسف: الخراج ٧١ ، وما بعد ما ، ٨٣ ، وما بعد ما ، ٨٧ ، وما بعد ما ، ٩١ ، وما بعد ما ، الشيباني: السير ٢٤٤ ، الصنعاني: المصنف ٤٣٢/٥ ، وما بعد ما ، ٤٤٥ ، وما بعد ما ، ٣٢١-٣١٩/١١ ، مالك بن انس: الموطأ ٢/٩٨٢-٩٨٣ ، الشافعي: الام ١/١٨٢-١٨٣ ، الزبير بن بكار: الاخبار ١٤١ ، وما بعد ما ، البخاري: الصحيح ٦٠/٤-٦١ ، ٨/٥ ، وما بعد ما ، ٢٢ ، وما بعد ما ، ٢١٠/٨ ، ٩٥/٩ ، ١٠٠-١٠١ ، ١٣٨ ، مسلم: الصحيح ٤/٦-٥ ، ١٧ ، الترمذي: سنن ٦/٧٠-٧٣ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ابو داود: سنن ٣/١٣٣-١٣٦ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٠ ، احمد بن حنبل: المسند ١/٢٧٩ ، ٢٨٢ ، ٦٨/٥ ، ١٢١ ، ٢٣٠/٦ ، ٢٩٢ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ ، وما بعد ما ، ابو عبيد: الاموال ١٠ ، وما بعد ما ، ابن ماجه: سنن ١/٦١ ، النسائي: سنن ٧/١٥٥-١٥٩ ، ٢٢٢-٢٢١/٨ .

(٤١) انظر الشافعي: الرسالة ٤١٩-٤٢٠ ، ٤٧١ ، وما بعد ما ، الشافعي: جماع العلم ٥١ ، وما بعد ما ، وانظر الدوري: الديمقراطية ٧٦ ، محمد يوسف موسى: نظام الحكم ٦٩ ، ٧٥ ، رضوان السيد: الامة ١١١ ، ١٩٧ ، رضوان السيد: الشخصية الاسلامية (دراسات الجامعة الاردنية/١٤/٤/١٩٨٦) ، ٢٠ ، لامبتون: الفكر السياسي ٣٦ ، لاووست: نظريات ٧١ .

(٤٢) انظر مالك بن انس: الموطأ ٢/٩٨٢-٩٨٣ ، الصنعاني: المصنف ٤٤٥/٥ ، ٣١٩/١١ ، وما بعد ما ، ٣٣٥ ، البخاري: الصحيح ٨/٥ ، وما بعد ما ، ٢٢ ، وما بعد ما ، ٢١٠/٨ ، ٨٠/٩ ، وما بعد ما ، مسلم:

- الصحيح ٥-٤/٦ ، ٢٩ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٠ ، احمد بن حنبل: المسند ٢٧٩/١ ، ٢٨٢ ، ٩/٢ ، ٢٣٣-٢٣٢/٥ ، ١٨٠/١٣ ، الترمذي: سنن ٧٠/٩ ، ١٢١ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ ، الأشعري : كتاب الرسالة ١٠٦-١٠٧ ، الأشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدها ، الأشعري: اللع ١٣٣ ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١-٢٢ ، الفراء: المعتمد ٢١٣ ، ابو عبيد: الاموال ١٠-١٤ ، ابن زنجويه: الاموال ٢٦/١-٢٩ ، الدوري: الديمقراطية ٧٦ ، محمد يوسف موسى: نظام الحكم ٧٠ .
- (٤٣) انظر الصنعاني: المصنف ٤٤٥، ٤٣٩/٥ وما بعدها ، ٤٨٠ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٢٢/٥ ، ١٠٠/٩ ، الترمذي: سنن ١٠/٩ ، البغدادي: اصول ٢٨٠-٢٨١ .
- (٤٤) ابو حنيفة: الفقه الاوسط ٤٠ ، ابو يوسف: الخراج ٨٠ وما بعدها ، مالك بن انس: الموطأ (رواية الشيباني) ٣٠٩ ، احمد بن حنبل: المسند ٢٠٦/٧ ، ١٣٦/١٩ ، ١٤٢ ، البخاري: الصحيح ٨٠/٩ وما بعدها ، الرازي: مناقب ١٣٧ ، البيهقي: مناقب ٤٤٨ ، العبادي: طبقات ١٧ ، ابن القيم الجوزية: اجتماع ٨٦ ، الفراء: الاحكام ٢٣ ، ابو داود: سنن ١٣٠/٣ ، مسلم: الصحيح ٦-٥/٦ ، الصنعاني: المصنف ٣٢٠/١١ ، النسائي: سنن ١٦٢/٧ ، الأشعري: كتاب الرسالة ١٠٦ ، الأشعري: مقالات ٢٩٥-٢٩٦، ٤٥١، ٤٥٢-٤٥٣ ، الأشعري: الابانة ٣٣، ٣٠ الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ١٤-١٥ ، وانظر الدوري: الديمقراطية ٧٦ ، لوي غارديه: اهل الاسلام ٢٧٤ ، رضوان السيد: الشخصية ٣٥ .
- (٤٥) انظر ابو يوسف: الخراج ٦٨-٦٩ ، ٧١ ، ٨٤ وما بعدها ، الرازي: مناقب ١٣٧ ، البيهقي: مناقب ٤٤٨ ، العبادي: طبقات ١٧ ، ابن القيم الجوزية: اجتماع ٨٦ ، الماوردي: الاحكام ١٦ ، ابو زرعة: تاريخ ١٨٩/١-١٩ ، ابو حنيفة: الفقه الاوسط ٤٠ ، مالك بن انس: الموطأ (رواية الشيباني) ٣٠٩ ، الشافعي: الام ٢٢٦/٤ ، الصنعاني: المصنف ٣٢٩/١١ وما بعدها ، ٣٣٩ وما بعدها ، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٩ ، البخاري: الصحيح ١٠٠/٩ ، الترمذي: سنن ٧٠/٩ ، مسلم: الصحيح ٥-٤/٦ ، الأشعري: مقالات ٤٥٥-٤٥٦، ٤٦٣ ، الأشعري: اللع ١٣٤ الأشعري: الابانة ٢٥٦ ، الأشعري: كتاب الرسالة ١٠٦ ، البغدادي: اصول ٢٨٠-٢٨١ ، ٢٨٥ ، الماوردي: الاحكام ١١ وما بعدها ، ٢٤-٢٣ ، الفراء: الاحكام ٢٣ ، ٢٥ ، الماتريدي: رسالة العقائد ١٧ ، الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ١٤-١٥ ، ابو عبيد: الاموال ١٢-١٣ ، احمد بن حنبل: المسند ٥٢/١٣ ، ١٧٣-١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٩٨/٧ ، ٢٠٥ ، ٢٦٢-٢٦٣ ، ٨٧/١٥-٨٩ ، المحاسبي: مسائل ٢٠٧-٢١٢ ، ٢٢٠-٢٢٣ ، ابن زنجويه: الاموال ٧١/١ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٤/٤ ، ٣٤ ، ٦٠-٦١، ٥٨/٩ وما بعدها .
- (٤٦) انظر الدوري: التكوين ٣٥ وما بعدها ، ٨١ وما بعدها .



## ثبت المصادر والمراجع

## المصادر الأولية

ابن الأثير، علي بن ابي الكرم محمد بن محمد (١٢٣٢/هـ-١٦٣٠م) الكامل في التاريخ/تح: ابو الغداء عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية ط ١ ، بيروت ١٩٨٧ ، ١٠ م .

الأجري ، ابو بكر محمد بن الحسين (٣٦٠هـ/٩٧٠م) الشريعة ، تح : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ط١ القاهرة (١٩٥٠: في المقدمة ) .

٢٣ - احمد بن حنبل (٢٤١هـ/٨٥٥م) المسند ، تح واكمال: احمد محمد شاکر و الحسيني عبد المجيد هاشم ، دار المعارف القاهرة ١٩٨٠ ، ٢٠ م .  
السنة، تح : ابو هاجر محمد السعيد بن ببيوني زغلول دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٥ .

احمد بن يوسف بن ابراهيم (٣٣١ أو ٣٤٠هـ/٩٤٢/٩٥١م) كتاب العهود اليونانية المستخرجة من رموز كتاب السياسة لافلاطن وما انضاف اليه ، ضمن كتاب الاصول اليونانية للنظريات السياسية في الاسلام تح : عبد الرحمن بدوي ، مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٥٤ .

١ - الاخطل، عيث بن عوث (٩٢هـ/٧١٠م) ديوان الاخطل تح : مهدي محمد ناصر الدين دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٦ .

الازدي ، ابو زكريا يزيد بن محمد (٣٣٤هـ/٩٤٥م) تاريخ الموصل ، تح : علي حبيبه لجنة احياء التراث الاسلامي المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية الجمهورية العربية المتحدة ، القاهرة ، ١٩٦٧ ، الكتاب الثالث عشر .

الاسفراييني ، ابو المظفر طاهر بن محمد (٤٧١هـ/١٠٧٨م) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهاكلين تح : كمال يوسف الحوت ، عالم الكتب ط١ بيروت ١٩٨٣ .

الاشعري ، ابو الحسن علي بن اسماعيل (٣٢٤هـ/٩٣٥) كتاب مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين تح : هلموت ريتشر دار احياء التراث العربي ط١ ، بيروت د.ت .

الابانة عن اصول الديانة تح : فوية حسين محمود دار الكتاب ط١ ، القاهرة(في المقدمة) : (١٩٨٦) .

- كتاب اللمع في الرد على اهل الزيغ والبرج تح : حموده غرابه مطبعة مصر دم. ١٩٥٥ .
- كتاب الرسالة، تح وتشر: قوام الدين، دار الفنون الهيئات فاكولتسي مجموعه سي عدد ٨، سارت ١٩٢٨ استانبول .
- الاصبهاني، ابو نعيم احمد بن عبدالله (٤٣٠هـ/١٠٣٨م) حلية الاولياء وطبقات الاصفياء، دار الكتاب العربي ط٣، بيروت ٩٨٠، ١٠ م .
- الاصفهاني ابو الفرج علي بن الحسين (٣٥٦هـ/٩٦٦م) كتاب الاغانى ، اشرف على النشر عبدالله العلايله ، موسى سليمان ، احمد ابو سعد ، دار الثقافة ط٢ ، بيروت ١٩٥٨ ٢٣م .
- مقاتل الطالبين تح : السيد احمد صقر، دار احياء الكتب العربية القاهرة ١٩٤٩ .
- ابن اعثم الكوفي، ابو محمد احمد (٣١٤هـ/٩٢٦م) الفتوح، دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٦، ٨ ج في ٤م .
- الايحي، عضد الدين عبد الرحمن بن احمد (٧٥٦هـ/١٣٥٥م) المواظف في علم الكلام، مكتبة المثني القاهرة د.ت .
- الباقلاني، ابو بكر بن الطيب (٤٠٣هـ/١٠١٢م) الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تح : محمد زاهد بن الحسن الكوثري، مؤسسة الخانجي ط٢، القاهرة ١٩٦٣ .
- التمهيد في الرد على الملحدة والمعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة تح : محمود محمد الخضيري، محمد عبد الهادي ابو ريده، دار الفكر العربي القاهرة ١٩٤٧ .
- البخاري، ابو عبدالله محمد بن اسماعيل (٢٥٦هـ/٨٦٩م) الجامع الصحيح تح: احمد محمد شاكر ، دار الجيل بيروت د.ت. ٩م .
- خلق افعال العباد والرد على الجهمية واصحاب التعطيل، مؤسسة الرسالة ط٢ ، بيروت ١٩٨٧ .
- كتاب التاريخ الكبير، طبع تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان دار الكتب العلمية بيروت (في المقدمة: ١٩٨٦) ٨م .

السوي، ابو يوسف يعقوب بن سفيان (٢٧٧هـ/٧٩٠م) كتاب المعرفة والتاريخ تح: اكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة ط ٢، بيروت ١٩٨١ م. ٣.

البغدادي، الخطيب ابو بكر احمد بن علي (٤٦٣هـ/١٠٤٤م) تاريخ بغداد او مدينة السلام دار الكتاب العربي بيروت د.ت. ١٨م.

البغدادي، عبد القاهر بن طاهر (٤٢٩هـ/١٠٣٧م) كتاب اصول الدين، دار المدينة (عن طبعة استانبول مدرسة الالهيات مطبعة الدولة ط ١٦ ١٩٢٨) بيروت د.ت.

الفرق بين الفرق، دار الكتب العلمية ط ١٦ بيروت ١٩٨٥.

البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر (٢٧٩هـ/١٠٨٦م) انساب الاشراف، القسم الرابع، الجزء الاول تح: احسان عباس جمعية المستشرقين الالمانية المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٧٩.

Volume 5 Ed: S.D.F Goitein , Jarusalem . The school of Oriental Studies Hebrew University 1936.

الجزء الثاني تح : الشيخ محمد باقر الحمودي. مؤسسة الاعلمي للمطبوعات بيروت ١٩٧٤.

الجزء الثالث تح : الشيخ محمد باقر الحمودي دار التعارف للمطبوعات بيروت ١٩٧٧.

القسم الثالث : تح : عبد العزيز الدوري ، جمعية المستشرقين الالمانية المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٧٨ .

فتوح البلدان تح : دي خويه طبعة بريل ليدن ١٩٦٨ .

البيهقي ، ابو بكر احمد بن الحسين (٤٥٨ هـ/١٠٦٥م) الاعتقاد على مذهب السلف اهل السنة والجماعة تح : جماعة من العلماء باشراف الناشر ، دار الكتب العلمية ط ١٦ ، بيروت ١٩٨٤ .

مناقب الشافعي تح : السيد احمد صقر دار التراث ط القاهرة ١٩٧١ م. ٢.

البليخي الكعبي ابو القاسم عبد الله بن احمد (٣٨٩هـ/٩٨٨م) باب ذكر المعتزلة من كتاب مقالات الاسلاميين تح : فؤاد السيد (ضمن كتاب فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار) الدار التونسية للنشر تونس ١٩٧٤ .

١٧- الترمذي ابو عيسى محمد بن عيسى (٢٧٩هـ/٨٩٢م) سنن الترمذي : شرح الامام ابن العربي المالكي، دار الكتاب العربي بيروت د.ت. ١٣ م.

بن تغري بردي ، جمال الدين ابو المحاسن يوسف (٨٧٤هـ/١٤٦٩م) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب المصرية بالقاهرة ط١ القاهرة ١٩٢٩ ١٢ م.

الفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر (٧٩٢هـ/١٣٨٩م) شرح العقائد النسفية في اصول الدين وعلم الكلام، كلود سلامة وزارة الثقافة والارشاد القومي دمشق ١٩٧٤.

١٨- ابو تمام الامام الشاعر (٢٢٩. او ٢٣١ هـ / ٨٤٣/٨٤٥م) نقائض جرير والاخلطل تح : الاب انطون صالحاني اليسوعي دار الكتب العلمية (عن طبعة المطبعة الكاثوليكية للاباء اليسوعيين بيروت ١٩٢٢) بيروت د.ت.

التميمي ، ابو العرب محمد بن احمد بن تميم (٣٣٣هـ/٩٤٤م) كتاب المحن، تح : يحيى وهيب الجبوري دار الغرب الاسلامي ط١ دم. ١٩٨٣.

ابن تيمية، تقي الدين احمد بن عبد الحلیم (٧٢٨هـ/١٣٢٧م) السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، تح : محمد عبدالله السمان، مكتبة المثنى ببغداد دم، د.ت.

منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية وبهامشه بيان موافقة صريح المقول لصحيح المنقول تح: محمد رشاد سالم، مكتبة دار العربية القاهرة ١٩٦٢-١٩٦٤ م (غير مكتمل ) .

مجموع فتاوي شيخ الاسلام احمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن محمد بن قاسم بمساعدة ابنه محمد ، اشراف على الطباعة والاخراج: المكتب التعليمي السعودي بالمغرب مكتبة المعارف ط٢ الرباط المغرب ١٩٨١ ٣٧ م.

١٩- الثعالبي، ابو منصور عبد الملك بن محمد (٤٢٩هـ/١٠٣٧م) تحفة الوزراء تح : حبيب علي الراوي وابتمام مرهون الصغار وزارة الاوقاف الجمهورية العراقية بغداد ١٩٧٧.

٢٠- الجاحظ، ابو عثمان عمرو بن بحر (٢٥٥هـ/٨٦٨م) البيان والتبيين، تح : عبد السلام محمد هارون، دار الجيل - دار الفكر بيروت د.ت ٤ م.

الحيوان تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر ط١ ،  
القاهرة ١٩٣٨ م٧ .

العثمانية تح : عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بمصر ومكتبة المشنى ببغداد مصر  
.١٩٥٥

رسالة في الحكمين وتصويب امير المؤمنين على بن ابي طالب في فعله، تح ونشر شارل  
بلات/مجلة المشرق ، جزء ٤-٥ ، سنة ٥٢ ، ١٩٥٨ .

رسالة في علي بن ابي طالب وآله من بني هاشم تح : محمد طه الحاجري ، ضمن كتاب  
مجموع رسائل الجاحظ دار النهضة العربية بيروت ١٩٨٣ .

رسائل الجاحظ تح : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط١ ، القاهرة  
١٩٧٩ ج ٤ في ٢ م .

رسالة الى ابي عبدالله أحمد بن ابي دواد يخبره فيها بكتاب الفتيا ١/٣٠٩-٣١٩ .

رسالة الى ابي الوليد محمد بن احمد بن احمد بن دواد في نفي التشبيه ١/٢٧٩-٣٠٧ .

ثم اخلاق الكتاب ٢/١٨٣-٢٠٩ .

كتاب الحجاب ٢/٢٥-٨٥ .

رسالة في النابتة الى ابي الوليد محمد بن احمد بن ابي دواد ٢/٣-٢٣ .

مناقب الترك ١/٨٥-١٦٣/٣ ، ٢٢٠ .

فصل من صدر كتابه في خلق القرآن ٣/٢٨٣-٣٠٠ .

من صدر كتابه في مقالة الزيدية والرافضة ٤/٣١١-٣٢٤ .

من صدر كتابه في استحقاق الامامة ٤/٢٠٧-٢١٥ .

من صدر كتابه في الجوابات في الامامة: يحكي في قول من يجيز اكثر من امام واحد  
٣٠٧-٢٨٥/٤ .

الرد على المشبهة ١٦-٥/٤ .

جدير بن عطية (١٦٤هـ/٦٨٣م) ديوان-جوير تح : نعمان محمد امين طه دار المعارف بمصر القاهرة  
١٩٦٩ م٢ .

ابن جماعة بدر الدين (٧٣٣هـ/١٣٣٢م) تحرير الاحكام في تدبير اهل الاسلام تح : فؤاد عبد  
المنعم احمد ، دار الثقافة ط ٣ ، قطر ١٩٨٨ .

ابن الجوزي، جمال الدين ابي الفرج (٥٩٧هـ/١٢٠٠م) صفة الصفة تح : محمود فاخوري  
ومحمد رواس قلعة جي دار المعرفة ط ٣ بيروت ١٩٨٥ م٤ .

تلبيس الابليس تح : آدم ابو سنيعة دار الفكر للنشر والتوزيع الاردن د.ت.

مناقب الامام احمد بن حنبل تح : عادل نويهض ، دار الاوقاف الجديدة ط ١ بيروت ١٩٧٣ .

الجويني امام الحرمين ابو المعالي عبدالملك (٤٧٨هـ/١٠٨٥م) لمع في قواعد اهل السنة  
والجماعة تح ميشيل الارد بحوث ودراسات بادارة معهد الاداب الشرقية بيروت ١٩٦٨ .

كتاب الارشاد الى قواطع الادلة في اصول الاعتقاد تح : اسعد تميم مؤسسة الكتب الثقافية  
ط ١ بيروت ١٩٨٥ .

الجهشياري ابو عبدالله محمد بن عبدوس (٣٣١هـ/٩٤٢م) كتاب الوزراء والكتاب تح : مصطفى  
السقا - ابراهيم اليبيري - عبد الحفيظ شلي مطبعة مصطفى الباي الحلبي واولاده ط ١ القاهرة  
١٩٣٨ .

ابو حاتم الرازي احمد بن حمدان (٣٢٢هـ/٩٣٣م) كتاب الزينة في الكلمات الاسلامية والعربية  
تح عبدالله سلوم السامرائي ضمن كتاب الغلو والفرق الغالية في الحضارة الاسلامية دار واسط للنشر  
ط ٢ بغداد ١٩٨٨ .

ابن حبيب ابو جعفر محمد (٢٤٥هـ/٨٥٩م) المحبر تصحيح : ايلزة ليختن شتير دار الاوقاف الجديدة بيروت د.ت.

ابن حجر العسقلاني شهاب الدين احمد بن علي (٥٨٢هـ/١١٦٨م) تهذيب التهذيب دار الفكر ط ١٩٨٤ ١٤ م.

ابن حجر الهيتمي احمد بن محمد بن علي (٩٧٤هـ/١٥٦٦م) الصواعق المحرقة في الرد على اهل البدع والزندقة تح : جماعة من العلماء بأشراف الناشر دار الكتب العلمية ط ١٩٨٥ .

ابن ابي الحديد، عز الدين ابو حامد عبد الحميد بن هبة الله (٦٢٢هـ/١٢٢٥م) شرح نهج البلاغة تح : محمد ابو الفضل ابراهيم، دار الفكر ط ١٩٦٥-١٩٦٧ ٢٠ ج في ١٠ م.

ابن حزم ابو محمد علي بن احمد (٤٥٦هـ/١٠٦٣م) الفصل في الملل والاهواء والنحل، دار المعرفة ط ١٩٧٥ ٥ ج في ٣ م.

حسان بن ثابت الانصاري (٥٠هـ/٦٧٠م) ديوان حسان بن ثابت الانصاري دار صادر، بيروت د.ت. P. 1

الحسن البصري (١١٠هـ/٧٢٨م) رسالة في القدر Ed: Helmut Ritter Der Islam XXI/1, 1933.

الحسن بن محمد بن الحنفية (حوالي ١٠٠هـ/٧١٨م) كتاب الارزاء Ed: Jozef Van Ess Arabica XXI/1, 1974.

الرد على القدرية تح : يوسف فان اس ضمن كتاب بدايات علم الكلام في الاسلام المعهد الالمانى للابحاث الشرقية في بيروت ، بيروت ١٩٧٧ .

الحصري، ابراهيم بن علي بن اسحاق (٤٥٣هـ/١٠٦١م) زهر الاداب وثمار الالباب تح : زكي مبارك دار الجيل بيروت ١٩٧٢ .

الحليمي، ابو عبدالله الحسين بن الحسن (٤٠٣هـ/١٠١٢م) كتاب المنهاج في شعب الايمان تح : حلمي محمد فوده، دار الفكر ط ١٩٧٩، ٣ م.

حنبل بن اسحق بن حنبل، ابو عبدالله (٢٧٣هـ/٨٨٦م) ذكر محنة الامام احمد بن حنبل تح : محمد نفس، مطبعة دار الثقافة ط القاهرة ١٩٧٧ .



ابو حنيفة، النعمان بن ثابت (١٥٠هـ/٧٦٧م) الفقه الاكبر نشر Mustafa Oz ضمن كتاب  
.Istanbul, Kalem Yayindlik 1981, Imam-i azamin bes eseri .

الفقه الابسط تح : محمد زاهد الكوثري ضمن كتاب Imam-i Azam'in .

العالم والمتعلم تح : محمد زاهر الكوثري ضمن كتاب : Imam-i Azam'in., .

وصية الامام ابي حنيفة الى ابي عثمان البتي تح: عبد الرحمن حسن محمود، ضمن كتاب  
وصية الامام ابي حنيفة مكتبة الاداب القاهرة ١٩٨٨ .

وصية الامام ابي حنيفة الى اصحابه حال وفاته، ضمن كتاب وصية الامام ابي حنيفة .

الخطابي البستي، ابو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم (٣٨٨هـ/٩٩٨م) غريب الحديث، تح :  
عبد الكريم ابراهيم الغزبواوي، جامعة أم القرى مكة، دمشق ١٩٨٢ م٢ .

الخلال، ابو بكر احمد بن محمد بن هارون (٣١١هـ/٩٢٣م) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر  
تح : عبد القادر احمد عطا دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٦ .

ابن خلدون، عبد الرحمن (٨٠٨هـ/١٤٠٥م) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايام العرب  
والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر ، مكتبة المدرسة ودار الكتب اللبناني ط٣  
بيروت ١٩٦٧ م٧ .

ابن خلكان ابو اللعباس شمس الدين احمد بن محمد (٦٨١هـ/١٢٨٢م) وفيات الاعيان وانباء  
ابناء الزمان تح : احسان عباس دار صادر بيروت ١٩٧١ - ١٩٧٢ م٨ .

خليفة بن خياط (٢٤٠هـ/٨٥٤م) تاريخ خليفة بن خياط تح : أكرم ضياء العمري دار القلم -  
مؤسسة الرسالة ط٢ بيروت ١٩٧٧ .

الخياط، ابو الحسين عبد الرحيم بن محمد (٣٠٠هـ/٩١٢م) الانتصار والرد على ابن الراوندي  
الملحد تح : محمد حجازي مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ١٩٨٨ .

الدارقطني، علي بن عمر (٣٨٥هـ/٩٩٥م) اخبار عمرو بن عبيد تح : يوسف فان اسالمعهد الالماني للابحاث الشرقية بيروت ١٩٦٧ .

الدارمي، ابو سعيد عثمان بن سعيد (٢٨٠-٢٨٢هـ/٨٩٣-٨٩٥م) كتاب الرد على الجهمية  
Ed: C.W.K Gleerup : lund, Leiden E.J.Brill 1960.

الدارمي، ابو محمد عبدالله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ/٨٦٨ م) سنن الدارمي، بعناية محمد احمد دهمان دار الكتب العلمية بيروت د.ت. ٢ م.

ابو داود، سليمان بن الاشعث (٢٧٥هـ/٨٨٣م) سنن ابي داود تح : محمد محي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية صيدا - بيروت د.ت. ٤ م.

مسائل الامام احمد بن حنبل تح : علي سامي النشار وعمار الطالبي ضمن كتاب عقائد السلف منشأة المعارف بالاسكندرية، الاسكندرية ١٩٧١ .

ابن دريد، ابو بكر محمد بن الازدي (٣٢١هـ/٩٣٣م) كتاب الاشتقاق تح : عبد السلام محمد هارون مكتبة المشني ط ٢ ، بغداد ١٩٧٩ .

الدينوري، ابو حنيفة احمد بن داود (٢٨٢هـ/٨٩٥م) الاخبار الطوال تح : عبد المنعم عامر مراجعة جمال الدين الشيال وزارة الثقافة والارشاد القومي الاقليم الجنوبي دم. د.ت.

الذهبي، ابو عبدالله شمس الدين محمد (٧٤٨هـ/١٣٤٧م) كتاب تذكرة الحفاظ دائرة المعارف العثمانية ط ٣ حيدر اباد دكان ١٩٥٥-١٩٥٧ ٤ م.

سير اعلام النبلاء تح: شعيب الارنؤوط وآخرون مؤسسة الرسالة ط ٢ بيروت ١٩٨٢-١٩٨٣  
٢٥ م.

العبر في خبر من غير تح : صلاح الدين المنجد وفؤاد السيد دائرة المطبوعات والنشر في الكويت الكويت ١٩٦٠-١٩٦١ ٤ م.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر (٦٠٦هـ/١٢٠٩ م) محصل افكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، راجعه وقدم له طه عبد الرؤوف سعد مكتبة الكليات الازهرية، القاهرة د.ت.

اعتقادات فرق المسلمين والمشركيين تح : علي سامي النشار دار الكتب العلمية بيروت

.١٩٨٢

مناقب الامام الشافعي تح : احمد حجازي السقا مكتبة الكليات الازهرية القاهرة ١٩٨٦ .

٥ الزبير بن بكار (٢٥٦هـ/٨٦٩م) الاخبار الموفقيات. تح : سامي مكي العاني الجمهورية العراقية  
رئاسة ديوان الاوقاف بغداد ١٩٧٢ .

٨ ابو زرعة الدمشقي عبد الرحمن بن عمرو (٢٨١هـ/٨٩٤م) تاريخ ابي زرعة الدمشقي تح : شكر  
الله نعمة الله القوجاني مجمع اللغة العربية بدمشق د.ت. ٢٠٠٣ م.

٤ ابن زنجويه حميد (٢٥١هـ/٨٦٥م) كتاب الاموال تح : شاكر ذيب فياض مركز الملك فيصل  
للبحوث والدراسات الاسلامية ط١ الرياض ١٩٨٦ م٣ .

السبكي، ابو نصر عبد الوهاب بن علي (٧٧١هـ/١٣٦٩م) طبقات الشافعية الكبرى تح : محمود  
محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلوة دار احياء الكتب العربية القاهرة د.ت. ١٠٠ م.

٣ ابن سعد، محمد بن سعد كاتب الواقدي (٢٣٠هـ/٨٤٤م) كتاب الطبقات الكبير، تح : اوجين  
منوخ وادورد سخو وآخرون مؤسسة النصر طهران طبعة مصورة عن طبعة Leiden : E.J.Brill 1917 م٩ .

ابن سلام الاباضي (٢٧٣هـ/٨٨٦م) كتاب فيه بدء الاسلام وشرائع الدين تح : فيرنر شفارتس  
والشيخ سالم بن يعقوب، جمعية المستشرقين الالمانية المعهد الالمانى للابحاث بيروت ١٩٨٦ .

السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور (٥٦٢هـ/١١٦٦م) الانساب تح : عبد الرحمن بن  
يحيى المعلمي اليماني ، الناشر : محمد امين دمج ط٢ ، بيروت ١٩٨٠ م١٠ .

الانساب Ed: D.S. Margoliouth Leiden :E.J.Brill . London:Luzac 1912 طبعة مصورة عن

المخطوط .

سهل بن هارون (٢١٥هـ/٨٣٠م) كتاب النمر والشعلب تح : عبد القادر المهدي الجامعة التونسية  
كلية الاداب والعلوم الانسانية تونس ١٩٧٣ .

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر (١٥٠٥/١٩١١ م) تاريخ الخلفاء تح : محمد محي الدين عبد الحميد يطلب من المكتبة التجارية الكبرى ط ١ ، مطبعة السعادة بمصر ١٩٥٢ .

الوسائل الى مناصرة الاوائل تح : اسعد طلح الناشر حسين الغفلي صاحب مكتبة الرواء بغداد ١٩٥٠ .

٣- الشافعي محمد بن ادريس (٢٠٤هـ/٨١٩م) الام دار الفكر ط ٢ ، بيروت ١٩٨٣ م ٨ .

الرسالة تح : احمد محمد شاكر شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى الباي الحلبي واولاده ط ١ القاهرة ١٩٤٠ .

جماع العلم تح : احمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية القاهرة د.ت.

ترتيب مسند الشافعي تح : السيد يوسف علي الزواوي والسيد عزت العطار الحسيني دارالكتب العلمية بيروت ١٩٥١ .

الشريف المرتضى علي بن الحسين (٤٣٦هـ/١٠٤٤م) امالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد تح : محمد ابو الفضل ابراهيم دار الكتب العربي ، ط ٢ بيروت ١٩٦٧ .

انقاذ البشر من الجبر والقدر تح : محمد عمارة ضمن رسائل العدل والتوحيد دار الهلال القاهرة ١٩٧١ ، م ٢ .

الشهرستاني، ابو الفتح محمد بن عبد الكريم (٥٤٨هـ/١٥٥٣م) الملل والنحل تح : محمد سيد الكيلاني دار صعب بيروت ١٩٨٦ م ٢ .

نهاية الاقدام في علم الكلام، تحرير وتصحيح الفرد جيوم د.ن د.م د.ت.

١- الشيباني، محمد بن الحسن (١٨٩هـ/٨٠٤م) السير الكبير تح : صلاح الدين المنجد ضمن شرح السير الكبير للسخسي معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية مطبعة مصر ١٩٥٧ م ٥ .

ابواب السير في أرض الخراج من كتاب الاصل المبسوط تح : مجيد خدوري ضمن كتاب القانون الدولي الاسلامي - كتاب السير للشيباني دار المتحددة للنشر ط ١ ، بيروت ١٩٧٥ .

- الحجة على اهل المدينة ، ترتيب وتصحيح وتعليق ، السيد مهدي حسن الكيلاني عن  
بنشره لجنة احياء المعارف النعمانية ببلدة حيدر اباد الهند ( طبعة دار الفكر بيروت ١٩٦٨ ) م٤ .
- ابن ابي شيبة الحافظ ابي بكر عبدالله بن محمد ( ٢٣٥هـ / ٨٤٩م ) كتاب الايمان تح : ناصر  
الدين الالباني المطبعة العمومية بدمشق د.ت .
- الشيرازي، ابو اسحق الشيرازي الشافعي ( ٤٧٦هـ / ١٠٨٣م ) طبقات الفقهاء تح : احسان عباس دار  
الرائد العربي ط ٢ ، بيروت ١٩٨١ .
- الشيرازي، ابو الفنائم مسلم بن محمود ( ٦٢٢هـ / ١٢٢٥م ) جمهرة الاسلام ذات النشر والنظام  
منشورات معهد تاريخ العلوم العربية والاسلامية يصدرها فؤاد سزكين فرانكفورت ١٩٨٦ طبعة  
مصورة عن المخطوطة .
- الصابوني، نور الدين احمد بن محمد بن بكر ( ٥٨٠هـ / ١٨٨٤م ) كتاب البداية من الكفاية في  
الهداية في اصول الدين، تح : فتح الله خليف دار المعارف بمصر الاسكندرية ١٩٦٩ .
- الصفدي، صلاح الدين بن خليل بن أيبك ( ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م ) الفيث المسجم في شرح لامية  
العجم دار الكتب العلمية بيروت ١٩٧٥ م٢ .
- ١٠١ ك الصنعاني، عبد الرزاق بن همام ( ٢١١هـ / ٨٢٦م ) المصنف تح : حبيب الرحمن الاعظمي المجلس  
العلمي ط ١٦ بيروت ١٩٧٠ ، م ١١ .
- الصولي، ابو بكر محمد بن يحيى ( ٣٣٦هـ / ٩٤٧م ) ادب الكاتب نشر وتصحيح : محمد بهجة  
الاثري ونظر فيه محمود شكري الالوسي ، المكتبة العربية ببغداد القاهرة ١٣٤١هـ .
- طاش كبرى زادة، احمد بن مصطفى ( ٩٦٨هـ / ١٥٦٠م ) مفتاح السعادة ومصباح السيادة في  
موضوعات العلوم تح : كامل كامل بكري وعبد الوهاب ابو النور دار الكتب الحديثة القاهرة ١٩٦٨  
م٣ ،
- طبقات الفقهاء تح : الحاج أحمد نيلة مطبعة الزهراء الحديثة ط ٢ الموصل ١٩٦١ .
- الطبري محمد بن جرير ( ٣١٠هـ / ٩٢٢م ) تاريخ الرسل والملوك تح : محمد ابو الفضل ابراهيم  
دار المعارف ط ٥ ، القاهرة ١٩٨٦ م ١١ .

جامع البيان عن تأويل آي القرآن تح : محمود محمد شاكر، احمد محمد شاكر دار المعارف بمصر (في المقدمة: ١٣٥٤هـ) ١٦ م (غير مكتمل).

ذيل المذيل تح : محمد ابو الفضل ابراهيم ، ضمن تاريخ الطبري في المجلد الحادي عشر

الطحاوي، احمد بن محمد بن سلامة (٣٢١/٩٣٣م) العقيدة الطحاوية تح : جماعة من العلماء خرج احاديثه محمد ناصر الدين الالباني ضمن كتاب شرح العقيدة الطحاوية، لابن ابي العز صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد (٧٩٢/١٣٨٩ م) المكتب الاسلامي ط٩ بيروت ١٩٨٨.

ابن الطقطقا، محمد بن علي بن طباطبا (٧٠٩ هـ / ١٣٠٩م) الفخري في الاداب السلطانية والدول الاسلامية دار صادر بيروت د.ت.

الطوسي، نصير الدين ابو عبدالله (٦٧٢/١٢٧٣م) تلخيص المحصل في ذيل محصل للرازي .

ابن طيفور، ابو الفضل احمد بن ظاهر (٢٨٠/٨٩٣م) كتاب بغداد تح : محمد زاهر بن الحسن الكوثري الناشر : عزة عطار الحسيني ومحمد نحيب امين الخانجي القاهرة ١٩٤٩.

ابن ابي عاصم، ابو بكر عمرو بن الضحاك (٢٨٧/٩٠٠م) كتاب السنة، تح : محمد ناصر الدين الالباني ، المكتب الاسلامي ط١٦ بيروت ١٩٨٠

العبادي ، ابو عاصم محمد بن أحمد (٤٥٨/١٠٦٥م) كتاب طبقات الفقهاء الشافعية

Ed : Gosta Vitestam Leiden : E.J.Brill 1964.

عبدالله بن وهب بن مسلم (١٩٢/٨٠٧م) كتاب القدر وما ورد في ذلك من آثار تح : عبدالعزيز عبد الرحمن محمد العثيم دار السلطان دم. ١٩٨٦ .

عبد الجبار الهمذاني قاضي القضاة محمد بن الحسن (٤١٥/١٠٢٤م) المغني في ابواب العدل والتوحيد تح : عبد الحلیم محمود و سليمان دنيا الدار المصرية للتأليف والترجمة، مطبعة

المخيم دم.د.ت. ٢١ م .

كتاب المجموع في المحيط بالتكليف تح : الاب جين يوسف هوبن اليسوعي معهد الاداب الشرقية المطبعة الكاثوليكية بيروت (في المقدمة ١٩٦٢).

تشبيت دلائل النبوة تح: عبد الكريم عثمان، دار العربية بيروت د.ت. ٢ م.

فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين تح : فؤاد السيد الدار التونسية للنشر ، تونس ١٩٧٤ .

ابن عبد الحكم ابو محمد عبدالله (٢١٤هـ/٨٢٩م) سيرة عمر بن عبدالعزيز على ما رواه الامام مالك بن انس واصحابه تح : احمد عبيد، عالم الكتب ط ٦ ، بيروت ١٩٨٤ .

عبد الحميد بن يحيى الكاتب (١٣٢هـ/٨٤٩م) عبد الحميد بن يحيى الكاتب وما تبقى من رسائله ورسائل سالم ابي العلاء ، دراسة واعداد: احسان عباس دار الشروق ط ١ عمان ١٩٨٨ .

ابن عبد ربه، ابو عمر احمد بن محمد (٣٢٨هـ/٩٣٩م) كتاب العقد الفريد تح : احمد امين، ابراهيم الابياري، عبد السلام محمد هارون لجنة التأليف والترجمة والنشر القاهرة ١٩٤٠-١٩٥٣ م٧ .

ابو عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ/٨٣٨م) كتاب الاموال تح : محمد خليل هراس دار الفكر ط ٢ بيروت ١٩٧٥ .

كتاب الايمان ومعالمه وسننه واستكمالهِ ودرجاته، تح : محمد ناصر الدين الالباني ضمن كتاب الايمان لابن ابي شيبة المطبعة العمومية بدمشق د.ت.

غريب الحديث تح : حسين محمد محمد شرف مراجعة محمد عبد الفتي حسن مجمع اللغة العربية (مصر) القاهرة ١٩٨٤ م٢ .

ابن العبري غريغوريوس الملطي (٦٨٥هـ/١٢٨٦م) تاريخ مختصر الدول. دار المسيرة. بيروت د.ت.

ابن عذارى المراكشي (٦٩٥هـ/١٢٩٥م) كتاب البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب تح :

- ليني بروفنسال، احسان عباس دار الثقافة بيروت (١٩٦٧ تاريخ طبع المجلد الرابع ) ٤ م .
- عريب بن سعد القرطبي ( بعد ٣٣١هـ / ٩٤٢م ) صلة تاريخ الطبري ضمن تاريخ الطبري المجلد الحادي عشر .
- ابن عساكر، ثقة الدين ابو القاسم علي بن الحسين (٥٧١هـ / ١١٧٥م) تاريخ مدينة دمشق وذكر فضائلها وتسمية من حلها من الامائل واجتاز بنوحياها من واردتها واهلها .
- تح : قسم ع-أ : شكري فيصل وآخرون مجمع اللغة العربية بدمشق د.ت. (في المقدمة ١٩٧٦) ، الجزء الاول : صلاح الدين المنجد مجمع اللغة العربية بدمشق دمشق د.ت. (في المقدمة ١٩٥١) .
- قسم عبدالله بن جابر - عبدالله بن زيد : سكينه الشهابي مجمع اللغة العربية بدمشق دمشق (في المقدمة ١٩٨١) .
- قسم عثمان بن عفان : سكينه الشهابي مجمع اللغة العربية بدمشق دمشق (تاريخ المقدمة ١٩٨٤) .
- قسم الزهري : شكر الله نعمة الله الفوجاني مؤسسة الرسالة ط١ ، بيروت ١٩٨٢ .
- تبیین كذب المفتری فیما نسب الی الامام ابی الحسن الاشعري عنی بنشره القدسي مطبعة التوفيق دمشق ١٣٤٧هـ .
- ابن عماد الحنبلي ابو الفلاح عبد الميحيى (١٠٨٩هـ / ١٦٧٨م) شذرات الذهب في اخبار من ذهب، دار احياء التراث العربي طبعة جديدة د.ت. ٨ ج في ٤ م .
- عمر بن عبد العزيز (١٠١هـ / ٧١٩م) الرد على القدرية تح : يوسف فان اس ضمن كتاب بدايات علم الكلام في الاسلام المعهد الالمانى للابحاث الشرقية ببيروت ، بيروت ١٩٧٧ .
- الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد (٥٠٥هـ / ١١١١م) فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة تح : سليمان دينا ادار احياء المكتبة العربية ، دم. ١٩٦١ .
- الاقتصاد في الاعتقاد دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٣ .
- احياء علوم الدين دار الشعب القاهرة د.ت. ٢١ ج في ٤ م .
- الفارابي، ابو نصر محمد بن محمد بن طرخان بن اوزلغ (٣٣٩هـ / ٩٥٠م) اراء اهل



المدينة الفاضلة تح : البير نصر نادر دار المشرق ط ٥ بيروت ١٩٨٥ .

كتاب السياسة المدنية : الملقب بمبادئ الموجودات تح : فوزي مري نجار المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٦٤ .

كتاب الملة ونصوص اخرى تح : محسن مهدي دار المشرق بيروت ١٩٦٨ .

فصول المدني Ed: D.M.Dunlop London : Cambridge University 1961.

كتاب تحصيل السعادة تح : جعفر آل ياسين دار الاندلس ط ٢، بيروت ١٩٨٣ .

الفراء ابو يعلي القاضي محمد بن الحسين (١٠٦٥/هـ ٤٥٨م) طبقات الحنابلة تح : محمد حامد الفقي، مطبعة السنة النبوية القاهرة ١٩٥٢ م ٢ .

الاحكام السلطانية تح : محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٣ .

المعتمد في اصول الدين تح : يوسف ايبش ضمن الفكر السياسي الاسلامي (الامامة عند اهل السنة ) دار الطليعة ط ١ ، بيروت ١٩٦٦ .

الفرزدق، همام بن غالب (١١٤/هـ ٧٣٢م) ديوان الفرزدق دار صادر . بيروت ١٩٦٠ م ٢ .

ابو الفضل صالح بن احمد بن حنبل (٢٦٥/هـ ٨٧٨م) سيرة الامام احمد بن حنبل تح : فؤاد عبد المنعم احمد دار الدعوة ط ٢، الاسكندرية ١٩٨٤ .

ابو علي القالي، اسماعيل بن القاسم (٣٥٦ /هـ ٩٦٦م) كتاب ذيل الامالي والنوادر تح : لجنة احياء التراث العربي في دار الافاق الجديدة، دار الافاق الجديدة بيروت ١٩٨٠ .

ابن قتيبة، ابو محمد عبدالله بن مسلم (٢٧٦/هـ ٨٨٩م) الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشيبة دار الكتب العلمية ط ١ بيروت ١٩٨٥ .

المعارف تح : ثروت عكاشة دار المعارف ط ٤، القاهرة ١٩٨١ .

كتاب عيون الاخبار، دار الكتب المصرية القاهرة ١٩٢٥ م ٤ .

تأويل مختلف الحديث تح : عبدالقادر احمد عطا دار الكتب العلمية ط ١ ، القاهرة ١٩٨٢ .

ادب الكاتب تح : محمد محي الدين عبدالحميد يطلب من المكتبة التجارية الكبرى ط ٤  
مطبعة السعادة بمصر ١٩٦٣ .

قدامة بن جعفر الكاتب البغدادي (٣٢٨ - ٣٣٧ هـ / ٩٣٩-٩٤٨ م) كتاب الخراج وصناعة  
الكتابة تح : محمد الحسين الزبيدي وزارة الثقافة والاعلام بغداد ١٩٨١ .

القرطبي، ابو عبدالله محمد بن احمد (٦٧١ هـ / ١٢٧٢ م) الزهد ( وهو القسم الثالث من كتاب  
قصر الحرص بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكتب والشفاة ) تح : مجدي فتحي السيد، مكتبة  
الصحابة طنطا ١٩٨٨ .

القلقشندي، احمد بن علي (٨٢١ هـ / ١٤١٨ م) صبح الاعشى في صناعة الانشا تح : محمد حسين  
شمس الدين دار الكتب العلمية ط ١ بيروت ١٩٨٧ ١٤ م .

مآثر الاناقة في معالم الخلافة تح : عبد الستار احمد فراج وزارة الارشاد والانباء في الكويت  
الكويت ١٩٦٤ ٣ م .

القمي، سعد بن عبدالله بن خلف (٣٠١ هـ / ٩١٣ م) كتاب المقالات والفرق تصحيح وتقديم  
وتعليق : محمد جواد شكور مؤسسة مطبوعاتي عطاني مطبعة حيدري طهران ١٩٦٣ .

ابن القيم الجوزية (٧٥١ هـ / ١٣٥٠ م) اجتماع الجيوش الاسلامية على غزو المعطلة والجهمية  
تصحيح وضبط : جمع من العلماء باشراف الناشر دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٤ .

الكتبي، محمد بن شاکر (٧٦٤ هـ / ١٣٦٢ م) فوات الوفيات والذيل عليها تح : احسان عباس دار  
الثقافة بيروت ١٩٧٣-١٩٧٤ ٥ م .

ابن كثير، عماد الدين اسماعيل بن عمر (٧٠١ هـ / ١٣٠١ م) البداية والنهاية تح : احمد ابو  
ملحم، فؤاد السيد، على نجيب عطوي ، مهدي ناصر الدين عبد السائر ، دار الكتب العلمية ط ٤ ،  
بيروت ١٩٨٨ ، ١٤ اج في ٧ م .

الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث. تح : احمد محمد شاکر دار الفكر ط ١ بيروت  
١٩٨٣ .

- الكرمانى، محمد بن يوسف (٧٨٦هـ/١٣٨٤م) ذيل كتاب شرح المواقف عنونه المؤلف : الفرق الاسلامية ، تح سليمة عبد الرسول ، مكتبة الارشاد بغداد ١٩٧٣ .
- الكلاباذي، ابو بكر محمد بن ابراهيم بن يعقوب (٣٨٠هـ/٩٩٠م) التعرف على اهل التصوف تح : محمود امين النواوي مكتبة الكليات الازهرية ط٢ القاهرة ١٩٨٠ .
- الكلاعي، ابو الربيع سليمان (٦٣٤هـ/١٢٣٦م) تاريخ الردة ، اقتبسه من الاكتفاء للكلاعي البنسني وهذب خورشيد احمد فاروق ، المعهد الهندي للدراسات الاسلامية دلهي الجديدة بالاتحاد مع مؤسسة فيكاس الخاصة المحدودة للطباعة والنشر ط٣ ، دلهي الجديدة ١٩٨٢ .
- الكليني ابو جعفر محمد بن يعقوب (٣٢٨هـ/٩٣٩م) اصول في الكافي تح : علي اكبر الغفاري دار صعب - دار التعارف ط٤ بيروت ١٤٠١هـ ، ٨م .
- الكندي، محمد بن يوسف (٣٥٠هـ/٩٦١م) ولاة مصر تح : حسين نصار دار بيروت - دار صادر بيروت ١٩٥٩ .
- لسان الدين بن الخطيب (٧٧٦هـ/١٣٧٤م) كتاب أعمال الاعلام فيمن بويح قبل الاحتلام من ملوك الاسلام وما يجر ذلك من شحون الكلام : وهو قسم يتعلق باخبار الجزيرة الاندلسية ، تح : لافي بروفنصال معهد العلوم العليا المغربية الرباط ١٩٣٤ .
- الماتريدي، ابو منصور محمد بن محمد (٣٣٣هـ/٩٤٤م) كتاب التوحيد تح : فتح الله خليف دار المشرق معهد الآداب الشرقية بيروت ١٩٨٦ .
- كتاب التوحيد ورسالة في العقائد تح :
- Yusuf Ziya Yorukan : Islam Akaidine Dair Eski Metinler : Tev hid Kitabi Ve Akaid Risalesi Ankara Universitesi Ilahiyat Fakultesi , Istanbul 1953.
- شرح الفقه الاكبر ضمن الرسائل السبعة في العقائد دار المعارف العثمانية ط٣ حيدرآباد دكان الهند ١٩٨٠ .

ابن ماجه، ابو عبدالله محمد بن يزيد (٢٧٣هـ/٨٨٦م) صحيح سنن ابن ماجه تح : محمد ناصر الدين الالباني مكتبة التربية العربي لدول الخليج ، طبع باشراف المكتب الاسلامي بيروت ١٩٨٦ م٢ .

مالك بن انس (١٧٩هـ/٩٧٥م) الموطأ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي دار احياء الكتب العربية القاهرة ١٩٥١ م٢ .

المدونة الكبرى (رواية سحنون بن سعيد التتوخي عن عبدالرحمن بن القاسم العتقي عن مالك بن انس) مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر ١٣٢٣هـ طبعة جديدة عنها مكتبة المشنى بغداد دت ١٦ ج في م٦ .

الموطأ (رواية محمد بن الحسن الشيباني) تح : عبد الوهاب عبداللطيف دار القلم بيروت دت .

الماوردي، ابو الحسن علي بن محمد (٤٥٠هـ/١٠٥٨م) الاحكام السلطانية والولايات الدينية دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٥ .

نصيحة الملوك تح : الشيخ خضر محمد خضر مكتبة الفلاح ط١ الكويت ١٩٨٣ .

المبرد، ابو العباس محمد بن يزيد (٢٨٥هـ/٨٩٨م) الكامل في اللغة والادب والنحو والتصريف ، تح : محمد احمد الدالي ، مؤسسة الرسالة ط١ بيروت ١٩٨٦ م٣ + الفهارس .

المحاسبي، ابو عبدالله الحارث بن اسد (٢٤٨هـ/٨٦٢م) رسالة المسترشدين تح : عبدالفتاح ابو غدة ، مكتبة المطبوعات الاسلامية بحلب ط١ دار السلام القاهرة ١٩٨٥ .

المسائل في اعمال القلوب والجوارح والمكاسب والعقل تح : عبد القادر احمد عطا عالم الكتب القاهرة ١٩٦٩ .

محمد بن عبدالملك الهمداني (٥٢١هـ/١١٢٧م) تكملة تاريخ الطبري ضمن تاريخ الطبري ، المجلد الحادي عشر .

محمد بن يزيد ابو عبدالله (٢٧٣هـ/٨٨٦م) تاريخ الخلفاء. تح : محمد مطيع الحافظ مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٦ .

ابن المرتضى، احمد بن يحيى (٨٤٠هـ/١٤٣٦م) كتاب طبقات المعتزلة تح : سوسنة ديفتلىر-فلزر  
جمعية المستشرقين الالمانية بيروت ١٩٦١ .

مختصر كتاب الملل والنحل تح : البير نصري نادر ضمن كتاب القلائد في تصحيح العقائد  
دار المشرق بيروت ١٩٨٥ .

كتاب القلائد في تصحيح العقائد تح :البير نصري نادر دار المشرق بيروت ١٩٨٥ .

المنية والامل في شرح الملل والنحل تح : محمد جواد مشكور دار الفكر ط١ بيروت  
١٩٧٩ .

المرزباني، عبيدالله محمد بن عمران (٣٨٤هـ/٩٩٤م) معجم الشعراء تح : ف. كرنكو مكتبة  
القدس القاهرة ١٣٥٤هـ .

المسعودي ابو الحسن علي بن الحسين (٣٤٦هـ/٩٥٧م) مروج الذهب ومعادن الجوهر تح : محمد  
محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ١٩٨٧ م٤ .

التنبيه والاشراف مكتبة خياط بيروت ١٩٦٥ عن طبعة V.e. Baronrosen Cara Amico Hunc  
Librum ddd Editor

مسكويه ابو علي احمد بن محمد (٤٢١هـ/١٠٣٠م) تجارب الامم تح : المجلد الاول والثاني :  
ه.ف. امدروز مطبعة شركة التمدن الصناعية بمصر ١٩١٤-١٩١٥ .  
الجزء السادس : De Geoe - P.D.Jong Leiden : E.J.Brill 1871. ضمن العيون والحدائق .

مسلم بن حجاج بن مسلم (٢٦١هـ/٨٤٧م) الجامع الصحيح دار الافاق الجديدة بيروت د.ت.  
م٨ .

المقدسي، ابو حامد محمد بن خليل (٨٨٨هـ/١٤٨٣م) الرد على الرافضة تح : احمد حجازي  
السقا المكتب الثقافي القاهرة ١٩٨٩ .

المقدسي، مطهر بن ظاهر (٣٥٥هـ/٩٦٥م) البدء والتاريخ، باعتناء: كلمان هوار يطلب من مكتبة  
المثنى ببغداد ومؤسسة الخانجي بمصر ١٨٨٩-١٩١٦ ج٦ في ٣ م .

المقري، احمد بن محمد التلمساني (١٥٤٨/هـ١٩٩٢م) نفع الطيب في غصن الاندلس الرطيب تح  
: احسان عباس دار صادر بيروت ١٩٦٨ م٨.

المقريزي، تقي الدين ابو العباس احمد بن علي (٨٤٠/هـ١٤٣٦م) كتاب المواعظ والاعتبار بذكر  
الخطط والاثار دار صادر بيروت د.ت. ٢ م.

النقود الاسلامية المسمى بشذور العقود في ذكر النقود تح : محمد السيد علي بحر العلوم  
المكتبة الحيدرية ط٥، نجف ١٩٦٦.

اغاثة الامة بكشف الغمة قام بنشره محمد مصطفى زيادة جمال الدين الشيال لجنة التأليف  
والترجمة والنشر ط٢ القاهرة ١٩٥٧.

ابن المقفع عبدالله (١٤٢/هـ٧٥٩م) الادب الصغير والادب الكبير دار صادر بيروت د.ت.  
كلية ودمنة دار صادر ط١ بيروت ١٩٨٤.

الدرة اليتيمة تح : عمر ابو نصر ضمن اثار ابن المقفع دار مكتبة الحياة بيروت ١٩٦٦.

رسالة الصحابة تح : يوسف ابو حلقة ضمن كتاب الادب الصغير والادب الكبير ورسالة  
الصحابة ، مكتبة البيان بيروت ١٩٦٤.

الملا علي القاري الحنفي (١٠١٤/هـ١٦٠٥م) شرح مسند ابي حنيفة نشر الشيخ خليل محي  
الدين الميسى دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٥.

الملطي ابو الحسين محمد بن احمد (٣٧٧/هـ٩٨٧م) التنبيه والرد على اهل الاهواء والبدع  
تقديم وتعليق محمد زاهد بن الحسن الكوثري. مكتبة المشنى ببغداد ومكتبة المعارف ببيروت  
١٩٦٨.

ابن الملقن، سراج الدين ابو حفص عمر بن علي (٨٠٤/هـ١٤٠١م) طبقات الاولياء تح : نور  
الدين شريبة ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط١ القاهرة ١٩٧٣.

مؤلف مجهول من القرن الثالث : (منسوب للجاحظ خطأ) التاج في اخلاق الملوك تح : احمد

زكريا باشا المطبعة الاميرية القاهرة ١٩١٤ .

م.م. من القرن الثالث الامامة والسياسة تح : سعيد صالح موسى رسالة ماجستير الجامعة الاردنية  
قسم التاريخ كلية الآداب ١٩٧٨ ، ٢م .

م.م. كتاب العيون والحدائق في اخبار الحقائق تح : الجزء الثالث :

Mj. De Geoeje -P.De Jong Leiden : E.J.Brill 1869 .

الجزء الرابع القسم الاول : عمر السعيد المعهد الفرنسي بدمشق دمشق ١٩٧٢ .

م.م. اخبار الدولة العباسية وفيه اخبار العباس وولده تح : عبدالعزيز الدوري وعمار المظلي دار  
الطلبة للطباعة والنشر بيروت ١٩٧١ .

ابن منده، الحافظ محمد بن اسحق بن يحيى (٣٩٥هـ/١٠٠٤م) كتاب الايمان تح : علي بن  
محمد بن ناصر الجامعة الاسلامية. المجلس العلمي ط١ المدينة المنورة ١٩٨١ ٣م .

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (٧١١هـ/١٣١١م) لسان العرب دار صادر بيروت. د.ت.  
١٥م .

الناشيء الاكبر (٢٩٣هـ/٩٠٥م) مسائل الامامة ومقتطفات من الكتاب الاوسط في المقالات تح :  
يوسف فان اس المعهد الالمانى للابحاث الشرقية في بيروت، بيروت ١٩٧١ .

ابن نباته، ابو بكر جمال الدين محمد (٧٦٨هـ/١٣٦٦م) شرح العيون في شرح رسالة ابن زيدون  
تح : محمد ابو الفضل ابراهيم المكتبة العصرية بيروت ١٩٨٦ .

ابن النديم، محمد بن اسحق (٣٨٥هـ/٩٩٥م) كتاب الفهرست تح : رضا- تجدد مكتبة الاسدي  
ومكتبة الجعفري التبريزي طهران (في المقدمة: ١٩٧٢) .

النسائي، ابو عبدالله احمد بن شعيب (٣٠٣هـ/٩١٥م) سنن النسائي تح : عبد الفتاح ابو غده  
مكتبة المطبوعات الاسلامية بحلب ، قامت بطبعه دار البشائر الاسلامية ط٢ ، بيروت ١٩٨٦ ،  
٩م .

فضائل الصحابة دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٤ .

نصر بن مزاحم (٢١٢هـ/٨٢٧م) وقعة صفين تح : عبدالسلام محمد هارون المؤسسة العربية الحديثة ومكتبة الخانجي بمصر ط٣ القاهرة ١٩٨١ .

النعمان بن محمد، ابو حنيفة بن منصور (٣٦٣هـ/٩٧٣م) دعائم الاسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والاحكام عن اهل بيت رسول الله عليه وعليهم افضل السلام ، تح : آصف بن علي اصفر فيظي دار المعارف ط٣ القاهرة ١٩٨٥ .

النوبختي، ابو محمد الحسن بن موسى (٣٠٠-٣١٠هـ/٩١٢-٩٢٢م) كتاب فرق الشيعة عنى بتصحيحه: هـ. ريتز جمعية المستشرقين الالمانية استانبول ١٩٣١ .

الواقدي، محمد بن عمر (٢٠٧هـ/٨٢٢م) كتاب الردة تح : محمد حميد الله Paris Editions Tougui 1989.

وكيع، محمد بن خلف بن حيان (٣٠٦هـ/٩١٨م) اخبار القضاة تح : عبد العزيز مصطفى المراغي المكتبة التجارية الكبرى ط١ القاهرة ١٩٤٧، م٣ .

ابن هشام جمال الدين عبدالملك ابو احمد (٢١٣هـ/٨٢٨م) السيرة النبوية تح: مصطفى السقا ابراهيم الابياري، عبد الحفيظ شلي ، مصطفى البايي الحلبي واولاده ط٢، القاهرة ١٩٥٥، م٢ .

ابو هلال العسكري الحسن بن عبدالله بن سهل (٣٩٥هـ/١٠٠٤م) كتاب الأوائل تح : محمد السيد الوكيل الناشر السيد اسعد طرابزونى الحسني مطبعة دار أمل طنجة (تاريخ انتهاء التحقيق ١٩٦٦).

البيافعي، عبدالله بن اسعد بن علي (٧٦٨هـ/١٣٦٦م) مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان مؤسسة الاعلمي ط٢ بيروت ١٩٧٠، م٤ .

يوحنا بن البطريق (٢٠٥-٢١٠هـ/٨٢٠-٨٢٥م) كتاب السياسة في تدبير الرياسة المعروف بسر الاسرار الفه ارسطاطاليس لتلميذه اسكندر تح : عبدالرحمن بدوي ضمن الاصول اليونانية للنظريات السياسية في الاسلام مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٥٤ .

يجى بن الحسين بن القاسم بن ابراهيم (٢٩٨هـ/ ٩١٠م) كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد وتصديق الوعد والوعيد واثبات النبوة والامامة في النبي وآله ، تح محمد عمارة ضمن رسائل العدل والتوحيد دار الهلال القاهرة ١٩٧١ م٢ .(الرسالة في ٦٩/٢-١١٣).



اليعقوبي احمد بن ابي يعقوب الكاتب العباسي (٢٨٤هـ/٨٩٧م) تاريخ اليعقوبي ،  
 ٢. م. Ed: M.Th . Houtsama Leiden : E.J.Brill 1969

ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم (١٨٢هـ/٧٩٨م) كتاب الخراج تح ، احسان عباس بنك الكويت  
 الصناعي (طبعة دار الشروق ) ط ١ بيروت ١٩٨٥ .

مشاكلت الناس لزمانهم تح: وليم ملورد دار الكتاب الجديد ط٢ بيروت ١٩٨٠ .

يوسف بن عبد البر ابو عمر (٤٦٣هـ/١٠٧٠م) الانتقاء في فضائل الثلاثة الائمة الفقهاء دار  
 الكتب العلمية بيروت د.ت.

## المراجع

### الكتب العربية :

- ابراهيم بيضون: الحجاز والدولة الاسلامية المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت ١٩٨٣ .
- تكوين الاتجاهات السياسية في الاسلام الاول : من دولة عمر الى دولة عبدالملك ، دار اقرأ ط٢ بيروت ١٩٨٦ .
- من الحاضرة الى الدولة في الاسلام الاول دار اقرأ ط١ بيروت ١٩٨١ .
- مؤتمر الجابية : دراسة في نشوء خلافة بني مروان، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام (بلاد الشام في العهد الاموي) ٢٤-٢٩ تشرين الاول ١٩٨٧ ، المجلد الاول ، تحرير محمد عدنان البخيت الجامعة الاردنية ، جامعة اليرموك عمان ١٩٨٩ ، ص: ١٤٣-١٩٠ .
- ابراهيم شحادة الخواجة: شعر الصراع السياسي في القرن الثاني الهجري شركة كاظمية للنشر والتوزيع الكويت ١٩٨٤ .
- احسان عباس : ملامح يونانية في الادب العربي المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت ١٩٧٧ .
- أحمد أمين: فجر الاسلام دار الكتاب العربي ط١١ ، بيروت ١٩٧٥ .
- ضحى الاسلام مكتبة النهضة المصرية ط٩ ، القاهرة ١٩٧٩ ، ٤ م .
- احمد مبارك البغدادي: الفكر السياسي عند ابي الحسن الماوردي مؤسسة الشراع للنشر والتوزيع الكويت ١٩٨٤ .
- احمد الشايب: تاريخ الشعر السياسي الى منتصف القرن الثاني مكتبة النهضة المصرية ط٥ القاهرة ١٩٧٦ .
- احمد محمد الحوفي: ادب السياسة في العصر الاموي دار القلم بيروت د.ت .

آدم متز: الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري تعريب محمد عبدالهادي ابو ريده مصر  
وبيروت ط ٤ ، ١٩٦٧ .

ارنولد، ت. و الدعوة الى الاسلام : بحث في تاريخ نشر العقيدة الاسلامية تعريب : حسن ابراهيم  
حسن ، عبدالمجيد عابدين ، اسماعيل الخراوي مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٧٠ .

الخلافة تعريب : جميل معلى دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر القاهرة ١٩٤٦ .

أكرم ضياء العمري: المجتمع المدني في عهد النبوة خصائصه وتنظيماته الاولى الجامعة الاسلامية  
المجلس العلمي احياء التراث الاسلامي المدينة ١٩٨٣ .

انستاس الكرملي: النقود العربية الاسلامية وعلم النميات. مكتبة الثقافة الدينية ط ٢ القاهرة  
١٩٨٧ .

باتون ولتر ، م : احمد بن حنبل والمحنة/تعريب: عبد العزيز عبد الحق دار الهلال ( في المقدمة  
القاهرة ١٩٥٨ ) .

برنارد لويس: العرب في التاريخ تعريب: نبيه امين فارس ومحمود يوسف زايد دار العلم للملايين  
بيروت ١٩٥٤ .

بروكلمان كارل: تاريخ الشعوب الاسلامية تعريب : نبيه امين فارس ومنير البعلبكي دار العلم  
للملايين ط ٥ . بيروت ١٩٦٨ .

بلاد الشام في صدر الاسلام : اعمال الندوة الثانية المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام  
١٦-٢٢ اذار ١٩٨٥ تحرير محمد عدنان البخيب ، احسان عباس الجامعة الاردنية - جامعة  
اليرموك. المجلد الثاني عمان ١٩٨٧ .

بيليايف ايفجيني الكساندرو فتش: العرب والاسلام والخلافة العربية تعريب أنيس فريحة الدار  
المتحدة للنشر بيروت ١٩٧٣ .

توملين أ.و.ف: فلاسفة الشرق تعريب : عبدالحميد سليم. دار المعارف القاهرة ١٩٨٠ .

جب، هاملتون: دراسات في حضارة الاسلام. تعريب : احسان عباس ، محمد يوسف نجم ، محمد

زايد دار العلم للملايين ط٣ بيروت ١٩٧٩ .

جبرييلي ، ف: زندقة ابن المقفع تعريب : عبدالرحمن بدوي ضمن تاريخ الاحاد في الاسلام  
المؤسسة العربية للدراسات والنشر ط٢ بيروت ١٩٨٠ .

جرجي زيدان: تاريخ التمدن الاسلامي دار الهلال القاهرة ١٩٦٨ ، م٣ .

جولدسيهر ، اجناس: العقيدة والشريعة في الاسلام : تاريخ التطور العقدي والتشريعي في الديانة  
الاسلامية تعريب محمد يوسف موسى ، عبدالعزيز عبدالحق، علي حسن عبد القادر دار الكاتب  
المصري القاهرة ١٩٤٦ .

جمال جودة: الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية للموالي في صدر الاسلام. دار البشير عمان ١٩٨٩ .

جوايتاين، س: دراسات في التاريخ الاسلامي والنظم الاسلامية. تعريب عطية القوصي وكالة  
المطبوعات الكويت ١٩٨٠ .

جورج عطية: الجدل الديني المسيحي الاسلامي في العصر الاموي واثره في نشوء علم الكلام،  
المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام ٢٤-٢٩ تشرين الاول ١٩٨٧ القسم العربي. المجلد  
الاول تحرير: محمد عدنان البخيت. الجامعة الاردنية - جامعة اليرموك عمان ١٩٨٩ ، ص:  
٤٠٧-٤٢٦ .

حازم طالب مشتاق: الماوردي الاحكام السلطانية والولايات الدينية : نظريته السياسية على ضوء  
بيئته التاريخية المطبعة العربية بغداد ١٩٧٠ .

حسن ابراهيم حسن: تاريخ الاسلام : السياسي والديني والثقافي والاجتماعي دار الاندلس ط٧  
بيروت ١٩٦٤-١٩٦٥ م٣ .

حسين عطوان الامويون والخلافة دار الجيل ط١ بيروت ١٩٨٦ .

الشعر العربي بخراسان في العصر الاموي مكتبة المحاسب عمان - دار الجيل بيروت ط١  
بيروت ١٩٧٤ .

حنا الفاخوري - خليل الجر: تاريخ الفلسفة العربية دار الجيل ط٢ بيروت ١٩٨٢ م٢ .

- خالد العلي: جهم بن صفوان ومكانته في الفكر الاسلامي مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٥ .
- دومينيك سورديل: الاسلام في القرون الوسطى تعريب على المقلد دار التنوير ط١ بيروت ١٩٨٣ .
- دومينيك سورديل و جانين سورديل: الحضارة الاسلامية في عصرها الذهبي تعريب : حسني زينة دار الحقيقة بيروت ١٩٨٠ .
- دي بورج : تاريخ الفلسفة في الاسلام ،تعريب محمد عبدالهادي ابو ريده لجنة التأليف والترجمة والنشر ط٤ القاهرة ١٩٥٧ .
- رضوان السيد: الامة والجماعة والسلطة : دراسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي دار اقرأ بيروت ١٩٨٤ .
- السلطة في الاسلام : دراسة في نشوء الخلافة ، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام : بلاد الشام في صدر الاسلام : ١٦-٢٢ آذار ١٩٨٥ ، تحرير محمد عدنان البخيت الجامعة الاردنية - جامعة اليرموك عمان ١٩٨٧ . ص: ٣٩٩-٤١٦ .
- الخلافة والملك : دراسة في الرؤية الاموية للسلطة، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام : بلاد الشام في العصر الاموي ٢٤-٢٩ تشرين الاول ١٩٨٧ القسم العربي المجلد الاول تحرير محمد عدنان البخيت الجامعة الاردنية - جامعة اليرموك عمان ١٩٨٩ ، ص: ٩٦-١٤٢ .
- رمزية عبدالوهاب الخيرو: ادارة العراق في صدر الاسلام دار الحرية للطباعة بغداد ١٩٧٨ .
- زهدي جارالله المعتزلة النادي العربي بيانا ط١ القاهرة ١٩٤٧ .
- سانتيلانا دافيد دي: القانون والمجتمع تعريب جرجيس فتح الله ضمن تراث الاسلام تحرير: ت.ارنولد دار الطليعة ط٢ بيروت ١٩٧٢ .
- سعد بن سعيد: دولة الخلافة دراسة في التفكير السياسي عند الماوردي مطبعة دار النشر المغربية الدار البيضاء د.ت.
- \* سمير محمود عبداللطيف حمدان: الخلافة : نشأتها وتطورها في المدينة زمن الراشدين رسالة ماجستير قسم التاريخ الجامعة الاردنية عمان ١٩٧٥ .
- شارل بيلا: اصالة الجاحظ لجنة المغرب للتأليف والترجمة والنشر دار الكتاب الرباط د.ت.

صلاح الدين خودا بخش: حضارة الاسلام تعريب علي حنسي الخربوطلي دار الثقافة بيروت ١٩٧١.

صلاح الدين الهادي: اتجاهات الشعر في العصر الاموي مكتبة الخانجي ط١ القاهرة ١٩٨٦.

عبد الامير دكسن: مظهر من مظاهر الحكم الاموي في بلاد الشام المؤتمر الدولي الاول لتاريخ بلاد الشام ٢٠-٢٤ نيسان ١٩٧٤ الجامعة الاردنية = جامعة اليرموك، تحرير: عبد الكريم غرايبه ، عبدالعزيز الدوري، عمر المدني ،الدار المتحدة للنشر ط١ بيروت ١٩٧٤ ص٥٧-٦٨.

عبدالله العروي: مفهوم الدولة دار التنوير للطباعة والنشر بيروت - المركز الثقافي دار البيضاء ط٣ ١٩٨٤.

عبدالرحمن بدوي: مذاهب الاسلاميين دار العلم للملايين ط٢ بيروت ١٩٨٣ م٢.

عبد العزيز الدوري: مقدمة في تاريخ صدر الاسلام دار المشرق ط٣ بيروت ١٩٨٤.

النظم الاسلامية : الخلافة الضرائب الدواوين ، الوزارة مطبعة نجيب. ط١ بغداد ١٩٥٠ ، ط٢ : جامعة بغداد ، بغداد ١٩٨٨.

بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب دار المشرق بيروت ١٩٨٣.

العصر العباسي الاول : دراسة في التاريخ السياسي والاداري والمالي دار الطليعة ط٢ بيروت ١٩٨٨.

الجذور التاريخية للشعبوية. دار الطليعة ط١ بيروت ١٩٦٢.

تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري. دار المشرق. ط٢ بيروت ١٩٧٤.

دراسات في العصور العباسية المتأخرة مطبعة السريان بغداد ١٩٤٥.

التكوين التاريخي للامة العربية دراسة في الهوية والوعي مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ١٩٨٤.

الفكرة المهدية بين الدعوة العباسية والعصر العباسي الأول ضمن كتاب دراسات عربية  
واسلامية مهداة الى احسان عباس الجامعة الامريكية في بيروت ط ١ ، بيروت ١٩٨١ .

علي سامي النشار: نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام دار المعارف ط ٨ القاهرة ١٩٨١ م ٣ .

غودفروا ، م: النظم الاسلامية تعريب فيصل السامر وصالح الشماع دار النشر للجامعيين ط ٢  
بيروت ١٩٦٦ .

غيداء عادل حزنه كاتبي: الردة رسالة ماجستير الجامعة الاردنية كلية الاداب قسم التاريخ عمان  
١٩٧٧ .

فاروق عمر: العباسيون الاوائل جامعة بغداد ط ٢ بغداد، ١٩٧٧ ، م ٢ .

التاريخ الاسلامي وفكر القرن العشرين دار اقرأ ط ٢ بيروت ١٩٨٥ .

بحوث في التاريخ العباسي دار الفكر ومكتبة النهضة بيروت - بغداد ١٩٧٧ .  
الخلافة العباسية في عصر الفوضى العسكرية منشورات مكتبة المثنى ببغداد ، ط ٢ ، بغداد  
١٩٧٧ .

فان فلوطن: ابحاث في السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات المهدوية في ظل خلافة بني امية  
تعريب ابراهيم بيضون ضمن كتاب الدولة الاموية والمعارضة : مدخل الى كتاب السيطرة العربية،  
المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ط ٢ بيروت ١٩٨٥ .

فهمي جدعان: المحنة : بحث في جدلية الديني والسياسي في الاسلام دار الشروق ط ١ عمان  
١٩٨٩ .

فيليب حتى: تاريخ العرب (المطول) تعريب : ادور جورجى - جبرائيل جيور دار الكشاف للنشر  
والطباعة والتوزيع ط ٤ دم . ١٩٦٥ م ٣ .

كرستنسن ، ارثر: ايران في عهد الساسانيين تعريب : يحيى الخشاب وعبد الوهاب عزام وزارة  
التربية والتعليم القاهرة ١٩٥٧ .

كريم، الفرد فون: الحضارة الاسلامية ومدى تأثرها بالمؤثرات الاجنبية تعريب : مصطفى طه بدر

دار الفكر العربي (في المقدمة الجيزة ١٩٤٧).

كلود كاهن: تاريخ العرب والشعوب الاسلامية : من ظهور الاسلام حتى بداية الامبراطورية العثمانية  
تعريب نور الدين القاسم دار الحقيقة بيروت ١٩٧٢ .

لامبتون ، أ.ك.س: الفكر السياسي عند المسلمين تعريب حسين مؤنس ، احسان صدقي العمدة ضمن  
كتاب تراث الاسلام تصنيف شاخت وبيوزورت ، عالم المعرفة الكويت ١٩٧٨ م٣ .

لويس غاردييه: اهل الاسلام تعريب: صلاح الدين برمدا وزارة الثقافة والارشاد القومي دمشق ١٩٨١ .

محمد اركون: الفكر الاسلامي : قراءة علمية تعريب: هاشم صالح مركز الانماء القومي بيروت  
١٩٨٧ .

محمد رشيد رضا: الخلافة الزهراء للاعلام العربي القاهرة ١٩٨٨ .

محمد عابد الجابري: نحن والتراث : قراءات معاصرة في تراثنا الفلسفي دار التنوير ط٤ بيروت  
١٩٨٥ .

تكوين العقل العربي مركز دراسات الوحدة العربية ط٣ بيروت ١٩٨٨ .

محمد عبدالحى محمد شعبان: صدر الاسلام والدولة الاموية الاهلية للنشر والتوزيع بيروت ١٩٨٣ .

الثورة العباسية تعريب عبدالمجيد حبيب القيسي دار الدراسات الخليجية (في المقدمة  
ابوظبي ١٩٧٧) .

الدولة العباسية - الفاطميون الاهلية للنشر والتوزيع ط١ بيروت ١٩٨٦ .

محمد عبدالهادي ابو ريده: ابراهيم بن سيار النظام وآراؤه الكلامية. لجنة التأليف والترجمة والنشر  
القاهرة ١٩٤٦ .

محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الاسلام دار المعرفة ط٢ القاهرة ١٩٦٤ .

نبيلة عبد المنعم داود: نشأة الشيعة الامامية مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٨ .



نبيه عاقل: دراسات في تاريخ العصر الأموي جامعة دمشق دمشق ١٩٧٥.

مولد الحزبية السياسية : المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام: بلاد الشام في العصر الأموي ٢٤-٢٩ تشرين الأول ١٩٨٧ تحرير محمد عدنان البخيت الجامعة الاردنية-جامعة اليرموك القسم العربي المجلد الأول عمان ١٩٨٩. ص: ٧٩-٩٥.

نجدة خماش: الإدارة في العصر الأموي دار الفكر دمشق ١٩٨٠.

نصر ابو حامد: اتجاهات عقلية في التفسير دار التنوير ط١ بيروت ١٩٨٢.

النعمان القاضي: الفرق الاسلامية في الشعر الأموي دار المعارف القاهرة ١٩٧٠.

نلينو، كرلو الفونسو: بحوث في المعتزلة تعريب عبدالرحمن بدوي ضمن التراث اليوناني في الحضارة الاسلامية مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٤٠.

هنري كريان: تاريخ الفلسفة الاسلامية-تعريب نصير مروة-حسن قببسي منشورات عويدات بيروت ١٩٦٦.

هنري لاووست: نظريات شيخ الاسلام ابن تيمية في السياسة والاجتماع تعريب محمد عبد العظيم علي دار الانصار القاهرة ١٩٧٩.

وات، مونتغمري: الفكر السياسي الاسلامي تعريب صبحي حديدي دار الحدائث للطباعة والنشر والتوزيع بيروت ١٩٨١.

يوليوس ولهاوزن: احزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر الاسلام : الخوارج الشيعة تعريب : عبد الرحمن بدوي وكالة المطبوعات ط٢ الكويت ١٩٧٨.

تاريخ الدولة العربية تعريب محمد عبد الهادي ابو ريده-حسين مؤنس لجنة التأليف والترجمة والنشر القاهرة ١٩٥٨.

## المراجع الغير العربية : الكتب :

Crone , Patricia - Hinds, Martin: God's Caliph : Religious authority in the first centruies of Islam .  
Cambridge: Cambridge University 1986.

Crone, Patricia : Slaves on Horses : the evolution of the Islamic polity . Cambridge : Cambridge  
University 1980.

Djait, Hichem : The Origins of the Islamic State . in : Klaus Ferdinand and Mahdi Mozaffari : Islam  
: state and Society. London : Scādinavian Institute of Aslan Studies 1988.

Donner , F.Mc G: The Early Islamic Conquests . Princeton : Princeton University 1981.

Ess, Jozef Van: The Qadariyya in Syrla : A Survey . Proceedings of the first international  
Conference on Bilad al - Sham 20-25 April 1974 Univ. of Jordan - Yarmouk Univ . Amman 1984.

Gibb, H.A.R : Government and Islam under The early Abbasids: The Political Collapse of Islam. in  
: l'elaboration Del'islam. Paris : Centers D'etudes superieures specialises presses Universitaires de  
France, 1961.

Hamidullah, Muhammed: Islam Hukuku Etudleri.Salih Tug *نقله الى اللغة التركية* Bir Yayincilik  
Istanbul 1984.

Islam Peygamberi (Le prophet de L'Islam )Salih Tug *نقله الى اللغة التركية* : Irfan Yayinevi  
Istanbul, 1980.

Hasan , Ahmad : The Doctrine of Ijma in Islam. Islamabad: Islamic Research Institute (in preface  
1976).

Izutsu , Toshihiko: Islam dusuncesinde Iman Kavraml (The concept of blieve in Islamic Theology)  
Pinar Yayinlari Istanbul, 1984 ; Selahaddin Ayaz:*نقله الى اللغة التركية*.

Lewis, Bernard: Islamda Siyaset ve Savas (The war and the Politics in Islam) in : the legacy of

Islam : Maxime Rodinson; Cemil meric ، نقله الى اللغة التركية : Pinar yay. Istanbul 1983 batiyi buyuleyenIslam: ضمن كتاب:

Lings, Martin: Muhammad : His life based on the earliest sources . London : Islamic texts society George Allen and Urwin 1983.

Macdonald, D.B. Development of Muslim Theology Jurisprudence and constitutional theory . Beirut: Khayyats Bookseller and Publisher 1965.

Mantran , Robert: Islamin Yayilis Tarihi: VII - XI Yuzyillar (L'expansion musulman VII - XI siecles) Ismet Kayaoglu: نقله الى اللغة التركية: A.U. ilahiyat fakultesi Ankara 1981.

Rosenthal , Erwin: Political Thought .in Medieval Islam: an introductory outline cambridge : CambridgeUniversity 1962.

Studia Semitica Oxford: CambridgeUniversity 1962.

Tritton , A.S: Islam Kelami ( Muslim Theology) A.U Ilahiyat Fakultesi, ankara , 1983  
Muslim Dag : نقله الى اللغة التركية :

Walker , John M.A.D. Litt: A Catalogue of The Arab-Byzantine and Post-Reform Umayyad Coins. London: Published by The Trustees of the British Museum 1956 .Ilvol.

Watt, Montgomery: Muhammad at Medina Oxford:Oxford University 2th edition 1962.

Free Will and Predestination in Early Islam London : Luzac and Camp limited 1984.

Islam Dusuncesinin Tesekkul Devri (The Formative Period of Islamic Thought )  
Umran Yayinlari Ankara 1981. Ethem Ruhi Figlali: نقله الى اللغة التركية:

Muhammad Prophet and Statesman Oxford: Oxford university 1971.

Zahniser, Mathias: Insights from the Othmaniyyah of Al-Jahiz into the religious policy of al-Ma'mun. Proceedings of the first international conference on Bilad al-Sham 20-25 April 1974 Univ. of . Jordan -Yormouk Univ. Amman 1984.

دورزي .ر. تاريخ اسلاميت (Essai sur l'Historie Del Islamisme) مطبعة الاجتهاد مصر ١٩٠٨ م.

## الدوريات : العربية .

ابراهيم بيضون: ظاهرة الاصلاح السياسي في الشرق الاسلامي (مجلة الفكر العربي المعاصر العدد ٢ ، حزيران ١٩٨٠).

رضوان السيد: الجهاد والجماعة : دراسة في دور علماء الشام في تكوين منعب اهل السنة (دراسات الجامعة الاردنية المجلد ١٢ العدد ٣ ١٩٨٥).

الشخصية الاسلامية : دراسة اولية في تكوين عقيدة اهل السنة والجماعة (دراسات الجامعة الاردنية مجلد ١٣ عدد ٤ ١٩٨٦).

رودلف زلهاييم: فتنة عبدالله بن الزبير تعريب : همام الصغير (مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق المجلد ٤٩ . الجزء ٤ ايلول ١٩٧٤).

عبد العزيز الدوري: ضوء جديد على الدعوة العباسية (مجلة كلية الاداب والعلوم ببغداد العدد ٢ حزيران ١٩٥٧).

الديمقراطية في فلسفة الحكم العربي (مجلة مستقبل العربي عدد ٩ سنة ١٩٧٩).

عوض خليفات: حول بيعة عمر بن عبد العزيز (دراسات الجامعة الاردنية مجلد ٣ عدد ٣ سنة ١٩٨٦).

يوسف فان اس: معبد الجهني (مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق المجلد ٥٣ الجزء ٢ - ٣ نيسان - تموز ١٩٧٨).

## الدوريات الغير العربية :

Deny E. Mathewson: The Meaning of Ummah in the Quran (History of Religion vol 15 no 1 Aug 1975).

Encyclopedia of Islam New Edition:

Abbasids, Ahmad b. Hanbal, Ahl al-hadith , Azarika, Awzai, Bay'a, Baramika, Bishr b. Ghiyath, Bishr b. al-Mu'tamir, Diwan, Djahiz, Farabi, al-Hasan al-Basri, Imama, Idjma, Ilm al-Kalam , Ibn al-Mukaffa, Kadariyya , Khilafa .

Ess, Jozef van: Das Kitab al-Irga des Hasan b. Muhammad b. al-Hanafiyya, Arabica Tome XXI Anee 1974.

Grignachl, Mario: les "Rasail Aristatalisa Ila-l- Iskandar" de Salim Abu-l- ala et l'activite culturelle a l'epoque Umayyade . Bulletin D'etudes orientales Tome XIX anee's 1965-1966.

Hinds, Martin: Kufan Political Aligments and Their Background in the Mid-Seventh Century A.D. I.J.M.E.S. 2(1971).

The Murder of Caliph Uthman IJMES 3(1972).

Hourani G.F: The Basis of authority of consensus in sunnite Islam Studia islamica XXI.

Islam Ansiklopedisi :

Abbasiler, Ahtal, Bermekiler, Bilsr b. Gayyas, Bilsr b. Elmu'temir, Bey'a , Cahiz , Dinar, Dirhem, Emeviler, Emirulmumin, Elevzai , Ebu Hanife , Ferezdak Farabi, Fikih , Hadls, Halife , Hariciler , Hasan-l , Basri, Ibadlyye, Imam, Kader, Maturidi, Murcie, ibn almukaffa, Mutezile, Sia, Tahavi.

Najjar, Fawzi M: Farabi's Political Philosophy and Shi'ism, Studia Islamica XIV/1961.

Walzer, Richard: Aspects of Islamic Political Thought: Al Farabi and Ibn Xaldun. Oriens 16/1963.

The study is made up of four chapters and an introduction. The introduction analyzes the sources for studying ahl al- Sunnah's political thought, the obstacles hindering such study and hypothesizes on its development.

The first chapter traces the evolution of the institution of the caliphate as well as the factors influencing it for the period of two and one half centuries A.H.

The second chapter consists of two sections. The first underlines the direction of the relationships between the fuqaha' on the one hand and the caliphs, opposition parties and men letters on the other. The second section focuses on the development of political thought of ahl al-Sunnah in light of such relationships, in the first two centuries A.H.

The third chapter also consists of two sections. The first explores the emerging influences affecting the discussed above relationships such as the intensification of schisms among various Islamic trends and the birth of philosophical political thought in Islam as a result of contact with Greek philosophy. The second section highlights the development of political thought under such influences, from the beginnings of the third century until the first third of the fourth century A.H.

Finally, chapter four analyzes the sources which shaped and influenced the various trends and concepts of ahl al-Sunnah's political thought. And its basic concepts such as necessity and function of authority, umma and shura.

۲۹۱۱۲۴

Hayrettin Yucesoy

## ABSTRACT

Title: Development of the Political Thought of Ahl al-Sunnah: The Formative Period - From the beginning until the first third of the fourth century A.H.-

This study examines the basic trends and concepts of the political thought of ahl al-Sunnah and to trace their evolution from their inception to the first third of the fourth century A.H./tenth century A.D. The study concludes that this period was a formative one for subsequent developments in that thought.

The study analyzes ahl al-Sunnah's political thought in the historical context of circumstances surrounding its development and factors influencing that development. It hypothesizes that this thought emerged and was formed as a result of complex and intricate relationships between fuqaha' on the one hand and the institution of the caliphate during the first three centuries of al-Hijra, the Islamic political and intellectual trends and finally with the indigenous cultural heritage of conquered areas on the other hand. These relationships and the motivation of the fuqaha' took the form either of struggle or of interaction, which in turn left its imprint on the development of political thought of ahl al-sunnah.

The examination of the above hypothesis leads to a conclusion that there were three basic sources of ahl al-Sunnah's political thought: First, Islamic sources (the Qur'an and the Sunnah); second, historical sources (the period of the Rashidun Caliphs and Idjma -Islamic concensus-); and finally, practical sources (mainly the principle of necessity).

There were marked differences in the value and quality of these sources. This in turn led to crucial differences in the concepts evolving from them. Some concepts were considered fixed and unchangeable, such as the concept of Shura and the Islamic Umma. Others were considered changeable, such as those of succession and al-Qurashiyya.



University of Jordan  
Faculty of Graduate Studies  
Department of Humanities  
and Social Sciences

DEVELOPMENT OF THE POLITICAL THOUGHT OF AHL AL-SUNNAH

- THE FORMATIVE PERIOD : FROM THE BEGINNING UNTIL THE FIRST THIRD OF THE FOURTH  
CENTURY A.H -

By

HAYRETTIN YUCESDY

Supervisor

ABDEL AZIZ AL-DURI

July 1990

Submitted in partial fulfillment of the requirements for the degree of master of  
arts in history Faculty of Graduate Studies University of Jordan .